

الجامع المسند الصحيح

خلاصة منخبة

مستوعبة لما صح من أحاديث كتب عصر الرواية
ابتداءً بموطأ مالك، وانتهاءً بمسند الشافعي.

تصنيف

أبي علي الحارث بن علي الحسيني

المجلد الرابع

الألقاب والنسب

مكتبة دار البيان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م


دمشق - ساحة الحجاز - بناء ملا وماضي

هاتف ٢٢٢٩٠٤٥ فاكس ٢٢٣٦٥٠٢ ص.ب ٢٨٥٤

E mail: Albayan_in@hotmail.com



لا يسمح بنشر أو تصوير هذا الكتاب أو أي جزء منه دون إذن خطي مسبق



الألقاب والكنى

مُسْنَدُ أَبُو أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ

٢٧٦٥- [ح] (ابن جريج ، ومالك) عن ابن شهاب ، عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف أنه أخبره أن مسكينة مرضت ، فأخبر رسول الله ﷺ بمرضها ، وكان رسول الله ﷺ يعود المساكين ، ويسأل عنهم . فقال رسول الله ﷺ : « إذا ماتت فأذنوني بها » ، فخرج بجنائزها ليلاً ، فكرهوا أن يوقظوا رسول الله ﷺ . فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بالذي كان من شأنها . فقال : « ألم أمركم أن تؤذنوني بها ؟ » فقالوا : يا رسول الله كرهنا أن نخرجك ليلاً ، ونوقظك . فخرج رسول الله ﷺ ، حتى « صف بالناس على قبرها . وكبر أربع تكبيرات » .
أخرجه مالك (٦٠٧) ، وعبد الرزاق (٦٣٩٤) ، والنسائي (٢٠٤٥) .

٢٧٦٦- [ح] (الليث بن سعد ، ومعمّر) عن الزهري ، قال : سمعت أبا أمامة ، يحدث سعيد بن المسيب قال : « من السنة في الصلاة على الجنائز أن يقرأ بفاتحة الكتاب ، ثم يصلي على رسول الله ﷺ ، ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ ، ولا يقرأ إلا مرة واحدة ، ثم يسلم في نفسه » .

أخرجه عبد الرزاق (٦٤٢٨) ، وابن أبي شيبة (١١٤٩٧) ، والنسائي (٢١٢٧) .

٢٧٦٧- [ح] مَالِكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : اغْتَسَلَ أَبِي سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ بِالْحَرَّارِ ، فَتَزَعَّ جُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ يَنْظُرُ ، قَالَ : - وَكَانَ سَهْلُ رَجُلًا أبيضَ حَسَنَ الْجِلْدِ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ عَامِرُ ابْنُ رَبِيعَةَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ ، وَلَا جِلْدَ عَذْرَاءَ ، قَالَ : فَوَعِكَ سَهْلُ مَكَانَهُ ، وَاشْتَدَّ وَعُكُهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُخْبِرَ أَنَّ سَهْلًا وَعِكَ ، وَأَنَّهُ غَيْرُ رَائِحٍ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأُخْبِرَهُ سَهْلٌ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ عَامِرٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ ، أَلَا بَرَكْتَ ، إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ ، تَوَضَّأَ لَهُ » ، فَتَوَضَّأَ لَهُ عَامِرٌ ، فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .

أخرجه مالك (٢٧٠٧) ، والنسائي (٧٥٧٠) .



مُسْنَدُ أَبُو أَمَامَةِ الْبَاهِلِيِّ ، صُدِيِّ بْنِ عَجَلَانَ

٢٧٦٨- [ح] (عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْيَمَامِيُّ ، وَأَبِي نُوحٍ قُرَادٌ) حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ إِذَا تَبَدَّلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ ، وَإِنْ تَمَسَّكَهُ شَرٌّ لَكَ . وَلَا تُتْلَمَ عَلَى الْكَفَافِ ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » .
أخرجه أحمد (٢٢٦٢١) ، ومسلم (٢٣٥٢) ، والترمذي (٢٣٤٣) .

٢٧٦٩- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الصَّبِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَصْرِ يُحَدِّثُ ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ : آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : مُرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ . قَالَ : « عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدَلَ لَهُ » . ثُمَّ آتَيْتُهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِي : « عَلَيْكَ بِالصِّيَامِ » .
أخرجه أحمد (٢٢٥٠١) ، والنسائي (٢٥٤٣) .

٢٧٧٠- [ح] مُعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْطُبُ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى الْجُدَعَاءِ وَاضِعٌ رِجْلَهُ فِي غَرَزِ الرَّحْلِ يَتَطَاوَلُ يَقُولُ : « أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْقَوْمِ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : « اعْبُدُوا رَبَّكُمْ ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ ، وَصُومُوا

شَهْرَكُمْ ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ » قُلْتُ لَهُ :
فَمَذْكُمْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ يَا أبا أَمَامَةَ ؟ قَالَ : وَأنا ابنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً .

أخرجه أحمد (٢٢٥١٤) ، والترمذي (٦١٦) ، والرويانى (١٢٦٤) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٧٧١- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمِ الْحَمِصِيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الْأَهْلَانِيُّ ، عَنْ أَبِي
أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : وَرَأَى سِكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ : « لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الذُّلَّ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : « وَاسْمُ أَبِي أَمَامَةَ صُدَيْيُّ بْنُ عَجْلَانَ » .

أخرجه البخاري (٢٣٢١) .

٢٧٧٢- [ح] إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ :
سَمِعْتُ أبا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ
الْوَدَاعِ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِي وَارِثٍ ، وَالْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ
وَاللِّعَاطِرِ الْحَجَرِ ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ . وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ
مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . لَا تُنْفِقُ الْمَرْأَةُ شَيْئًا مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِ
زَوْجِهَا » .

فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا الطَّعَامَ ؟ قَالَ : « ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا » . قَالَ : ثُمَّ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ وَالذَّيْنُ مَقْضِيٌّ ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ » .

أخرجه الطيالسي (١٢٢٣) ، وعبد الرزاق (٧٢٧٧) ، وابن أبي شيبة (١٧٩٨٤) ، وأحمد (٢٢٦٥٠) ،

وابن ماجه (٢٠٠٧) ، وأبو داود (٢٨٧٠) ، والترمذي (٦٧٠) .

٢٧٧٣- [ح] (الأوزاعي، وعكرمة بن عمارة) عن شداد بن عبد الله قال: سمعتُ أبا أمانة يقول: أتى رجلُ رسولَ الله ﷺ وهو في المسجد فقال: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حدًّا فأقمه عليّ. قال: فسكتَ النبي ﷺ، ثم عادَ فقال له مرةً أُخرى، ثم أُقيمتِ الصلاةُ، فصلى رسولُ الله ﷺ، ثم انصرفَ.

قال أبو أمانة فاتبعه الرجلُ، قال: وتبعته، قال عبد الصمد في حديثه فانصرفتُ مع النبي ﷺ والرجلُ يتبعه، لأعلمَ ما يقولُ له. قال: فقال له الرجلُ: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حدًّا فأقمه عليّ قال: فقال له النبي ﷺ: « أليسَ قد توضأتَ قبلَ أن تخرجَ من منزلكَ فأحسنتَ الوضوءَ، ثم صليتَ معنا؟ » قال: بلى. قال: « فإنَّ الله قد غفرَ لكَ حدَّكَ، أو ذنبكَ، » شكَّ عكرمة قال: عبد الصمد في حديثه فانصرفتُ مع النبي ﷺ واتبعه الرجلُ.

أخرجه أحمد (٢٢٦٤٢)، ومسلم (٧١٠٧)، وأبو داود (٤٣٨١)، والنسائي (٧٢٧٢).

٢٧٧٤- [ح] ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمانة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رُفعتِ المائدةُ قال: « الحمدُ لله كثيرًا طيبًا مباركًا فيه غيرَ مكفيٍّ ولا مُودَعٍ ولا مُستغنى عنه ربنا ». »

أخرجه أحمد (٢٢٥٥٣)، والدارمي (٢١٥٤)، والبخاري (٥٤٥٨)، وابن ماجه (٣٢٨٤)، وأبو داود (٣٨٤٩)، والترمذي (٣٤٥٦)، والنسائي (٦٨٧٠).

٢٧٧٥- [ح] إبراهيم بن موسى الرّازي، أخبرنا شعيب بن إسحاق الدمشقي، عن الأوزاعي، حدّثني شداد أبو عمارة، حدّثني أبو أمانة، أن رسولَ الله ﷺ قال: « من لبسَ الحريرَ في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ». »

أخرجه مسلم (٥٤٧٧).

٢٧٧٦- [ح] بَقِيَّة ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَهَانِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « يُوصِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ » .
أخرجه أحمد (٢٢٦٥٤) .

٢٧٧٧- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اقْرَأُوا الْقُرْآنَ ؛ فَإِنَّهُ شَافِعٌ لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ اقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ : الْبَقْرَةَ ، وَآلَ عِمْرَانَ ؛ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَاتَانِ ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ يُحَاجَّانِ عَنْ أَهْلِهِمَا » .
ثُمَّ قَالَ : « اقْرَأُوا الْبَقْرَةَ ؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ » .
أخرجه أحمد (٢٢٤٩٩) ، ومسلم (١٨٢٥) .

٢٧٧٨- [ح] الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ [سُلَيْمَانَ] ابْنِ حَبِيبٍ الْمُحَارِبِيِّ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَقَدْ افْتَتَحَ الْفَتْوحَ أَقْوَامٌ مَا كَانَتْ حَلِيَّةُ سُيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ ، إِنَّمَا كَانَتْ حَلِيَّتُهَا الْعَلَابِيُّ ، وَالْأَنْكُ ، وَالْحَدِيدَ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٨٠٩) ، والبخاري (٢٩٠٩) ، وابن ماجه (٢٨٠٧) .

٢٧٧٩- [ح] سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فَضَّلَنِي رَبِّي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ، أَوْ قَالَ عَلَى الْأُمَّمِ ، بِأَرْبَعٍ قَالَ : أُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَجُعِلَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا لِي وَلِأُمَّتِي مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَإِنَّمَا أُدْرِكْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةُ فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ وَعِنْدَهُ طَهُورُهُ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ يَقْدِفُهُ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِي وَأَحَلَّ لَنَا الْغَنَائِمَ » .
أخرجه أحمد (٢٢٤٨٨) ، والترمذي (١٥٥٣) .

٢٧٨٠- [ح] شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْعَدَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا
 أُمَامَةَ قَالَ : تُوِّفِي رَجُلٌ فَوَجَدُوا فِي مِزْرِهِ دِينَارًا أَوْ دِينَارَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « كَيْفَهُ » أَوْ « كَيْتَانِ » عَبْدُ الرَّحْمَنِ الَّذِي يَشْكُ .
 أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٤٧) ، وأحمد (٢٢٥٧٤) .

٢٧٨١- [ح] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ
 حَدَّثَهُمْ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ
 عُرْوَةً عُرْوَةً ، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا ، وَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ
 وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ » .
 أخرجه أحمد (٢٢٥١٣) .



مُسْنَدُ أَبُو أَمَامَةَ الْحَارِثِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْبَلَوِيِّ

٢٧٨٢- [ح] مَعْبِدُ بْنُ كَعْبِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ، وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ » ، قَالُوا : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ ، وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ ، وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ » قَالَهُنَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

أخرجه مالك (٢١٢٩) ، وابن أبي شيبة (٢٢٥٨١) ، وأحمد (٢٢٥٩٤) ، والدارمي (٢٧٦٦) ، ومسلم (٢٧٠) ، وابن ماجه (٢٣٢٤) ، والنسائي (٥٩٣٩) .



مسند أبو أمية الفزاري

وقيل : أبو آمنة .

٢٧٨٣ - [ح] الفضل بن دكين ، حدّثنا شريك ، عن أبي جعفر الفراء ، قال :
 سمعتُ أبا أمية الفزاريّ قال : « رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَحْتَجِمُ » .
 أخرجه ابن سعد (١٧٤ / ٨) ، وأحمد (١٨٩٨٦) .



مُسْنَدُ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ

خَالِدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ كَلِيبٍ

٢٧٨٤- [ح] عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ - أَوْ بِزِمَامِهَا ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَوْ يَا مُحَمَّدٌ - أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ ، وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ .

قَالَ : فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « لَقَدْ وُفِّقَ ، أَوْ لَقَدْ هُدِيَ » ، قَالَ : كَيْفَ قُلْتَ ؟ قَالَ : فَأَعَادَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، دَعِ النَّاقَةَ » .

أخرجه أحمد (٢٣٩٣٥) ، والبخاري (١٣٩٦) ، ومسلم (١٢) ، والنسائي (٣٢٥) .

٢٧٨٥- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا ، وَلَكِنْ لِيُشْرِقْ أَوْ لِيُغْرِبْ » .

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ : « فَلَمَّا قَدِمْنَا الشَّامَ وَجَدْنَا مَرَّاحِيضَ جُعِلَتْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ
فَنَنَحَرَفُ وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ » .

أخرجه الحميدي (٣٨٢) ، وابن أبي شيبة (١٦١١) ، وأحمد (٢٣٩٧٦) ، والدارمي (٧١٠) ، والبخاري (١٤٤) ، ومسلم (٥٣٠) ، وابن ماجه (٣١٨) ، وأبو داود (٩) ، والترمذي (٨) ، والنسائي (٢٠) .

٢٧٨٦- [ح] حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَسْلَمَ أَبِي
عِمْرَانَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : « كُنَّا نَصَلِّي الْمَغْرِبَ حِينَ تَجِبُ الشَّمْسُ » .
أخرجه الطبراني في « الكبير » (٤٠٥٧)

- قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ حَيَّوَةَ أَصَحُّ . عِللَ الْحَدِيثَ لَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٢ / ٤٥٢)

٢٧٨٧- [ح] شُعْبَةَ ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنْ
أَبِي أَيُّوبَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَسَمِعَ صَوْتًا ، فَقَالَ :
« يَهُودٌ تُعَذِّبُ فِي قُبُورِهَا » .

أخرجه الطيالسي (٥٨٩) ، وابن أبي شيبة (١٢١٦٠) ، وأحمد (٢٣٩٥١) ، وعبد بن حميد (٢٢٤) ،
والبخاري (١٣٧٥) ، ومسلم (٧٣١٧) ، والنسائي (٢١٩٧) .

٢٧٨٨- [ح] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، وَالْمِسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : يَغْسِلُ
الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ . وَقَالَ الْمِسُورُ بْنُ مَحْرَمَةَ : لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ . قَالَ فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ
اللَّهِ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ
فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ . أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟

قَالَ ، فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَاهُ حَتَّى بَدَا لِي رَأْسُهُ ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ : « اصْبُبْ ، فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ . ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ » .

أخرجه مالك في « الموطأ » (١٠٣٣) ، والحميدي (٣٨٣) ، وابن أبي شيبة (١٣٠٠٢) ، وأحمد (٢٣٩٢٦) ، والبخاري (١٨٤٠) ، ومسلم (٢٨٦٠) ، وابن ماجه (٢٩٣٤) ، وأبو داود (١٨٤٠) ، والنسائي (٣٦٣١) .

٢٧٨٩- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْخَطْمِيَّ أَخْبَرَهُ : أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ : « أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا » .

أخرجه مالك (١١٩٣) ، والطيالسي (٥٩١) ، والحميدي (٣٨٧) ، وابن أبي شيبة (١٤٢٣٩) ، وأحمد (٢٣٩٤٥) ، والدارمي (١٦٣٧) ، والبخاري (١٦٧٤) ، ومسلم (٣٠٨٦) ، وابن ماجه (٣٠٢٠) ، والنسائي (١٥٨٩) .

٢٧٩٠- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ ، وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ ، وَإِنَّهُ بَعَثَ يَوْمًا بِقِصْعَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا فِيهَا ثَوْمٌ ، فَسَأَلْتُهُ أَحْرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ : « لَا ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ » قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُهُ مَا كَرِهْتَ .

أخرجه أحمد (٢٣٩٢٢) ، وعبد بن حميد (٢٢٩) ، ومسلم (٥٤٠٦) ، والنسائي (٦٥٩٦) .

٢٧٩١- [ح] ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُهَاجِرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا ، وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » .

أخرجه مالك (٢٦٣٨) ، والطيالسي (٥٩٣) ، وعبد الرزاق (٢٠٢٢٣) ، والحميدي (٣٨١) ، وابن أبي شيبة (٢٥٨٧٧) ، وأحمد (٢٣٩٢٥) ، وعبد بن حميد (٢٢٣) ، والبخاري (٦٠٧٧) ، ومسلم (٦٦٢٤) ، وأبو داود (٤٩١١) ، والترمذي (١٩٣٢) .

٢٧٩٢- [ح] عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَّاتٍ ، كَانَ كَمَنْ أُرْبِعَ رِقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ ، بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ : فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، فَقُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ فَقَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
أخرجه أحمد (٢٣٩٨٠) ، والبخاري (٦٤٠٤) ، ومسلم (٦٩٤٣) .

٢٧٩٣- [ح] لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ : قَدْ كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ قَوْمًا يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٤٢) ، وأحمد (٢٣٩١٢) ، وعبد بن حميد (٢٣٠) ، ومسلم (٧٠٦٣) .

٢٧٩٤- [ح] شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكَ الْمَعَاظِرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٦٥١) ، وأحمد (٢٣٩٨٤) ، وعبد بن حميد (٢٢٥) ، ومسلم (٤٩١١) ، والنسائي (٤٣١٢) .

٢٧٩٥- [ح] يزيد بن أبي حبيب ، عن أسلم أبي عمران التُّحِيبيِّ ، مَوْلَى تُحَيْبٍ قَالَ : كُنَّا بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَعَلَى أَهْلِ الشَّامِ فَضَالَهُ بَنُ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ فَخَرَجَ إِلَيْنَا صَفٌّ عَظِيمٌ مِنَ الرُّومِ وَخَرَجَ مِنَّا صَفٌّ عَظِيمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ ، فَقَتَلَ فِيهِمْ ، ثُمَّ جَاءَ مُقْبِلًا ، فَصَاحَ النَّاسُ فَقَالُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ .

فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَأْوُلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى غَيْرِ هَذَا التَّأْوِيلِ وَإِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دِينَهُ وَكَثَرَ نَاصِرِيهِ قُلْنَا بَيْنَنَا سِرًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ وَلَوْ أَقَمْنَا فِيهَا فَأَصْلَحْنَا مِنْهَا مَا قَدْ ضَاعَتْ مِنْهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا هَمَمْنَا بِهِ فِي أَنْفُسِنَا أَنْ نُقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا فَنُصْلِحَ مَا قَدْ ضَاعَ مِنْهَا فَكَانَتْ التَّهْلُكَةُ الَّتِي أَرَدْنَا أَنْ نَفْعَلَ ، وَأَمَرْنَا بِالْغَزْوِ » ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ يَغْزُو حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

أخرجه الطيالسي (٦٠٠) ، وأبو داود (٢٥١٢) ، والترمذي (٢٩٧٢) ، والنسائي (١٠٩٦١) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ .

٢٧٩٦- [ح] حنَّس بن الحارث ، عن رباح بن الحارث ، قَالَ : بَيْنَا عَلِيٌّ جَالِسًا فِي الرَّحْبَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ، فَقَالُوا : هَذَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٧٣٦) ، وأحمد (٢٣٩٥٩) .

٢٧٩٧- [ح] يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ يَعْنِي الْأَشْجَعِيَّ ، حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَسْلَمَ
 وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَأَشْجَعَ وَجُهَيْنَةَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي كَعْبٍ مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ ، وَاللَّهِ
 وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ » .

أخرجه أحمد (٢٣٩٣٩) ، ومسلم (٦٥٢٥) ، والترمذي (٣٩٤٠) .



مُسند أبو بُرْدَةَ بنِ نِيَّارِ البَلَوِيِّ

٢٧٩٨ - [ح] بُكَيْرُ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٤٧٨) ، وأحمد (١٥٩٢٦) ، وعبد بن حميد (٣٦٦) ، والدارمي (٢٤٦٣) ، والبخاري (٦٨٤٨) ، وابن ماجه (٢٦٠١) ، وأبو داود (٤٤٩١) ، والترمذي (١٤٦٣) ، والنسائي (٧٢٩٠) .



مُسْنَدُ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ

٢٧٩٩- [ح] (عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَشُعْبَةَ) عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا
وَأَبِي عَلِيَّ أَبِي بَرَزَةَ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ
حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ يَرْجِعُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ .
وَالْمَغْرِبَ قَالَ سَيَّارٌ : نَسِيْتُهَا . وَالْعِشَاءَ لَا يُبَالِي بَعْضُ تَأْخِيرِهَا إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ ،
وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ
فَيَعْرِفُ وَجْهَ جَلِيسِهِ ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ » .

أخرجه الطيالسي (٩٦٢) ، وعبد الرزاق (٢١٣١) ، وابن أبي شيبة (٣٢٤٢) ، وأحمد (٢٠٠٤٩) ،
والدارمي (١٤١٥) ، والبخاري (٥٤١) ، ومسلم (٩٦٣) ، وابن ماجه (٦٧٤) ، وأبو داود (٣٩٨) ،
والترمذي (١٦٨) ، والنسائي (١٥٣٠) ، وأبو يعلى (٧٤٢٢) .

٢٨٠٠- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : كَانَ أَبُو بَرَزَةَ بِالْأَهْوَازِ عَلَى
حَرْفِ مَهْرٍ ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّجَامَ فِي يَدِهِ ، وَجَعَلَ يُصَلِّي فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تَنْكُصُ ،
وَجَعَلَ يَتَأَخَّرُ مَعَهَا ، فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اخْرِ هَذَا الشَّيْخَ كَيْفَ
يُصَلِّي ؟ قَالَ : فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَكُمْ . « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
سِتًّا أَوْ سَبْعًا أَوْ ثَمَانِيًا ، فَشَهِدْتُ أَمْرَهُ وَتَيْسِيرَهُ » فَكَانَ رُجُوعِي مَعَ دَابَّتِي أَهْوَنَ عَلَيَّ
مِنْ تَرْكِهَا ، فَتَنَزَّعْتُ إِلَى مَالِفِهَا فَيَشُقُّ عَلَيَّ ، وَصَلَّى أَبُو بَرَزَةَ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ .

أخرجه الطيالسي (٩٦٩) ، وأحمد (٢٠٠٠٨) ، والبخاري (١٢١١) ، والرويانى (١٣٢٠) .

٢٨٠١- [ح] حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْوَضِيِّ قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ ، وَمَعَنَا أَبُو بَرَزَةَ ، فَقَالَ أَبُو بَرَزَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » .

أخرجه الطيالسي (٩٦٤) ، وابن أبي شيبة (٢٣٠١٣) ، وأحمد (٢٠٠٥١) ، وابن ماجه (٢١٨٢) ، وأبو داود (٣٤٥٧) .

٢٨٠٢- [ح] سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ قَالَ : كَانَتْ رَاحِلَةٌ أَوْ نَاقَةٌ أَوْ بَعِيرٌ عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ وَعَلَيْهَا جَارِيَةٌ ، فَأَخَذُوا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَتَضَاقَقَ بِهِمُ الطَّرِيقُ ، فَأَبْصَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : حَلْ حَلْ ، اللَّهُمَّ الْعَنِّهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَاحِبُ هَذِهِ الْجَارِيَةِ ؟ لَا تَصْحَبْنَا رَاحِلَةٌ أَوْ نَاقَةٌ أَوْ بَعِيرٌ عَلَيْهَا مِنْ لَعْنَةٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤٥٣) ، وأحمد (٢٠٠٠٤) ، ومسلم (٦٦٩٨) ، وأبو يعلى (٧٤٢٨) .

٢٨٠٣- [ح] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمِ الْعَدَوِيِّ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، أَنَّ جُلَيْبِيًّا كَانَ امْرَأً يَدْخُلُ عَلَى النِّسَاءِ ، يَمُرُّ بِهِنَّ وَيَلَاعِبُهُنَّ ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي : لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ جُلَيْبِيُّ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ دَخَلَ عَلَيْكُمْ ، لَأَفْعَلَنَّ وَلَا فَعَلَنَّ . قَالَ : وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا كَانَ لِأَحَدِهِمْ أَيْمٌ لَمْ يُزَوِّجْهَا حَتَّى يَعْلَمَ هَلْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهَا حَاجَةٌ ؟ أَمْ لَا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : « زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ » . فَقَالَ : نَعِمَ وَكَرَامَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَنِعْمَ عَيْنِي . قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُهَا لِنَفْسِي » . قَالَ : فَلَمَنْ

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «جَلِيْبِيْبٌ» : قَالَ : فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُشَاوِرُ أُمَّهَا ، فَآتَى أُمَّهَا فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ابْنَتِكَ . فَقَالَتْ : نَعِمَ . وَنُعْمَةٌ عَيْنِي . فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ يَخْطُبُهَا لِنَفْسِهِ إِنَّمَا يَخْطُبُهَا جَلِيْبِيْبٍ .

فَقَالَتْ : أَجَلِيْبِيْبٌ إِيَّاهُ ؟ أَجَلِيْبِيْبٌ إِيَّاهُ ؟ أَجَلِيْبِيْبٌ إِيَّاهُ ؟ لَا . لَعَمْرُ اللَّهِ لَا نَزَوَّجُهُ . فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ لِيَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيُخْبِرُهُ بِمَا قَالَتْ أُمَّهَا ، قَالَتْ الْجَارِيَةُ : مَنْ خَطَبَنِي إِلَيْكُمْ ؟ فَأَخْبَرْتَهَا أُمَّهَا فَقَالَتْ : أَتَرُدُّونَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرُهُ ؟ اذْفَعُونِي ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُضَيِّعْنِي . فَانْطَلَقَ أَبُوهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : شَأْنُكَ بِهَا فزَوَّجَهَا جَلِيْبِيْبًا .

قَالَ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ لَهُ . قَالَ : فَلَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » قَالُوا : نَفَقِدُ فُلَانًا وَنَفَقِدُ فُلَانًا . قَالَ : « انظُرُوا هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ : « لَكِنِّي أَفْقِدُ جَلِيْبِيْبًا » . قَالَ : « فَاطْلُبُوهُ فِي الْقَتْلِ » . قَالَ : فَاطْلَبُوهُ فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ، ثُمَّ قَتَلُوهُ .

فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَا هُوَ ذَا إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ، ثُمَّ قَتَلُوهُ ، فَاتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عَلَيْهِ فَقَالَ : « قَتَلَ سَبْعَةً وَقَتَلُوهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ . هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَاعِدَيْهِ وَحَفِرَ لَهُ مَا لَهُ سَرِيرٌ إِلَّا سَاعِدَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ ، وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّهُ غَسَلَهُ .

قَالَ ثَابِتٌ : فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ أَيُّمٌ أَنْفَقَ مِنْهَا . وَحَدَّثَ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ثَابِتًا قَالَ : هَلْ تَعْلَمُ مَا دَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ صَبِّ

عَلَيْهَا الْخَيْرَ صَبًّا ، وَلَا تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَدًّا كَدًّا » . قَالَ فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ أَيُّمٌ أَنْفَقَ مِنْهَا .

أخرجه الطيالسي (٩٦٦) ، وأحمد (٢٠٠١٦) ، ومسلم (٦٤٤١) ، والنسائي (٨١٨٩) .

٢٨٠٤ - [ح] مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَازِعِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي رَاسِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَرَزَةَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فِي شَيْءٍ لَا يَدْرِي مَهْدِيٌّ مَا هُوَ ؟ قَالَ : فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « لَوْ أَنَّكَ أَهْلَ عَمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبَّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ » .

أخرجه أحمد (٢٠٠٠٩) ، ومسلم (٦٥٨٧) ، وأبو يعلى (٧٤٣٢) .

٢٨٠٥ - [ح] عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ زَمَنُ خَرَجِ ابْنِ زِيَادٍ وَثَبَ مَرَّوَانُ بِالشَّامِ حِينَ وَثَبَ ، وَوَثَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، وَوَثَبَتِ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو الْمِنْهَالِ : غَمَّ أَبِي غَمًّا شَدِيدًا ، قَالَ : وَكَانَ يُثْنِي عَلَى أَبِيهِ خَيْرًا ، قَالَ : قَالَ لِي أَبِي : أَيُّ بُنْيٍّ ، انْطَلَقَ بِنَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ شَدِيدِ الْحَرِّ ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُلُوٍّ لَهُ مِنْ قَصَبٍ ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَرَزَةَ ، أَلَا تَرَى ؟ أَلَا تَرَى ؟ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ .

قَالَ : إِنِّي أَصْبَحْتُ سَاخِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ ، إِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُتُمٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي قَدْ عَلِمْتُمْ مِنْ قِلَّتِكُمْ وَجَاهِلِيَّتِكُمْ ، وَإِنَّ اللَّهَ نَعَشَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ ، وَإِنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا هِيَ الَّتِي قَدْ أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي

بِالسَّامِ - يَعْنِي مَرْوَانَ - وَاللَّهِ إِنَّ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا ، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ - يَعْنِي
ابْنَ الزُّبَيْرِ - وَاللَّهِ إِنَّ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا ، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَوْلَكُمْ تَدْعُونَهُمْ
قُرَاءَتِكُمْ وَاللَّهِ إِنَّ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا ، قَالَ : فَلَمَّا لَمْ يَدْعَ أَحَدًا .

قَالَ لَهُ أَبِي : يَا أَبَا بَرزَةَ ، مَا تَرَى ؟ قَالَ : « لَا أَرَى الْيَوْمَ خَيْرًا مِنْ عِصَابَةِ
مُلَبَّدَةٍ ، خِمَاصُ بُطُونِهِمْ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ ، خِفَافُ ظُهُورِهِمْ مِنْ دِمَائِهِمْ » .
أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٨٢٨٣) ، وَابْنُ بَخْرٍ (٧١١٢) .



مُسْنَدُ أَبُو بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ

٢٨٠٦- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، قَالَ : فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولاَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاسُ فِي مَبِيَّتِهِمْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ وَلَا قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ .

أخرجه مالك (٢٧٠٦) ، وابن أبي شيبة (٣٤١٨٢) ، وأحمد (٢٢٢٣٢) ، والبخاري (٣٠٠٥) ، وأبو

داود (٢٥٥٢) .



مُسْنَدُ أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ

٢٨٠٧- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ السَّبَائِيُّ وَكَانَ ثِقَةً ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ : « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ قَدْ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَوَانَوْا فِيهَا وَتَرَكَوْهَا ، فَمَنْ صَلَّى مِنْكُمْ ضَعَّفَ لَهُ أَجْرُهَا ضِعْفَيْنِ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ ، وَالشَّاهِدُ النَّجْمُ » .

أخرجه أحمد (٢٧٧٦٧) ، ومسلم (١٨٧٩) ، والنسائي (٢٥٩/١) ، وأبو يعلى (٧٢٠٥) .

٢٨٠٨- [ح] يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُمْ يَوْمًا : « إِنِّي رَاكِبٌ إِلَى يَهُودَ ، فَمَنْ انْطَلَقَ مَعِي ، فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » ، فَاَنْطَلَقْنَا ، فَلَمَّا جِئْنَاهُمْ وَسَلَّمُوا عَلَيْنَا فَقُلْنَا : وَعَلَيْكُمْ .

أخرجه أحمد (٢٧٧٧٧) ، والنسائي (١٠١٤٨) .



مُسند خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر الصديق

٢٨٠٩- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَحِمَهُ اللهُ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حَزَنُوا عَلَيْهِ ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوَسْوِسُ ، قَالَ عُثْمَانُ : وَكُنْتُ مِنْهُمْ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي ظِلِّ أُطَمٍ مِنَ الْأَطَامِ مَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، فَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّهُ مَرَّ وَلَا سَلَّمَ ، فَاِنْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُ : مَا يُعْجِبُكَ أَنِّي مَرَرْتُ عَلَى عُثْمَانَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ؟ وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي وِلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، حَتَّى سَلَّمَ عَلَيَّ جَمِيعًا .

ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : جَاءَنِي أَخُوكَ عُمَرُ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْكَ ، فَسَلَّمَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَمَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : مَا فَعَلْتُ ، فَقَالَ عُمَرُ : بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتَ ، وَلَكِنَّهَا عُيْبَتُكُمْ يَا بَنِي أُمِّيَّةَ ، قَالَ : قُلْتُ : وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَرْتَ بِي ، وَلَا سَلَّمْتَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَدَقَ عُثْمَانُ ، وَقَدْ شَغَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ ؟ فَقُلْتُ : أَجَلْ ، قَالَ : مَا هُوَ ؟

فَقَالَ عُثْمَانُ : رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : تَوُفِّيَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَتَقَمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ : بِأَبِي

أَنْتَ وَأُمِّي ، أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَبَلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي ، فَرَدَّهَا عَلَيَّ ،
فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (١٠) .

٢٨١٠- [ح] يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ
أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، قَالَ :
« قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفُرْ لِي
مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٩٩٦٦) ، وَأَحْمَدُ (٨) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٥) ، وَابْنُ خَرَّابٍ (٨٣٤) ، وَمُسْلِمٌ
(٦٩٦٨) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٣٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٣١) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٢٢٦) ، وَأَبُو يَعْلَى (٢٩) .

٢٨١١- [ح] (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ) قَالَ أَخَذْتُ هَذَا
الْكِتَابَ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُمْ :
إِنَّ هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا ، وَمَنْ
سُئِلَ فَوْقَ ذَلِكَ فَلَا يُعْطِهَا : « فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسِ دَوْدِ
شَاةً ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فِيهَا ابْنَةٌ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ
ابْنَةٌ مَخَاضٍ فَابْنٌ لَبُونٍ ذَكَرٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَثَلَاثِينَ فِيهَا ابْنَةٌ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ
وَأَرْبَعِينَ .

فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةَ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةَ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةٌ لَبُونٍ ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الْإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ ، فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ .

وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا . وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةَ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا جَذَعَةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةَ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا .

وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةَ ابْنَةِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةَ ابْنَةِ لَبُونٍ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ ابْنَةٌ لَبُونٍ ، وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ مَخَاضٍ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا .

وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ ، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا . وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ ، فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً ، فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ ، فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ .

وَلَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُتَصَدِّقُ ،
وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ
فَاتَّهَمَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ ، وَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاءَ
وَاحِدَةً ، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا . وَفِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْمَالُ
إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً دَرَاهِمٍ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٢) ، وَابْنُ خَالِيَةَ (١٤٤٨) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٨٠٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٥٦٧) ، وَالنَّسَائِيُّ
(٢٢٣٩) ، وَأَبُو يَعْلَى (١٢٧) .

- أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (١٢٦) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ،
قَالَ : رَأَيْنَا عِنْدَ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَابًا كَتَبَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، حِينَ بَعَثَهُ عَلَى صَدَقَةِ
الْبَحْرَيْنِ ، عَلَيْهِ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيهِ مِثْلُ هَذَا الْقَوْلِ .

٢٨١٢- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : تَأَيَّمْتُ
حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ أَوْ حُذَيْفَةَ شَكَّ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَكَانَ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا ، فَتَوَفَّيْتُ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ فَلَقَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ
فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ، قَالَ : سَأَنْظُرُ فِي
ذَلِكَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، فَلَقَيْتَنِي فَقَالَ : مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا .

قَالَ عُمَرُ : فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ ، فَلَمْ
يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، فَكُنْتُ أَوْجَدُ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، فَخَطَبَهَا إِلَيَّ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيًّا حِينَ
عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ

يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ شَيْئًا حِينَ عَرَضْتَهَا عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهَا ، وَلَمْ أَكُنْ لِأُنْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكَهَا نَكَحْتُهَا » .

أخرجه أحمد (٧٤) ، والبخاري (٤٠٠٥) ، والنسائي (٥٣٤٣) ، وأبو يعلى (٦) .

٢٨١٣- [ح] ابن شهاب ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ ، وَفَدَكٍ ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا نُورِثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ » ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا أَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ شَيْئًا ، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ .

قَالَ : فَهَجَرْتُهُ ، فَلَمْ تُكَلِّمُهُ حَتَّى تُؤْفَيْتَ ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ، فَلَمَّا تُؤْفَيْتَ دَفَنَهَا زَوْجَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا ، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيُّ ، وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهَةٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ ، فَلَمَّا تُؤْفَيْتَ اسْتَنْكَرَ عَلِيُّ وَجْوهَ النَّاسِ ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ بَايَعَ تِلْكَ الْأَشْهُرَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ آتِنَا وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ ، كَرَاهِيَةَ مُحْضَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ .

فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ ، لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدَكَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي ؟ إِنِّي وَاللَّهِ لَا تَيْنَهُمْ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ ، فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ

أَبِي طَالِبٍ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ ، وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ ، وَمَنْ نَفْسُ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ ، وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ .

فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي ، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ ، فَإِنِّي لَمْ أَلْ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ ، فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ : مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، رَقِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَتَشَهَّدَ وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ ، وَعُذِرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا ، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا بِهِ ، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا ، فَسَّرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ ، وَقَالُوا : أَصَبْتَ ، فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٧٧٤) ، وَأَحْمَدُ (٩) ، وَابْنُ خَالِيٍّ (٣٠٩٢) ، وَمُسْلِمٌ (٤٦٠١) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٩٦٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤٤٢٧) ، وَأَبُو يَعْلَى (٤٣) .

٢٨١٤ - [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ عُمَيْرٍ ، مَوْلَى الْعَبَّاسِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ خَاصِمَ الْعَبَّاسِ عَلِيًّا فِي أَشْيَاءَ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ شَيْءٌ تَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُحْرِكْهُ فَلَا أُحْرِكْهُ ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : شَيْءٌ لَمْ يُحْرِكْهُ

أَبُو بَكْرٍ فَلَسْتُ أُحَرِّكُهُ ، قَالَ : فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُثْمَانُ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ قَالَ : فَأَسْكَتَ
عُثْمَانُ وَنَكَسَ رَأْسَهُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَخَشِيتُ أَنْ يَأْخُذَهُ ، فَضْرَبْتُ بِيَدِي بَيْنَ
كَتِفَيْ الْعَبَّاسِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَتِ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا سَلَّمْتَهُ لِعَلِيٍّ ، قَالَ فَسَلَّمَهُ لَهُ .

أخرجه أحمد (٧٧) ، والبزار (١٤) ، وأبو يعلى (٢٦) .

٢٨١٥- [ح] الأعمش ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ
قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَهُوَ يَتَغَيَّبُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقُلْتُ : يَا
خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ مَنْ هَذَا الَّذِي تَغَيَّبُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : وَلَمْ تَسْأَلْ عَنْهُ ؟ قُلْتُ : أَضْرِبُ
عُنُقَهُ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ لَأَذْهَبَ غَضَبُهُ مَا قُلْتَ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا كَانَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ » .

أخرجه الحميدي (٦) ، والنسائي (٣٥٢٢) .

- تابعه : شعبة ، عن توبة العنبري ، قال : سمعت أبا سوار القاضي ، عن أبي برزة الأسلمي . أخرجه أحمد
(٥٤) ، وأبو يعلى (٨٢) ، وتابعهم : يزيد بن زريع ، قال : حدثنا يونس بن عبيد ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن
مطرف بن الشخير ، عن أبي برزة الأسلمي . أخرجه أحمد (٦١) ، وأبو داود (٤٣٦٣) ، والنسائي (٣٥٢٦) ، وأبو يعلى
(٧٩) ، وقال النسائي : هذا الحديث أحسن الأحاديث وأجودها ، والله تعالى أعلم . (١١٠/٧) .

٢٨١٦- [ح] ابن عيينة ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو
بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْأَوَّلِ وَالْعَهْدُ قَرِيبٌ ، يَقُولُ : « سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ
وَالْيَقِينَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٧٩٣) ، وأبو يعلى (١٣٥) .

- تابعه : يحيى بن جعدة ، عن أبي بكر الصديق ، مرسل . تابعه : إسماعيل بن إبراهيم ، عن يونس ، عن
الحسن ، عن أبي بكر . أخرجه أحمد (٣٨) الحسن ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، مرسل . « المراسيل »
لابن أبي حاتم (٩١) .

٢٨١٧- [ح] إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة : ١٠٥] وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ يُوشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ » .

أخرجه الحميدي (٣) ، وابن أبي شيبة (٣٨٧٣٨) ، وأحمد (١) ، وعبد بن حميد (١) ، وابن ماجه (٤٠٠٥) ، وأبو داود (٤٣٣٨) ، والترمذي (٢١٦٨) ، والنسائي (١١٠٩٢) ، وأبو يعلى (١٢٨) .
- قال أبو زرعة : وأحسب إسماعيل بن أبي خالد كان يرفعه مرة ، ويوقفه مرة . « علل الحديث » (١٧٨٨) .

- وقال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .
- وقال الدارقطني : وجميع رواة هذا الحديث ثقات ، ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده ، ومرة يجبن عنه فيقفه على أبي بكر . « العلل » (٤٧) .

٢٨١٨- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ الوَحْيَ - قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي ، فَقَالَ : إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَاءِ فِي الْمَوَاطِنِ ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ ، وَإِنِّي لَأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قُلْتُ لِعُمَرَ : « كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ » فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يَرَا جُعْنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ لِدَلِكِ صَدْرِي ، وَرَأَيْتُ الَّذِي رَأَى عُمَرُ ، قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ

أَبُو بَكْرٍ : إِنَّكَ رَجُلٌ شَابُّ عَاقِلٌ ، وَلَا نَتَّهِمُكَ ، « كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ » ، فَتَبَعَ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ .

قُلْتُ : « كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ ﷺ ؟ » فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ ، فَلَمْ أَزَلْ أُرَاجِعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَقُمْتُ فَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرَّقَاعِ وَالْأَكْتَاكِ ، وَالْعُسْبِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ، ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ ﴾ [التوبة : ١٢٨] إِلَى آخِرِهِمَا ، وَكَانَتِ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٦٠٩) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٦٣٩٧) ، وَأَحْمَدُ (٥٧) ، وَابْنُ خَرِّبُوتٍ (٤٦٧٩) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٠٣) ، وَالنَّسَائِيُّ (٧٩٤١) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٣) .

٢٨١٩ - [ح] (إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ : مَرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْهُ إِلَى رَحْلِي ، فَقَالَ لَهُ عَازِبٌ : لَا ، حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ خَرَجْتُمَا وَالْمُشْرِكُونَ يَطْلُبُونَكُمَا ، قَالَ : رَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فَأَحْبَبْنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا ، وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ فَرَمَيْتُ

بِبَصْرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلِّ نَأْوِي إِلَيْهِ ، فَإِذَا أَنَا بِصَخْرَةٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهَا ، فَإِذَا بَقِيَّةُ ظِلِّ لَهَا فَظَنَرْتُ بِقُبَّةِ ظِلِّ فَسَوَّيْتُهُ ثُمَّ فَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ فَرَوَةً .

ثُمَّ قُلْتُ : اضْطَجِعْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاضْطَجَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَنْقُضُ مَا حَوْلِي هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أُرِيدُ ، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ ؟ فَقَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، قَالَ : فَسَمَاهُ فَعَرَفْتُهُ ، فَقُلْتُ : هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَمْرْتُهُ ، فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ فَأَمْرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْعُبَارِ ، ثُمَّ أَمْرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ ، فَقَالَ هَكَذَا ، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ بِالْأُخْرَى ، فَحَلَبَ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ ، وَمَعِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةٌ عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ .

فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ ، فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَشَرِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَضِيْتُ ، ثُمَّ قُلْتُ : أَيْ الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا ، فَلَمْ يَدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرَ سَرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جَعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ ، فَقُلْتُ : هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » .

حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَّا ، فَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ قَدْرُ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا ، وَبَكَيْتُ ، فَقَالَ ، مَا يُبْكِيكَ ؟ فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَبْكِي ، وَلَكِنِّي أَبْكِي عَلَيْكَ ، قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ » .

قَالَ : فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهَا ، فَوَثَبَ عَنْهَا ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّينِي مِمَّا أَنَا فِيهِ ، فَوَاللَّهِ لَأُعْمِينَ عَلَى مَنْ وَرَائِي مِنَ الطَّلَبِ ، وَهَذِهِ كِنَانَتِي فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَعَنَمِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا حَاجَةَ لَنَا فِي إِبِلِكَ » .

وَأَنْصَرَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْطَلَقَ رَاجِعًا إِلَى أَصْحَابِهِ ، وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا ، فَتَنَازَعَهُ الْقَوْمُ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي أَنْزَلُ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ » .

فَخَرَجَ النَّاسُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ ، وَفِي الطَّرِيقِ وَعَلَى الْبُيُوتِ الْغِلْمَانُ وَالْحَدَمُ جَاءَ مُحَمَّدٌ ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ انْطَلَقَ فَنَزَلَ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ .

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ قَدْ نَزَى تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّينَاكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴿البقرة: ١٤٤﴾ .

قَالَ : فَوُجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ : ﴿مَا وَلَّيْتُمُ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي

كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿البقرة: ١٤٢﴾ .

قَالَ : وَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَجُلٌ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَمَا صَلَّى ، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَقَالَ : هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وُجِّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : فَانْحَرَفَ الْقَوْمُ حَتَّى وُجِّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

قَالَ الْبَرَاءُ : وَكَانَ نَزَلَ عَلَيْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ أَحِبُّ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ابْنِ قُصَيٍّ ، فَقُلْنَا لَهُ : مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : هُوَ وَمَكَانُهُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَثَرِي ، ثُمَّ أَتَانَا بَعْدُ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ أَحِبُّ بَنِي فَهْرِ الْأَعْمَى ، فَقُلْنَا لَهُ : مَا فَعَلَ مِنْ وَرَائِكَ رَسُولَ اللَّهِ وَأَصْحَابَهُ ؟

فَقَالَ : هُمْ عَلَى أَثَرِي ، ثُمَّ أَتَانَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ بَعْدِهِمْ فِي عِشْرِينَ رَاكِبًا ، ثُمَّ أَتَانَا بَعْدَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ . فَلَمْ يَقْدَمْ عَلَيْنَا حَتَّى قَرَأْتُ سُورًا مِنْ سُورِ الْمَفْصَلِ ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى نَتَلَّقِيَ الْعَيْرَ فَوَجَدْنَا هُمْ قَدْ حُذِّرُوا .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٧٧٦٥) ، وَأَحْمَدُ (٣) ، وَالْبُخَارِيُّ (٢٤٣٩) ، وَمُسْلِمٌ (٧٦٢٥) ، وَأَبُو يَعْلَى (١١٦) .

٢٨٢٠- [ح] هَمَّامٌ ، قَالَ : ثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، حَدَّثَهُ قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَنَحْنُ فِي الْغَارِ : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَنْظُرُ إِلَى قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرْنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٢٥٩٢) ، وَأَحْمَدُ (١١) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٢) ، وَالْبُخَارِيُّ (٣٦٥٣) ، وَمُسْلِمٌ (٦٢٤٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٩٦) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٦) .

- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ ، إنما يروى من حديث همام تفرد به ، وقد روى هذا الحديث حبان بن هلال ، وغير واحد ، عن همام ، نحو هذا .

٢٨٢١- [ح] عَمْرُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِلَيَالٍ ، وَعَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ ، فَمَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَلْعَبُ مَعَ غِلْمَانٍ ، فَاحْتَمَلَهُ عَلَى رَقَبَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ : « وَابْنُ أَبِي شَبَةَ النَّبِيِّ لَيْسَ شَبِيهَا بَعِيٌّ » ، قَالَ : وَعَلَى يَضْحَكُ .
أخرجه أحمد (٤٠) ، والبخاري (٣٥٤٢) ، والنسائي (٨١٠٥) ، وأبو يعلى (٣٨) .

٢٨٢٢- [ح] سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : « لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ أَوْ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ ^(١) : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمَّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا ، فَانْطَلَقَا إِلَيْهَا فَجَعَلَتْ تَبْكِي ، فَقَالَا لَهَا : يَا أُمَّ أَيْمَنَ ، إِنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنِّي أَبْكِي عَلَى خَبْرِ السَّمَاءِ انْقَطَعَ عَنَّا ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ ؛ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨١٨٢) ، ومسلم (٦٤٠٠) ، وابن ماجه (١٦٣٥) ، وأبو يعلى (٦٩) .



(١) ورواية مسلم وابن ماجه وأبو يعلى ليس فيها : أَوْ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ .

مُسْنَدُ أَبُو بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ

٢٨٢٣- [ح] الجُرَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
 وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ
 الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ ... » ، قَالَ : وَذَكَرَ الْكِبَائِرُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ ،
 وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ ، وَقَالَ : « وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ
 الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ » ، أَوْ « قَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ » ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ يُكْرِزُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ .

أخرجه أحمد (٢٠٦٥٦) ، ومسلم (١٧٢) ، والترمذي (١٩٠١) .

٢٨٢٤- [ح] (هَشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، وَزِيَادُ بْنُ حَسَّانَ الْأَعْلَمِ) عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ
 أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّهُ رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا ، وَلَا تَعُدْ » .
 أخرجه عبد الرزاق (٣٣٧٧) ، وأحمد (٢٠٦٧٦) ، والبخاري (٧٨٣) ، وأبو داود (٦٨٣) ، والنسائي
 (٩٤٦) .

- صرح الحسن البصري بالتحديث ، في رواية سعيد بن أبي عروبة ، عن زياد الأعلم ، عند أبي داود ،
 والنسائي .

٢٨٢٥- [ح] يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : كَسَفَتِ
 الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ يَجْرُ ثَوْبَهُ مُسْتَعْجِلًا حَتَّى آتَى الْمَسْجِدَ ،

وَتَابَ النَّاسُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَجُلِّيَ عَنْهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ ، وَلَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ - قَالَ : وَكَانَ ابْنُهُ إِبرَاهِيمُ مَاتَ - فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمَا شَيْئًا ، فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ » .

أخرجه الطيالسي (٩١٣) ، وابن أبي شيبة (٨٣٩٤) ، وأحمد (٢٠٦٦١) ، والبخاري (١٠٤٠) ، والنسائي (١٨٥٣) .

٢٨٢٦- [ح] شُعْبَةَ ، حَدَّثَنِي فَضِيلُ بْنُ فَضَالَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : رَأَى أَبُو بَكْرَةَ نَاسًا يُصَلُّونَ الضُّحَى ، فَقَالَ : « إِنَّهُمْ لَيُصَلُّونَ صَلَاةً مَا صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا عَامَّةٌ أَصْحَابِهِ » .

أخرجه أحمد (٢٠٧٣٤) ، والدارمي (١٥٧٧) ، والنسائي (٤٨٠) .

٢٨٢٧- [ح] عُمَيْيَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : « لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّا لَنَرْمُلُ بِالْجِنَازَةِ رَمَلًا » .

أخرجه الطيالسي (٩٢٤) ، وابن أبي شيبة (١١٣٧٩) ، وأحمد (٢٠٦٥٩) ، وأبو داود (٣١٨٢) ، والنسائي (٢٠٥٠) .

٢٨٢٨- [ح] خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَحْسَبُهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ، شَهْرَا عِيدٍ : رَمَضَانُ ، وَذُو الْحِجَّةِ » .

أخرجه الطيالسي (٩٠٤) ، وأحمد (٢٠٧٥٩) ، والبخاري (١٩١٢) ، ومسلم (٢٤٩٨) ، وابن ماجه (١٦٥٩) ، وأبو داود (٢٣٢٣) ، والترمذي (٦٩٢) .

- قال أحمد : معنى هذا الحديث : شهرا عيد لا ينقصان ، يقول : لا ينقصان معاً في سنة واحدة شهر رمضان ، وذو الحجة ، إن نقص أحدهما تم الآخر .

٢٨٢٩- [ح] عِيْنَةُ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ لِتَسْعَ يَبْقَيْنَ ، أَوْ لِسَعِ يَبْقَيْنَ ، أَوْ لِخَمْسٍ ، أَوْ لِثَلَاثٍ ، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ » .

أخرجه الطيالسي (٩٢٢) ، وابن أبي شيبة (٨٧٥٢) ، وأحمد (٢٠٦٤٧) ، والترمذي (٧٩٤) ، والنسائي (٣٣٨٩) .

- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٨٣٠- [ح] ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ ، وَأَخَذَ رَجُلٌ بِزِمَامِهِ ، أَوْ بِخِطَامِهِ ، فَقَالَ : « أَيُّ يَوْمٍ يَوْمُكُمْ هَذَا ؟ » قَالَ : فَسَكَّتْنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سِوَى اسْمِهِ ، قَالَ : « أَلَيْسَ بِالنَّحْرِ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : « فَأَيُّ شَهْرٍ شَهْرُكُمْ هَذَا ؟ » قَالَ : فَسَكَّتْنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سِوَى اسْمِهِ .

فَقَالَ : « أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : « فَأَيُّ بَلَدٍ بَلَدُكُمْ هَذَا ؟ » قَالَ : فَسَكَّتْنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سِوَى اسْمِهِ ، فَقَالَ : « أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : « فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ » قَالَ مُحَمَّدٌ : فَقَالَ رَجُلٌ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ .

أخرجه أحمد (٢٠٦٥٨) ، والدارمي (٢٠٤٨) ، والبخاري (٦٧) ، ومسلم (٤٤٠٠) ، والترمذي (١٥٢٠) ، والنسائي (٤٤٦٣) .

٢٨٣١- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرَةَ : « نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبْتَاعَ الْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ ، وَالذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَبْتَاعَ الْفِضَّةَ فِي الذَّهَبِ ، وَالذَّهَبَ فِي الْفِضَّةِ ، كَيْفَ شِئْنَا » ، فَقَالَ لَهُ ثَابِتُ بْنُ عُبَيْدٍ : يَدَا بَيْدٍ ؟ قَالَ : « هَكَذَا سَمِعْتُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٩٤٥) ، وأحمد (٢٠٦٦٦) ، والبخاري (٢١٧٥) ، ومسلم (٤٠٧٨) ، والنسائي (٦١٢٦) .

٢٨٣٢- [ح] عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، فَذَكَرَ قِصَّةَ فِيهَا ، قَالَ : فَلَمَّا قَدِمَ خَيْرٌ عَبْدُ اللَّهِ بَيْنَ ثَلَاثِينَ أَلْفًا وَبَيْنَ آيَةِ مِنْ فِضَّةٍ ، قَالَ : فَاخْتَارَ الْآيَةَ ، قَالَ : فَقَدِمَ نُجَّارٌ مِنْ دَارَيْنِ ، فَبَاعَهُمْ إِيَّاهَا الْعَشْرَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، ثُمَّ لَقِيَ أَبَا بَكْرَةَ ، فَقَالَ : أَلَمْ تَرَ كَيْفَ خَدَعْتَهُمْ ؟ قَالَ : كَيْفَ ؟ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ ، قَالَ : « عَزَمْتُ عَلَيْكَ ، أَوْ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ ، لَتَرُدَّهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا » .

أخرجه أحمد (٢٠٧٩٨) .

٢٨٣٣- [ح] عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرَةَ يُنْتَبَدُ لَهُ فِي جَرٍّ ، فَقَدِمَ أَبُو بَرَزَةَ مِنْ غَيْبَةٍ كَانَ غَابَهَا فَنَزَلَ بِمَنْزِلِ أَبِي بَكْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ ، فَلَمْ يَجِدْ أَبَا بَكْرَةَ فِي مَنْزِلِهِ ، فَوَقَفَ عَلَى امْرَأَةٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا مَيْسَةُ ، فَسَأَلَهَا عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَعَنْ حَالِهِ وَنَظَرَ فَأَبْصَرَ الْجُرَّةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيدُ ، فَقَالَ : مَا فِي هَذِهِ الْجُرَّةِ ؟

قَالَتْ : نَبِيذٌ لِأَبِي بَكْرَةَ فَقَالَ : لَوَدِدْتُ أَنَّكَ جَعَلْتِيهِ فِي سِقَاءٍ ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَتْ
بِالنَّبِيذِ فَحَوَّلَ فِي سِقَاءٍ ثُمَّ عَلَّقَتْهُ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرَةَ فَأَخْبَرَتْهُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ وَعَنْ قُدُومِهِ
ثُمَّ أَبْصَرَ السِّقَاءَ ، فَقَالَتْ : قَالَ أَبُو بَرْزَةَ : كَذَا وَكَذَا فَحَوَّلْتُ نَبِيذَكَ فِي السِّقَاءِ ، فَقَالَ :
مَا أَنَا بِشَارِبٍ مِنْهُ شَيْئًا اللَّهُ إِنْ جَعَلَتِ الْعَسَلَ فِي جَرٍّ لِيَحْرَمَنَّ عَلِيٌّ وَلَيْنَ جَعَلَتِ الْخَمْرَ فِي
سِقَاءٍ لِيَحِلَّنَّ لِي إِنْ أَدْرَأْنَا الَّذِي مُهِينَا عَنْهُ ، « مُهِينَا عَنِ الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزْفَتِ » .

فَأَمَّا الدُّبَاءُ فَإِنَّا مَعَشَرَ ثَقِيفٍ بِالطَّائِفِ كُنَّا نَأْخُذُ الدُّبَاءَ فَنَخْرِطُ فِيهَا عَنَاقِيدَ الْعِنَبِ ثُمَّ
نَذْفِنُهَا ثُمَّ نَتْرُكُهَا حَتَّى تَهْدِرَ ثُمَّ تَمُوتَ ، وَأَمَّا النَّقِيرُ فَإِنَّ أَهْلَ الْيَمَامَةِ كَانُوا يَنْقِرُونَ أَصْلَ
النَّخْلَةِ فَيَشْدُخُونَ فِيهِ الرُّطْبَ وَالْبُسْرَ ثُمَّ يَدْعُونَهُ حَتَّى يَهْدِرَ ثُمَّ يَمُوتَ ، وَأَمَّا الْحَنْتَمُ
فَجِرَارٌ كَانَ يُحْمَلُ إِلَيْنَا فِيهَا الْخَمْرُ ، وَأَمَّا الْمُزْفَتُ فَهِيَ هَذِهِ الْأَوْعِيَةُ الَّتِي فِيهَا هَذَا الزَّفْتُ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٩٢٣) ، وَابْنُ بَرَزَةَ فِي « الْبَحْرِ الزَّخَارِ » (٣٦٨٩) .

٢٨٣٤ - [ح] عُمَيْيَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٩٢٠) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٨٥٢٥) ، وَأَحْمَدُ (٢٠٦٤٨) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢٦٦٣) ، وَأَبُو
دَاوُدَ (٢٧٦٠) ، وَالنَّسَائِيُّ (٦٩٢٣) .

٢٨٣٥ - [ح] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ
كَتَبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَقْضِي الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٩٠٠) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٨١٠) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٤٢٤) ، وَأَحْمَدُ (٢٠٦٥٠) ،
وَالْبُخَارِيُّ (٧١٥٨) ، وَمُسْلِمٌ (٤٥١١) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣١٦) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٥٨٩) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٣٤) ،
وَالنَّسَائِيُّ (٥٩٢٣) .

٢٨٣٦- [ح] عُيِّنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ الْعُقُوبَةَ لِصَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا ، مَعَ مَا يَدْخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ ، مِنْ الْبَغْيِ ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ » .

أخرجه الطيالسي (٩٢١) ، وأحمد (٢٠٦٦٩) ، وابن ماجه (٤٢١١) ، وأبو داود (٤٩٠٢) ، والترمذي (٢٥١١) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ صحيحٌ .

٢٨٣٧- [ح] خَالِدِ الْحِذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا رَجُلًا عِنْدَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَيْحَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » مَرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسَبُ فُلَانًا ، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَاكَ ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ، وَحَسْبِيهِ اللَّهُ ، أَحْسَبُهُ كَذَا وَكَذَا » .

أخرجه الطيالسي (٩٠٣) ، وابن أبي شيبة (٢٦٧٩٠) ، وأحمد (٢٠٦٩٣) ، والبخاري (٢٦٦٢) ، ومسلم (٧٦١١) ، وابن ماجه (٣٧٤٤) ، وأبو داود (٤٨٠٥) ، والنسائي (٩٩٩٧) .

٢٨٣٨- [ح] (حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، وَمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ ، وَعَوْفِ) عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ ، قَالَ : لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ ، قَدْ مَلَكَوا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى ، قَالَ : « لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ » .

أخرجه أحمد (٢٠٧١٠) ، والبخاري (٤٤٢٥) ، والترمذي (٢٢٦٢) ، والنسائي (٥٩٠٤) .

- قلت : تابعه : عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي بكرة . أخرجه الطيالسي (٩١٩) ، وابن أبي شيبة (٣٨٩٤٢) ، وأحمد (٢٠٦٧٣) .

٢٨٣٩- [ح] (الأشعث بن عبد الملك ، وإسرائيل أبي موسى) قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ ، يَقُولُ : اسْتَقْبَلَ وَاللهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَابِ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : إِنِّي لَأَرَى كِتَابَ لَا تُؤَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ وَكَانَ وَاللهُ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ : أَيُّ عَمْرُو إِنْ قَتَلَ هُوَ لَاءَ هُوَ لَاءَ ، وَهُوَ لَاءَ هُوَ لَاءَ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ : عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ .

فَقَالَ : اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ ، فَأَعْرِضَا عَلَيْهِ ، وَقُولَا لَهُ : وَاطْلُبَا إِلَيْهِ ، فَأَتِيَاهُ ، فَدَخَلَا عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا ، وَقَالَا لَهُ : فَطَلَبَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ : إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا ، قَالَا : فَإِنَّهُ يَعْزِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا ، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ قَالَ : فَمَنْ لِي بِهِذَا ، قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ ، فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ ، فَصَالِحُهُ ، فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ ، وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً ، وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ : « إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

أخرجه الطيالسي (٩١٥) ، والحميدي (٨١١) ، وأحمد (٢٠٦٦٣) ، والبخاري (٢٧٠٤) ، وأبو داود (٤٦٦٢) ، والترمذي (٣٧٧٣) ، والنسائي (١٧٣٠) .

٢٨٤- [ح] إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْهَا مَلَكَانٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠٩٢) ، وأحمد (٢٠٧٤٩) ، والبخاري (١٨٧٩) .

٢٨٤١- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ ، وَغِفَارَ ، وَمُزَيْنَةَ ، وَأَحْسَبُ جُهَيْنَةَ مُحَمَّدٌ الَّذِي يَشُكُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ ، وَغِفَارُ ، وَمُزَيْنَةُ ، وَأَحْسَبُ جُهَيْنَةَ ، خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، وَبَنِي عَامِرٍ ، وَأَسَدٍ ، وَغَطَفَانَ ، أَحَابُؤًا وَخَسِرُؤًا ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنْهُمْ لَأَخَيْرٌ مِنْهُ ، إِنْهُمْ لَأَخَيْرٌ مِنْهُمْ » .

أخرجه الطيالسي (٩٠١) ، وابن أبي شيبة (٣٣١٤٥) ، وأحمد (٢٠٦٩٤) ، والبخاري (٣٥١٦) ، ومسلم (٦٥٣١) .

٢٨٤٢- [ح] يُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « مَنْ طَالَ عُمُرُهُ ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ » ، قِيلَ : فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ ؟ قَالَ : « مَنْ طَالَ عُمُرُهُ ، وَسَاءَ عَمَلُهُ » .

أخرجه أحمد (٢٠٧٥٥) .

- قلت : تابعه : علي بن زيد بن جدعان ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه . أخرجه الطيالسي (٩٠٥) ، وابن أبي شيبة (٣٥٥٦٥) ، وأحمد (٢٠٦٨٦) ، والدارمي (٢٩٠٨) ، والترمذي (٢٣٣٠) .

- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٨٤٣- [ح] (أَيُّوبُ ، وَيُونُسُ ، وَهَشَامُ ، وَالْمَعْلِيُّ بْنُ زِيَادٍ) عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ الْأَخْنَفِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَهَمَّا فِي النَّارِ جَمِيعًا » .

أخرجه أحمد (٢٠٧١١) ، والبخاري (٣١) ، ومسلم (٧٣٥٥) ، وأبو داود (٤٢٦٨) ، والنسائي (٣٥٧٤) .

٢٨٤٤- [ح] عُثْمَانُ الشَّحَّامُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ ، الْمُضْطَّجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْجَالِسِ ، وَالْجَالِسُ خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي » ، قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَعْمِدْ إِلَى سَيْفِهِ ، فَلْيَضْرِبْ بِحَدِّهِ صَخْرَةً ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاةَ ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاةَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٢٦٦) ، وأحمد (٢٠٦٨٣) ، ومسلم (٧٣٥٣) ، وأبو داود (٤٢٥٦) .

٢٨٤٥- [ح] عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الدَّجَالُ أَعْوَرٌ بَعَيْنِ الشَّمَالِ ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ ، يَقْرُؤُهُ الْأُمِّيُّ وَالْكَاتِبُ »

أخرجه أحمد (٢٠٦٧٢) .



مُسْنَدُ أَبُو ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ

جرهم ، ويقال : جرثوم بن ناشم ، ويقال : ناشب ، ويقال : عمرو .

٢٨٤٦- [ح] ابن شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَكُلْ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ حَرَامٌ » .

أخرجه مالك (١٤٣٣) ، وعبد الرزاق (٨٧٠٤) ، والحميدي (٨٩٩) ، وابن أبي شيبة (٢٠٢٢٥) ، وأحمد (١٧٨٨٧) ، والدارمي (٢١١٣) ، والبخاري (٥٥٢٧) ، ومسلم (٥٠٢٨) ، وابن ماجه (٣٢٣٢) ، وأبو داود (٣٨٠٢) ، والترمذي (١٤٧٧) ، والنسائي (٤٨١٨) .

٢٨٤٧- [ح] مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَغَابَ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَأَدْرَكْتَهُ فَكُلْ مَا لَمْ يُتَيْنِ » .

أخرجه أحمد (١٧٨٩٦) ، ومسلم (٥٠٢٤) ، وأبو داود (٢٨٦١) ، والنسائي (٤٧٩٦) .

٢٨٤٨- [ح] رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ ، أَفَنَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ ؟ وَإِنَّا فِي أَرْضٍ صَيْدٍ ، أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ ، فَأَخْبِرْنِي مَاذَا يَصْلُحُ ؟

قَالَ « أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ تَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَ آيَاتِهِمْ فَاعْسِلُوهَا ، ثُمَّ كُلُوا فِيهَا ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ صَيْدٍ فَإِنْ صِدَّتْ بِقَوْسِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَادْرُكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ . »

أخرجه أحمد (١٧٩٠٤) ، والدارمي (٢٦٥٨) ، والبخاري (٥٤٧٨) ، ومسلم (٥٠٢٢) ، وابن ماجه (٣٢٠٧) ، وأبو داود (٢٨٥٢) ، والترمذي (١٤٦٤) ، والنسائي (٤٧٥٩) .

٢٨٤٩ - [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَبْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ ، يَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيُّ ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْزِلًا فَعَسَكَرَ ، تَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي الشَّعَابِ وَالْأُودِيَةِ ، فَقَامَ فِيهِمْ فَقَالَ : « إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي الشَّعَابِ وَالْأُودِيَةِ ، إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ » قَالَ : فَكَانُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا نَزَلُوا ، انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، حَتَّى إِنَّكَ لَتَقُولُ : لَوْ بَسَطْتُ عَلَيْهِمْ كِسَاءَ لَعَمَّهُمْ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ .

أخرجه أحمد (١٧٨٨٨) ، وأبو داود (٢٦٢٨) ، والنسائي (٨٨٠٥) .



حرف الجيم من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو جَبْرِةَ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ

٢٨٥٠- [ح] دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو جَبْرِةَ بْنُ الضَّحَّاكِ قَالَ : فِينَا نَزَلَتْ فِي بَنِي سَلَمَةَ ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات : ١١] قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، وَلَيْسَ مِنْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ ، فَكَانَ إِذَا دَعَى أَحَدًا مِنْهُمْ بِاسْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا : قَالَ : فَتَزَلَتْ : ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات : ١١] .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٤٧٧) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٧٤١) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٦٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٦٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (١١٤٥٢) .

- قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .



مُسْنَدُ أَبُو جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ

٢٨٥١- [ح] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْمِ الْأَنْصَارِيُّ : « أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بئرِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ » .

أخرجه أحمد (٢٤٢٧٧) ، والبخاري (٣٣٧) ، وأبو داود (٣٢٩) ، والنسائي (٣٠٣) .

٢٨٥٢- [ح] أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ ، مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ ؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ ، مَاذَا عَلَيْهِ ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » ، قَالَ أَبُو النَّضْرِ : لَا أَدْرِي أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً .

أخرجه مالك (٤٢٢) ، وعبد الرزاق (٢٣٢٢) ، وابن أبي شيبة (٢٩٢٧) ، وأحمد (١٧٦٨١) ، والدارمي (١٥٣٦) ، والبخاري (٥١٠) ، ومسلم (١٠٦٧) ، وابن ماجه (٩٤٥) ، والترمذي (٣٣٦) ، والنسائي (٨٣٤) .



حرف الحاء من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ

٢٨٥٣- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ وَهُوَ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رَبِيعٍ ، يَقُولُ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لَهُ : مَا كُنْتَ أَقْدَمْنَا صُحْبَةً ، وَلَا أَكْثَرْنَا لَهُ تَبَاعَةً ، قَالَ : بَلَى . قَالُوا : فَأَعْرِضْ . قَالَ : كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اعْتَدَلَ قَائِمًا ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَى بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » فَرَكَعَ ثُمَّ اعْتَدَلَ فَلَمْ يَصُبَّ رَأْسَهُ ، وَلَمْ يَقْنَعُهُ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، ثُمَّ رَفَعَ وَاعْتَدَلَ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا ، ثُمَّ هَوَى سَاجِدًا وَقَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » ، ثُمَّ جَافَى وَفَتَحَ عَضُدَيْهِ عَنْ بَطْنِهِ ، وَفَتَحَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ ثَنَى رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَقَعَدَ عَلَيْهَا ، وَاعْتَدَلَ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ ، ثُمَّ هَوَى سَاجِدًا وَقَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » .

ثُمَّ ثَنَى رِجْلَهُ وَقَعَدَ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ ، ثُمَّ نَهَضَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ

بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ صَنَعَ كَذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّكْعَةُ
الَّتِي تَنْقُضِي فِيهَا الصَّلَاةَ أَخْرَجَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَقَعَدَ عَلَى شِقِّهِ مُتَوَرِّكًا ، ثُمَّ سَلَّمَ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ (٣٠٤٦) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٤٥٣) ، وَأَحْمَدُ (٢٣٩٩٧) ، وَالدَّارِمِيُّ (١٤٧٣) ،
وَالْبُخَارِيُّ (٨٢٨) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٨٠٣) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٣٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٤) ، وَالنَّسَائِيُّ
(٦٣١) .

[وَرَوَاهُ] فُلَيْحٌ ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ ، قَالَ : اجْتَمَعَ أَبُو مُحَمَّدٍ ، وَأَبُو أُسَيْدٍ ،
وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ أَبُو
مُحَمَّدٍ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ بَعْضُ هَذَا ، قَالَ : « ثُمَّ رَكَعَ فَوَضَعَ
يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَيْهِنَّ ، وَوَتَّرَ يَدَيْهِ فَتَجَافَى عَنْ جَنْبَيْهِ .

قَالَ : ثُمَّ سَجَدَ فَأَمَكَنَ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ وَنَحَى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوِ
مَنْكِبَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ حَتَّى فَرَغَ ، ثُمَّ جَلَسَ
فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ
الْيُمْنَى وَكَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى ، وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ » .

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٤٢٣) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٨٦٣) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٣٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٠) .
- وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٢٨٥٤ - سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ
السَّاعِدِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي أَنْ يَأْخُذَ مَالَ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقِّهِ »
وَذَلِكَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ مَالَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٠٠٣) ، وَابْنُ بَرَكَةَ (٣٧١٧) ، وَالرُّوْيَانِيُّ (١٤٥٨) .

٢٨٥٥- [ح] (هشام بن عروة ، والزُّهري) سَمِعَ عُرْوَةَ ، يَقُولُ : أَخْبَرَنَا أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ ، قَالَ : اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ : ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ عَلَى صَدَقَةٍ ، فَجَاءَ فَقَالَ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِي لِي ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : « مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبَعْتُهُ فَيُحْيِيءُ فَيَقُولُ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِي لِي أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُمَا إِلَيْهِ أَمْ لَا ؟ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا يَأْتِي أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا حُورٌ ، أَوْ شَاةً تَيْعُرُ » ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ » ثَلَاثًا .

أخرجه عبد الرزاق (٦٩٥٠) ، والحميدي (٨٦٣) ، وابن أبي شيبة (٢٢٣٩٤) ، وأحمد (٢٣٩٩٦) ، والدارمي (١٧٩٢) ، والبخاري (٩٢٥) ، ومسلم (٤٧٦٦) ، وأبو داود (٢٩٤٦) .

٢٨٥٦- [ح] مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ فَقَالَ : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ » .

أخرجه مالك (٤٥٦) ، وأحمد (٢٣٩٩٨) ، والبخاري (٣٣٦٩) ، ومسلم (٨٤١) ، وابن ماجه (٩٠٥) ، وأبو داود (٩٧٩) ، والنسائي (١٢١٨) .

٢٨٥٧- [ح] عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ حَتَّى جِئْنَا وَادِي

الْقُرَى ، فَإِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : « اخْرُصُوا »
فَخَرَصَ الْقَوْمُ ، وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِلْمَرْأَةِ : « أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

قَالَ : فَخَرَجَ حَتَّى قَدِمَ تَبُوكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهَا سَتَهَبُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ
رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَلَا يَقُومُ مِنْكُمْ فِيهَا رَجُلٌ ، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيُوثِقْ عِقَالَهُ » قَالَ :
قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : فَعَقَلْنَاهَا ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ هَبَّتْ عَلَيْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَقَامَ فِيهَا
رَجُلٌ ، فَأَلْقَتْهُ فِي جَبَلِي طَيِّبٍ ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَلِكُ أَيْلَةَ ، فَأَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ ، فَكَسَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَحْرِهِ ،
قَالَ : ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا وَادِي الْقُرَى فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ : « كَمْ حَدِيقَتِكَ ؟ »
قَالَتْ : عَشْرَةُ أَوْسُقٍ ، خَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي
مُتَعَجِّلٌ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ فَلْيَفْعَلْ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٨١٦١) ، وَأَحْمَدُ (٢٤٠٠٢) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٦٥٤) ، وَالْبُخَارِيُّ (١٤٨١) ،
وَمُسْلِمٌ ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٠٧٩) .



حرف الخاء من الكنى

مُسند أبو خِرَاشِ السُّلَمِيِّ

٢٨٥٨- [ح] الوليد بن أبي الوليد ، أَنَّهُ سَمِعَ إِبرَاهِيمَ بْنَ إِسْحَاقَ ، يَقُولُ :
 سَمِعْتُ الحَسَنَ البَصْرِيَّ ، يَقُولُ : مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً كَسَفِكَ دَمِهِ . فَفَزَعْنَا لِذَلِكَ ،
 فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ الوليدُ : فَحَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي خِرَاشِ
 السُّلَمِيِّ ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : « مَنْ هَاجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفِكَ
 دَمِهِ » .

أخرجه ابن وهب في « الجامع » (٢٥٩) ، وأحمد (١٨١٠٠) ، وأبو داود (٤٩١٥) .



حرف الدال من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو الدَّرْدَاءِ الْأَنْصَارِيِّ ، عُوَيْمَرُ بْنُ قَيْسٍ

٢٨٥٩- [ح] زَائِدَةُ بِنُ قُدَّامَةَ ، حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ الْكَلَاعِيُّ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ : أَيْنَ مَسْكُنُكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : فِي قَرْيَةٍ دُونَ حِمَصَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ لَا يُؤَذَّنُ وَلَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّ الذُّنْبَ يَأْكُلُ الْقَاصِيَةَ » .

أخرجه ابن المبارك (٧٣) ، وأحمد (٢٢٠٥٣) ، وأبو داود (٥٤٧) ، والنسائي (٩٢٢) .

٢٨٦٠- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ فَقُلْتُ لَهُ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَ : « مَا أَعْرِفُ مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا الصَّلَاةَ » .

أخرجه أحمد (٢٨٠٤٩) ، والبخاري (٦٥٠) .

٢٨٦١- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، يَقُولُ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ ابْنُ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ » ثُمَّ قَالَ « أَلْعُنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ » ثَلَاثًا ، وَبَسَطَ يَدَهُ

كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ .

قَالَ : « إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ ، جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ ، فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قُلْتُ : أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ ، وَاللَّهِ لَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لَأُصْبِحَ مُوثِقًا يَلْعَبُ بِهِ وَالدَّانُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ » .

أخرجه مسلم (١١٤٨) ، والبزار (٤١٣٥) ، والنسائي (٥٥٤) .

٢٨٦٢- [ح] مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْ كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَجَبَتْ هَذِهِ .

أخرجه أحمد (٢٨٠٨٠) ، والنسائي (٩٩٧) ، والبزار (٤١٢٠) .

٢٨٦٣- [ح] (عُثْمَانُ بْنُ حَيَّانَ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، وَإِنَّا أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ ، وَمَا مِنَّا صَائِمٌ ، إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ » .

أخرجه أحمد (٢٢٠٣٩) ، والبخاري (١٩٤٥) ، ومسلم (٢٦٠٠) ، وأبو داود (٢٤٠٩) .

٢٨٦٤- [ح] حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ ، حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « قَاءَ فَأَفْطَرَ »

قَالَ : فَلَقِيتُ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَقُلْتُ : إِنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « قَاءَ فَأَفْطَرَ » قَالَ : صَدَقَ أَنَا صَبَبْتُ لَهُ وَضُوءَهُ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٨٠٥٠) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٨٥٥) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٨١) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣١٠٧) .

- قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثُ حَسِينِ أَصْحَابِ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ .

٢٨٦٥- [ح] يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً مُجْحًا عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ أَوْ طَرَفِ فُسْطَاطٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَعَلَّ صَاحِبَهَا يُلِمُّ بِهَا » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنَةً تَدْخُلُ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ ، كَيْفَ يُورَثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ ؟ وَكَيْفَ يَسْتَحْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ ؟ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٠٧٠) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧٧٥٧) ، وَأَحْمَدُ (٢٢٠٤٦) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٦٣٥) ، وَمُسْلِمٌ (٣٥٥٢) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٥٦) .

٢٨٦٦- [ح] (مَعْمَرٌ ، وَهَشَامُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ ، وَلَا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٩٥٣٠) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُسْنَدِ » (٣٩) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٢٤١٨) ، وَأَحْمَدُ (٢٨٠٧٩) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٢٠٣) ، وَمُسْلِمٌ (٦٧٠٢) .

٢٨٦٧- [ح] سُفْيَانُ قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ مُمَلِّكٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أُعْطِيَ

حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ .

أخرجه الحميدي (٣٩٧) ، وابن أبي شيبة (٢٥٨١٤) ، وأحمد (٢٨١٠٤) ، وعبد بن حميد (٢١٤) ،
والترمذي (٢٠٠٢) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

[ورواه] سُفْيَانُ قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ أَثْقَلَ شَيْءٌ فِي الْمِيزَانِ حُلُقٌ حَسَنٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَدِيءَ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠١٥٧) ، والحميدي (٣٩٨) ، وأحمد (٢٨١٠٦) ، والترمذي (٢٠١٣) .
- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٨٦٨- [ح] عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبِ] السُّلَمِيِّ ، قَالَ : كَانَ فِينَا رَجُلٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ : فَرَحَلَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ » .

أخرجه الطيالسي (١٠٧٤) ، والحميدي (٣٩٩) ، وابن أبي شيبة (٢٥٩٠٩) ، وأحمد (٢٢٠٦٠) ، وابن ماجه (٢٠٨٩) ، والترمذي (١٩٠٠) .

- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديثٌ صحيحٌ .

٢٨٦٩- [ح] (أبي الزبير المكي ، وعطاء بن أبي رباح) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ صَفْوَانَ ، قَالَ : ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ ، قَالَ : آتَيْتُ الشَّامَ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَلَمْ أَجِدْهُ وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ ، فَقَالَتْ : تُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ ؟ قَالَ : قُلْتُ :

نَعَمْ ، فَقَالَتْ : فَادْعُ لَنَا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « إِنَّ دَعْوَةَ الْمُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ : آمِينَ ، وَلَكَ بِمِثْلِ » فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ ، فَأَلْقَى أَبُو الدَّرْدَاءِ ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ ، يَأْتِرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٧٦٨) ، وأحمد (٢٢٠٥٠) ، وعبد بن حميد (٢٠١) ، ومسلم (٧٠٢٩) ، وابن ماجه (٢٨٩٥) .

٢٨٧٠ - [ح] (إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ ، وَعَامِرِ الشَّعْبِيِّ) عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ - قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ فِي حَدِيثِهِ : فَقَدِمْتُ الشَّامَ ، فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ - قَالَ لِي : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، فَقَالَ : هَلْ تَقْرَأُ عَلَيَّ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاقْرَأْ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى قُلْتُ : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴾ [الليل : ٢] « وَالذَّكْرَ وَالْأُنْثَى » قَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا ، قَالَ : أَحْسَبُهُ قَالَ : فَضَحِكَ .

أخرجه الطيالسي (١٠٦٦) ، والحميدي (٤٠٠) ، وأحمد (٢٨٠٨٥) ، والبخاري (٣٢٨٧) ، ومسلم (١٨٧٠) ، والترمذي (٢٩٣٩) ، والنسائي (٨٢٤١) .

٢٨٧١ - [ح] قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ » .

أخرجه أحمد (٢٢٠٥٥) ، ومسلم (١٨٣٥) ، وأبو داود (٤٣٢٣) ، والترمذي (٢٨٨٦) ، والنسائي (٧٩٧١) .

٢٨٧٢- [ح] قتادة ، قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ ، يُحَدِّثُ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ ؟ » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « اقْرَأْ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » .

أخرجه الطيالسي (١٠٦٧) ، وأحمد (٢٨٠٤٣) ، وعبد بن حميد (٢١١) ، والدارمي (٣٦٩٦) ، ومسلم (١٨٣٨) ، والنسائي (١٠٤٦٩) .

٢٨٧٣- [ح] صدقة بن خالد ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِدِ اللَّهِ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ » فَسَلَّمَ وَقَالَ : إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ ، فَقَالَ : « يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أبا بَكْرٍ » ثَلَاثًا ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَسَأَلَ : أَتَمَّ أَبُو بَكْرٍ ؟ فَقَالُوا : لَا .

فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ ، مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي » مَرَّتَيْنِ ، فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا .

أخرجه البخاري (٣٦٦١) ، والبخاري (٤١٢٩) .

٢٨٧٤- [ح] (أَبِي حَلْبَسٍ يُؤْنَسُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْجُبَلَانِيِّ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ ، تُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « فَرَّغَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خُمْسٍ : مِنْ أَجَلِهِ وَرِزْقِهِ وَآثَرِهِ وَشَقِيٍّ أُمَّ سَعِيدٍ » .
أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٠٧٧) ، وَأَحْمَدُ (٢٢٠٦٦) .

٢٨٧٥- [ح] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْطَاةَ ، عَنْ جُبَيْرِ ابْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَبْغُونِي ضُعْفَاءَكُمْ ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزُقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعْفَائِكُمْ » .
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٠٧٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٩٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٠٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤٣٧٣) .
- وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .



مُسند أبو ذرِّ الغِفاريِّ

٢٨٧٦- [ح] الأعمش ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرِّ ، قَالَ : كُنْتُ أُمِّبِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً وَنَحْنُ نُنْظَرُ إِلَى أَحَدٍ ، فَقَالَ : « يَا أبا ذَرِّ » قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « مَا أَحَبُّ أَنْ أُحَدِّثَاكَ عِنْدِي ذَهَبًا ، أُمِّبِي ثَالِثَةً وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ ، إِلَّا دِينَارًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا » وَحَثَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَبَيَّنَ يَدَيْهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ .

قَالَ : ثُمَّ مَشِينَا ، فَقَالَ : « يَا أبا ذَرِّ ، إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » وَحَثَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَبَيَّنَ يَدَيْهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ . قَالَ : ثُمَّ مَشِينَا ، فَقَالَ : « يَا أبا ذَرِّ ، كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتِيكَ » قَالَ : فَأَنْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي ، قَالَ : فَسَمِعْتُ لَغَطًا وَصَوْتًا ، قَالَ : فَقُلْتُ : لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَ لَهُ ، قَالَ : فَهَمَمْتُ أَنْ أَتْبِعَهُ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ : « لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ » فَأَنْتَظَرْتُهُ ، حَتَّى جَاءَ ، فَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ ، فَقَالَ : « ذَاكَ جَبْرِيلُ آتَانِي ، فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، دَخَلَ الْجَنَّةَ » قَالَ : قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » .

أخرجه أحمد (٢١٦٧٤) ، والبخاري (٢٣٨٨) ، ومسلم (٢٢٦٧) ، وأبو داود (٥٢٢٦) ، والترمذي (٢٦٤٤) ، والنسائي (١٠٨٩١) .

٢٨٧٧- [ح] هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مُرَاحٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ :
 قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « إِيْمَانُ بِاللَّهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ »
 قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَأَغْلَاهَا
 ثَمَنًا » قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَجِدْ ؟ قَالَ : « تُعِينُ صَانِعًا ، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ » وَقَالَ : فَإِنْ لَمْ
 أَسْتَطِعْ ؟ قَالَ : « كُفَّ أَذَاكَ عَنِ النَّاسِ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ نَفْسِكَ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٦٨١٧) ، والحميدي (١٣١) ، وابن أبي شيبة (١٩٦٥٣) ، وأحمد (٢١٦٥٧) ،
 والدارمي (٢٩٠٤) ، والبخاري (٢٥١٨) ، ومسلم (١٦٣) ، وابن ماجه (٢٥٢٣) ، والنسائي (٤٣٢٢) .
 - قال المزي : أبو مراوح الغفاري ، ويقال : الليثي ، المدني ، قال مسلم : اسمه سعد ، وذكره في موضع
 آخر ، ولم يسمه . « تهذيب الكمال » ٣٤ / ٢٧٠ .

٢٨٧٨- [ح] حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ ، عَنِ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ ، أَنَّ أَبَا
 الْأَسْوَدِ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى
 لِغَيْرِ أَبِيهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ ، فَلَيْسَ مِنَّا ، وَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ
 مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ ، أَوْ قَالَ : عَدُوُّ اللَّهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ » .
 أخرجه أحمد (٢١٧٩٧) ، والبخاري (٣٥٠٨) ، ومسلم (١٢٩) ، وابن ماجه (٢٣١٩) .

٢٨٧٩- [ح] قَتَادَةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ : لَوْ رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ . قَالَ : وَمَا كُنْتَ تَسْأَلُهُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَى رَبَّهُ ؟
 قَالَ : فَإِنِّي قَدْ سَأَلْتُهُ فَقَالَ : « قَدْ رَأَيْتُهُ نُورًا أَنَّى أَرَاهُ ؟ » قَالَ عَفَّانُ : وَبَلَغَنِي عَنْ ابْنِ
 هِشَامٍ يَعْنِي مُعَاذًا ، أَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ ، كَمَا قَالَ هَمَّامٌ : « قَدْ رَأَيْتُهُ » .
 أخرجه الطيالسي (٤٧٦) ، وأحمد (٢١٦٣٨) ، ومسلم (٣٦٢) ، والترمذي (٣٢٨٢) .

٢٨٨٠- [ح] الأوزاعي ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ رَبَابٍ ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ ، فَوَجَدْتُ فِيهِ رَجُلًا يُكْثِرُ السُّجُودَ ، فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ : أَتَدْرِي عَلَى شَفْعٍ انْصَرَفَتْ أُمٌّ عَلَى وَثْرٍ ؟ قَالَ : إِنْ أَكُ لَا أَدْرِي ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْرِي ، ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَبِي أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ بَكَى .

ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَبِي أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ بَكَى ، ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَبِي أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً ، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ » . قَالَ : قُلْتُ : أَخْبَرَنِي مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ؟ قَالَ : أَنَا أَبُو ذَرٍّ ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَتَقَاصَرْتُ إِلَيَّ نَفْسِي .

أخرجه عبد الرزاق (٣٥٦١) ، وأحمد (٢١٧٨٣) ، والدارمي (١٥٨٢) .

٢٨٨١- [ح] سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ، قَالَ : « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ ثُمَّ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ » فَسُئِلَ كَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : « أَرْبَعُونَ عَامًا ، وَحَيْثُما أَدْرَكَتَكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَتَمَّ مَسْجِدٌ » .

أخرجه الطيالسي (٤٦٤) ، وعبد الرزاق (١٥٧٨) ، والحميدي (١٣٤) ، وابن أبي شيبة (٧٨٣٥) ، وأحمد (٢١٨٠٠) ، والبخاري (٣٣٦٦) ، ومسلم (١٠٩٧) ، وابن ماجه (٧٥٣) ، والنسائي (٧٧١) .

٢٨٨٢- [ح] وَاصِلٍ ، مَوْلَى أَبِي عُبَيْنَةَ ، قَالَ عَارِمٌ : حَدَّثَنَا وَاصِلٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا ، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا إِمَاطَةَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ ، قَالَ عَارِمٌ ، تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ » وَقَالَ يُونُسُ : « النُّخَاعَةُ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٩٠٠) ، وَمُسْلِمٌ (١١٧٠) .

٢٨٨٣ - [ح] أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثَةٍ : « اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ لِعَبْدٍ مُجَدِّعِ الْأَطْرَافِ . وَإِذَا صَنَعْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصِْبْهُمْ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ ، وَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَيْتَهَا ، وَإِذَا وَجَدْتَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى فَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ ، وَإِلَّا فَهِيَ نَافِلَةٌ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٧٥٨) ، وَمُسْلِمٌ (١٤١١) .

٢٨٨٤ - [ح] شُعْبَةَ ، عَنِ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : أَدْنُ مُؤَدِّنِ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ ، فَقَالَ : « أَبْرِدْ أَبْرِدْ » أَوْ قَالَ : « انْتَظِرْ انْتَظِرْ » وَقَالَ : « شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ » حَتَّى رَأَيْنَا فِيَّ التَّلُّولَ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٤٤٦) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٠١) ، وَأَحْمَدُ (٢١٨٦٦) ، وَابْنُ خَالَسَانَ (٥٣٥) ، وَمُسْلِمٌ (١٣٤٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٨) .

٢٨٨٥ - [ح] حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَامِتٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي ، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ

الرَّحْلِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ
وَالكَلْبُ الْأَسْوَدُ » قُلْتُ : يَا أبا ذَرٍّ ، مَا بَالُ الكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ
الكَلْبِ الْأَصْفَرِ ؟ قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي ، فَقَالَ :
« الكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ » .

أخرجه الطيالسي (٤٥٤) ، وابن أبي شيبة (٢٨٦٢) ، وأحمد (٢١٦٦٩) ، والدارمي (١٥٣٣) ، ومسلم
(١٠٧٢) ، وابن ماجه (٩٥٢) ، وأبو داود (٧٠٢) ، والترمذي (٣٣٨) ، والنسائي (٨٢٨) .

٢٨٨٦- [ح] بِشْرُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَبَقَ أَهْلُ الْأَمْوَالِ الدَّثْرَ بِالْأَجْرِ يَقُولُونَ كَمَا نَقُولُ ، وَيُنْفِقُونَ
وَلَا نُنْفِقُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنْتَ قُلْتَهُ أَدْرَكَتْ مَنْ
قَبْلَكَ وَفُتُّ مَنْ بَعْدَكَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ قَوْلِكَ تُسَبِّحُ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ،
وَتَحْمَدُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » .

قَالَ الْحَمِيدِيُّ : ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ : إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ، وَعِنْدَ مَنْامِكَ مِثْلُ ذَلِكَ .
أخرجه الحميدي (١٣٣) ، وأحمد (٢١٧٤٠) ، وابن ماجه (٩٢٧) .

٢٨٨٧- [ح] وَاصِلٍ ، مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُصْبِحُ
عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَتَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ،
وَتَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَتَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ
صَدَقَةٌ ، وَيُجْزَى أَحَدَكُمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٣٣) ، وأحمد (٢١٨٠٧) ، ومسلم (١٦١٨) ، وأبو داود (١٢٨٦) .

٢٨٨٨- [ح] الْحَسَنِ ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ ، قُلْتُ : مَا مَالُكَ ؟ قَالَ : لِي عَمَلِي . قُلْتُ : حَدِّثْنِي . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لُهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنْ أَوْلَادِهِمَا لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا » قُلْتُ : حَدِّثْنِي قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الْجَنَّةِ كُلُّهُمُ يَدْعُوهُ إِلَى مَا عِنْدَهُ » قُلْتُ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « إِنْ كَانَتْ رَجَالًا فَرَجُلَيْنِ ، وَإِنْ كَانَتْ إِبِلًا فَبَعِيرَيْنِ ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرًا فَبَقْرَتَيْنِ » .
أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٢٠٠٦) ، وَأَحْمَدُ (٢١٦٦٧) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٥٥٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٠١٤) .
- قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : وَالصَّوَابُ : عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ صَعْصَعَةَ ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ مُتَّصِلًا . « الْعِلَلُ » (١١٥١) .

٢٨٨٩- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ مُقْبِلًا ، قَالَ : « هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ » فَقُلْتُ : مَا لِي ؟ لَعَلِّي أَنْزَلَ فِي شَيْءٍ ، مَنْ هُمْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ؟ قَالَ : « الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا » فَحَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَعَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ .

قَالَ : ثُمَّ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَمُوتُ أَحَدٌ مِنْكُمْ ، فَيَدَعُ إِبِلًا وَبَقَرًا وَغَنَمًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا ، إِلَّا جَاءَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ ، تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا ، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، كُلَّمَا نَفَدَتْ أُخْرَاهَا ، أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ » .

أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (١٤٠) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٥٥٢٧) ، وَأَحْمَدُ (٢١٨٢٣) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٧٤٢) ، وَابْنُ خَرِّبُوتَةَ (١٤٦٠) ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٦٣) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٧٨٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٦١٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٢٣٢) .

٢٨٩٠- [ح] الجُرَيْرِيّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ ، أَنَّ الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ ، حَدَّثَهُمْ قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ ، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، ثُمَّ يُوَضَعُ عَلَى حَلْمَةِ تَدِي أَحَدِهِمْ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ نُغْضِ كَتِفِهِ ، وَيُوَضَعُ عَلَى نُغْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ حَلْمَةِ تَدِيهِ ، يَتَرَلَزُلُ ، ثُمَّ وَلَى ، فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةِ ، وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ ؟ فَقُلْتُ لَهُ : لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرَهُوا الَّذِي قُلْتَ ، قَالَ : إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا .

قَالَ لِي خَلِيلِي ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ خَلِيلُكَ ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَبَصَّرُ أَحَدًا ؟ » قَالَ : فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، أَنْفِقُهُ كُلَّهُ ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ » وَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا ، لَا وَاللَّهِ ، لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا ، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ ، حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ .

أخرجه أحمد (٢١٧٥٥) ، والبخاري (١٤٠٧) ، ومسلم (٢٢٦٩) ، والبخاري (٣٩٠١) .

٢٨٩١- [ح] الأعمش ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : « كَانَتْ الْمَتْعَةُ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٨٩٤) ، ومسلم (٢٩٣٧) ، وابن ماجه (٢٩٨٥) ، والنسائي (٣٧٧٧) .

٢٨٩٢- [ح] داود بن أبي هند ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا

مِنَ الشَّهْرِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ ، قَامَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَادَ أَنْ يَذْهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي تَلِيهَا ، لَمْ يَقُمْ بِنَا ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ سِتِّ وَعِشْرِينَ ، قَامَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَادَ أَنْ يَذْهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ .

قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ نَفَلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ قَالَ : « لَا ، إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ ، حُسِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ » فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي تَلِيهَا لَمْ يَقُمْ بِنَا ، فَلَمَّا أَنْ كَانَتْ لَيْلَةُ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ ، جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ وَاجْتَمَعَ لَهُ النَّاسُ ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَادَ يَفُوتُنَا الْفَلَاحُ . قُلْتُ : وَمَا الْفَلَاحُ ؟ قَالَ : السُّحُورُ ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا يَا ابْنَ أَخِي شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٤٦٨) ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٧٧٠٦) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٧٧٧) ، وَأَحْمَدُ (٢١٧٤٩) ، وَالدَّارِمِيُّ (١٩٠٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٢٧) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٣٧٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٠٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٢٨٩) .
- قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٢٨٩٣- [ح] أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ » قَالَ : فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو ذَرِّ : خَابُوا وَخَسِرُوا ، خَابُوا وَخَسِرُوا ، خَابُوا وَخَسِرُوا ، قَالَ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْمُسْبِلُ ، وَالْمَنَّانُ ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٦٤٠) ، وَأَحْمَدُ (٢١٧٦٦) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢٧٦٨) ، وَمُسْلِمٌ (٢٠٨) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٢٠٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٠٨٧) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢١١) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٣٥٥) .

٢٨٩٤- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ [ظَالِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ] الدِّيَلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الحِنَاءَ وَالكَتَمَ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠١٧٤) ، وابن أبي شيبة (٢٥٥٠٣) ، وأحمد (٢١٦٦٣) ، وابن ماجه (٣٦٢٢) ، وأبو داود (٤٢٠٥) ، والترمذي (١٧٥٣) ، والنسائي (٩٢٩٧) .

- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وقال الدارقطني : والصواب قول من قال : عن أبي الأسود ، عن أبي ذر . « العلل » (١١٣٦) .

٢٨٩٥- [ح] أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ، فَالِقَ أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ » .

أخرجه أحمد (٢١٨٥٢) ، ومسلم (٦٧٨٣) ، وابن ماجه (٣٣٦٢) ، والترمذي (١٨٣٣) .

٢٨٩٦- [ح] واصل ، مَوْلَى أَبِي عَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ » .

قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيَّتِي أَحَدُنَا شَهَوْتُهُ يَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي الحَرَامِ ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ ؟ وَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي

الْحَلَالِ ، كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ » قَالَ عَفَّانُ : تَصَدَّقُونَ ، وَقَالَ : « وَتَهْلِيلَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٍ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ ، وَفِي بُضْعٍ صَدَقَةٌ » .
أخرجه أحمد (٢١٨٠٥) ، ومسلم (٢٢٩٢) ، والبزار (٣٩١٨) .

٢٨٩٧- [ح] سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِمْ ؟ قَالَ : « أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » قُلْتُ : فَإِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : « فَأَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

أخرجه أحمد (٢١٧٠٧) ، والدارمي (٢٩٥٣) ، وأبو داود (٥١٢٦) ، والحاثر بن أبي أسامة في « بغية الباحث » (١١٠٧) ، والبزار (٣٩٥٠) .

٢٨٩٨- [ح] (الْأَعْمَشِ ، وَوَأَصِلِ الْأَحْدَبِ) عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ ، قَالَ حَجَّاجٌ : سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، قَالَ حَجَّاجٌ : بِالرَّبْدَةِ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ قَالَ حَجَّاجٌ مَرَّةً أُخْرَى ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَيَّرَهُ بِأُمَّهِ .

قَالَ : فَاتَى الرَّجُلَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ، إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيَكْسِهِ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٧٩٦٥) ، وأحمد (٢١٧٣٨) ، والبخاري (٣٠) ، ومسلم (٤٣٢٦) ، وابن ماجه (٣٦٩٠) ، وأبو داود (٥١٥٧) .

٢٨٩٩- [ح] مَنْصُور ، عَنْ رَبِيعِيٍّ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ نَمُوتُ
وَنَحْيَا » وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

أخرجه أحمد (٢١٦٩٤) ، والبخاري (٦٣٢٥) ، والنسائي (١٠٥١٨) .

٢٩٠٠- [ح] (سَوَادَةَ بِنَ عَاصِمِ الْعَنْزِيِّ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ [جَمِيرِي بْنِ
بَشِيرٍ] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا
أَخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ ؟ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى
اللَّهِ ، قَالَ : « إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٣١) ، وأحمد (٢١٦٤٦) ، ومسلم (٧٠٢٥) ، والترمذي (٣٥٩٣) ،
والنسائي (١٠٥٩٢) .

٢٩٠١- [ح] مَنْصُور ، عَنْ رَبِيعِيٍّ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ ، عَنْ الْمَعْرُورِ ، عَنْ أَبِي
ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُعْطِيَتْ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ
الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي » .

أخرجه أحمد (٢١٦٧٢) .

٢٩٠٢- [ح] حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : مَرَرْتُ
بِالرَّبْدَةِ فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْزَلَكَ مَنْزِلَكَ هَذَا ؟ قَالَ :
كُنْتُ بِالشَّامِ ، فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ
وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ٣٤] ، قَالَ مُعَاوِيَةُ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ
الْكِتَابِ ، فَقُلْتُ : نَزَلَتْ فِينَا وَفِيهِمْ ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَلِكَ .

وَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُونِي ، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ : أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَدِمْتُهَا ، فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَأَنَّهُمْ لَمْ يَرُونِي قَبْلَ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ « فَقَالَ لِي : إِنَّ شَيْئًا تَنْحَيْتَ ، فَكُنْتَ قَرِيبًا ، « فَذَلِكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزَلَ ، وَلَوْ أَمَرُوا عَلَيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٧٩٩) ، والبخاري (١٤٠٦) ، والنسائي (١١١٥٤) .

٢٩٠٣- [ح] أَبِي هَاشِمِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ : « لَنْزَلْتُ هُوَلَاءَ الْآيَاتِ فِي هُوَلَاءِ الرَّهْطِ السِّتَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ : عَلِيٌّ وَحَمْزَةٌ وَعُبَيْدَةَ بْنُ الْحَارِثِ وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنِي رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ » .

أخرجه الطيالسي (٤٨٣) ، وابن أبي شيبة (٣٧٨٣٨) ، والبخاري (٣٩٦٦) ، ومسلم (٧٦٦٥) ، وابن ماجه (٢٨٣٥) ، والنسائي (٨٠٩٨) .

٢٩٠٤- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا ، وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي ، لَا تَأْمُرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ ، وَلَا تَوَلِّينَنَّ مَالَ يَتِيمٍ » .

أخرجه أحمد (٢١٨٩٦) ، ومسلم (٤٧٤٧) ، وأبو داود (٢٨٦٨) ، والنسائي (٦٤٦١) .

٢٩٠٥- ابن شهابٍ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَانَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فِرْجَ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ، فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً ، وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي

صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ فَلَمَّا جَاءَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، فَافْتَتَحَ فَقَالَ : مَنْ هَذَا قَالَ : جِبْرِيلُ قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ قَالَ : أُرْسِلْ إِلَيْهِ قَالَ : نَعَمْ فَافْتَحْ فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا إِذَا رَجُلٌ عَنِ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ تَبَسَّمَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى .

قَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ قَالَ : قُلْتُ لِجِبْرِيلَ : مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا آدَمُ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ فَأَهْلُ الْيَمِينِ هُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى قَالَ : ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى جَاءَ السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ : لِحَازِنِهَا افْتَحْ فَقَالَ لَهُ : حَازِنُهَا مِثْلُ مَا قَالَ : حَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَفَتَحَ لَهُ .

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ ، وَإِدْرِيسَ ، وَمُوسَى ، وَعِيسَى ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَلَمْ يُثَبِّتْ لِي كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، قَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِدْرِيسَ ، قَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ قَالَ : فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ .

قَالَ : ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَالَ : ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ ، يُقُولَانِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمُسْتَوَى أَسْمَعُ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ » .

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً » ، قَالَ : « فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمَرَ عَلَى مُوسَى ، فَقَالَ : مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَقَالَ لِي مُوسَى : رَاجِعْ رَبَّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ » .

قَالَ : « فَرَجَعْتُ رَبِّي فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : رَاجِعْ رَبَّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ » ، قَالَ : « فَرَجَعْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ » . قَالَ : « فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى ، فَقَالَ : رَاجِعْ رَبَّكَ ، فَقُلْتُ : قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي » . قَالَ : « ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي سِدْرَةَ الْمُتَهَيَّ ، قَالَ : « فَعَشِيهَا أَلْوَانٌ مَا أَدْرِي مَا هِيَ » قَالَ : « ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ ، فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ اللَّوْلُؤِ ، وَإِذَا تَرَاهَا الْمِسْكُ » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٩) ، وَمُسْلِمٌ (٣٣٤) ، وَالْبَزَارُ (٣٨٩٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣١٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (٣٦١٦) .

٢٩٠٦ - [ح] أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا آيَةُ الْحَوْضِ ؟ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا آيَتَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ ، آيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ »

شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخَرَ مَا عَلَيْهِ ، يَشْحَبُ فِيهِ مِيزَابَانٍ مِنَ الْجَنَّةِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ ، عَرَضُهُ مِثْلُ طَوْلِهِ ، مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنْ الْعَسَلِ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣٢٩) ، وأحمد (٢١٦٥٣) ، ومسلم (٦٠٥٥) ، والترمذي (٢٤٤٥) .

٢٩٠٧- [ح] حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ أَنَا وَأَخِي أَنَيْسٌ وَأُمُّنَا ، وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا ذِي مَالٍ وَذِي هَيْئَةٍ طَيِّبَةٍ ، قَالَ : فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا ، فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا : إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أَنَيْسٌ .

قَالَ : فَجَاءَ خَالُنَا فَتَنَا عَلَيْنَا مَا قِيلَ لَهُ ، قَالَ : قُلْتُ : أَمَّا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيهَا بَعْدُ ، قَالَ : فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا ، قَالَ : وَعَطَى رَأْسَهُ فَجَعَلَ يَبْكِي ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ ، قَالَ : فَانْفَرَ أَنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِنَا ، قَالَ : فَأَتَى الْكَاهِنَ بِخَبْرِ أَنَيْسٍ ، قَالَ : فَأَتَانَا أَنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا ، قَالَ : وَقَدْ صَلَّيْتُ يَا ابْنَ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ .

قَالَ : قُلْتُ : لِمَنْ ؟ قَالَ : لِلَّهِ ، قَالَ : قُلْتُ : فَأَيْنَ كُنْتَ تُوَجِّهُ ، قَالَ : حَيْثُ وَجَّهَنِي اللَّهُ ، أَصَلِّي عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرَ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ حَتَّى تَعْلُوَنِي الشَّمْسُ ، قَالَ : قَالَ أَنَيْسٌ : لِي حَاجَةٌ بِمَكَّةَ فَكُنْفِي حَتَّى آتِيكَ ، قَالَ : فَانْطَلَقَ

فَرَاثَ عَلِيٍّ ، ثُمَّ آتَانِي فَقُلْتُ : مَا حَبَسَكَ ؟ قَالَ : لَقِيتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ ، قَالَ : قُلْتُ : فَمَا يَقُولُ النَّاسُ لَهُ ؟

قَالَ : يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سَاحِرٌ وَأَنَّهُ كَاهِنٌ وَأَنَّهُ شَاعِرٌ ، قَالَ أَنَيْسٌ : فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكُهَنَةِ فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَلَا يَلْتَمُّ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ أَنَّهُ شَاعِرٌ ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ، وَكَانَ أَنَيْسٌ شَاعِرًا ، قَالَ : قُلْتُ : اكْفِنِي أَذْهَبُ فَأَنْظُرُ ، قَالَ : نَعَمْ ، وَكُنْ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَلَى حَذَرٍ فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنَّفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا لَهُ .

قَالَ : فَاِنْطَلَقْتُ حَتَّى قَدِمْتُ مَكَّةَ ، قَالَ : فَتَضَيَّفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ ، قَالَ : قُلْتُ : أَيْنَ الَّذِي تَدْعُوهُ الصَّابِئُ ؟ قَالَ : فَأَشَارَ إِلَيَّ ، قَالَ : الصَّابِئُ ، قَالَ فَهَالَ عَلِيٌّ أَهْلَ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّى خَرَزْتُ مَعْشِيًا عَلِيٍّ ، قَالَ : فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ وَكَأَنِّي نُصِبُ أَحْمَرَ ، قَالَ : فَآتَيْتُ زَمْزَمَ فَعَسَلْتُ عَنِّي الدَّمَاءَ وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا ، قَالَ : فَبَيْنَمَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةِ قَمَرَاءَ أَضْحِيَانٍ إِذْ ضَرَبَ اللَّهُ عَلَى أَصْمِخَتِهِمْ .

قَالَ : فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرَ امْرَأَتَيْنِ ، قَالَ : فَآتَتَا عَلِيًّا وَهُمَا تَدْعَوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً ، قُلْتُ : أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى ، قَالَ : فَمَا ثَنَاهُمَا ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِمَا ، قَالَ : فَآتَتَا عَلِيًّا ، فَقُلْتُ : هُنَّ مِثْلُ الْحَشْبَةِ - غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ - قَالَ : فَاِنْطَلَقْتَا تُولُولَانِ وَتَقُولَانِ : لَوْ كَانَ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا ، قَالَ : فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَانِ مِنَ الْجَبَلِ ، قَالَ : مَا لَكُمَا ؟

قَالَتْ : الصَّابِغُ بَيْنَ الكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا ، قَالَا : مَا قَالَ لَكُمَا ؟ قَالَتْ : قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمَلُّ الفَمَ ، قَالَ : وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ هُوَ وَصَاحِبُهُ ، قَالَ : وَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ صَلَّى صَلَاتَهُ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ حِينَ قَضَى صَلَاتَهُ ، قَالَ : فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الإِسْلَامِ .

قَالَ : وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ غِفَارٍ ، قَالَ : فَأَهْوَى بِيَدِهِ نَحْوَ رَأْسِهِ ، قَالَ : قُلْتُ فِي نَفْسِي : كَرِهَ أَنِّي انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ ، قَالَ : فَذَهَبْتُ أَخْذُ بِيَدِهِ ، قَالَ : فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : مَتَى كُنْتَ هَاهُنَا ؟ قَالَ : قُلْتُ : قَدْ كُنْتُ هَاهُنَا مُنْذُ عَشْرِ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَكَلِيلَةٍ .

قَالَ : فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : مَا كَانَ لِي طَعَامٌ غَيْرُ مَاءٍ زَمَزَمَ فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي ، وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِمَّا مَبَارَكَةٌ ، إِمَّا طَعَامٌ طُعِمَ » ، قَالَ : فَقَالَ صَاحِبُهُ : ائْذَنْ لِي فِي إِطْعَامِهِ اللَّيْلَةَ ، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا ، قَالَ : فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا فَقَبَضَ إِلَيَّ مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ ، قَالَ : فَذَلِكَ أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا .

قَالَ : فَلَبِثْتُ مَا لَبِثْتُ أَوْ غَبَرْتُ ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي قَدْ وَجَّهْتُ إِلَى أَرْضِ ذَاتِ نَخْلِ ، وَلَا أَحْسَبُهَا إِلَّا يَثْرِبَ ، فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ ، وَأَنْ يَأْجُرَكَ فِيهِمْ » قُلْتُ : نَعَمْ فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ أُنَيْسًا فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : صَنَعْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ ، قَالَ أُنَيْسٌ : وَمَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ ، إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ أُمَّنَا ، فَقَالَتْ : مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمْ ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ .

قَالَ : فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى آتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا قَالَ : فَأَسْلَمَ بَعْضُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، قَالَ : وَكَانَ يَوْمُهُمْ إِيْمَاءُ بْنُ رَحْضَةَ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ ، قَالَ : وَقَالَ بَقِيَّتُهُمْ إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَسْلَمْنَا ، قَالَ : فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمَ بَقِيَّتُهُمْ ، قَالَ : وَجَاءَتْ أَسْلَمٌ فَقَالُوا : إِخْوَانُنَا نُسَلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ ، قَالَ : فَأَسْلَمُوا ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٤٥٧) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٤٣٣٥) ، وَأَحْمَدُ (٢١٨٥٨) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢٦٨٣) ، وَمُسْلِمٌ (٦٤٤٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٠٩٩) .

٢٩٠٨- [ح] مُثَنَّى بْنُ سَعِيدِ الْقَصِيرِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ ، قَالَ : قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ ؟ قَالَ : قُلْنَا بَلَى ، قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : « كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ ، فَبَلَّغْنَا أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يُزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَقُلْتُ لِأَخِي : انْطَلِقْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ كَلِّمَهُ وَأَتِنِي بِخَبَرِهِ ، فَاَنْطَلَقَ فَلَقِيَهُ ، ثُمَّ رَجَعُ ، فَقُلْتُ مَا عِنْدَكَ ؟

فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ ، فَقُلْتُ لَهُ : لَمْ تَشْفِنِي مِنَ الْخَيْرِ ، فَأَخَذْتُ جِرَابًا وَعَصَا ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ ، فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ ، قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ : كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاَنْطَلَقُ إِلَى الْمَنْزِلِ ، قَالَ : فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ ، لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَا أُخْبِرُهُ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ ، وَكَانَ أَحَدٌ يُخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ ، قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ .

فَقَالَ : أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنَزَلَهُ بَعْدُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : انطَلَقَ
مَعِي ، قَالَ : فَقَالَ مَا أَمْرُكَ ، وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ الْبَلَدَةَ ؟ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : إِنْ كَتَمْتَ
عَلَيَّ أَخْبَرْتُكَ ، قَالَ : فَإِنِّي أَفْعَلُ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : بَلَّغْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَا هُنَا رَجُلٌ
يَزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَأَرْسَلْتُ أَحِي لِيُكَلِّمَهُ ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِنِي مِنَ الْخَبْرِ .

فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشِدْتَ ، هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ فَاتَّبِعْنِي ،
ادْخُلْ حَيْثُ ادْخُلُ ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ ، قُمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي
أَصْلِحُ نَعْلِي وَأَمُضِ أَنْتَ ، فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ ، حَتَّى دَخَلَ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ : اعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، فَعَرَضَهُ فَأَسْلَمْتُ مَكَانِي .

فَقَالَ لِي : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، اكْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا
فَأَقْبِلْ » فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ ، فَجَاءَ إِلَى
الْمَسْجِدِ وَقُرَيْشٌ فِيهِ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ
أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَقَالُوا : قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِيِّ ، فَقَامُوا فَضْرِبْتُ
لَأَمُوتَ ، فَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ .

فَقَالَ : وَيْلَكُمْ ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارَ ، وَمَتَجَرُّكُمْ وَمَمْرُكُمْ عَلَى غِفَارَ ،
فَأَقْلَعُوا عَنِّي ، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْغَدَ رَجَعْتُ ، فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ ،
فَقَالُوا : قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِيِّ ، فَصْنِعَ بِي مِثْلَ مَا صْنِعَ بِالْأَمْسِ ، وَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ
فَأَكَبَّ عَلَيَّ ، وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأَمْسِ ، قَالَ : فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

٢٩٠٩- [ح] أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ ، وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا » .
أخرجه أحمد (٢١٨٦٨) ، ومسلم (٦٥١٤) .

٢٩١٠- [ح] حَرَمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيِّ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي ذَرِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا ، فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا ، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا ، أَوْ قَالَ : ذِمَّةً وَصِهْرًا ، فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ ، فَأَخْرِجْ مِنْهَا » قَالَ : « فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُرْحَيْلِ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا » .
أخرجه أحمد (٢١٨٥٤) ، ومسلم (٦٥٨٥) .

٢٩١١- [ح] سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ : « يَا عِبَادِي ! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا ، فَلَا تَظَالَمُوا ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ ، إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ ، إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ » .

يَا عِبَادِي ! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرْيَ فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي ، فَتَنْفَعُونِي ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفَجَرَ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا .

يَا عِبَادِي ! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنِّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيْطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ ، يَا عِبَادِي ! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ، ثُمَّ أُوفِّيْكُمْ بِهَا ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ .

قَالَ سَعِيدٌ : كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ .

أخرجه مسلم (٦٦٦٤) .

٢٩١٢- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ الْحَارِثِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا ، قَالَ شُعْبَةُ أَوْ قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا ، أَدْعُ مِنْهُ يَوْمَ أَمُوتُ دِينَارًا أَوْ نِصْفَ دِينَارٍ إِلَّا لِغَرِيمٍ » .

أخرجه الطيالسي (٤٦٧) ، وأحمد (٢١٧٥٦) ، والدارمي (٢٩٣٣) .

٢٩١٣- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ ،

وَمَنْ عَمَلَ سَيِّئَةً فَجَزَاؤُهَا مِثْلُهَا أَوْ أَعْفُرٌ ، وَمَنْ عَمَلَ قُرَابَ الْأَرْضِ خَطِيئَةً ، ثُمَّ لَقِينِي لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا ، جَعَلْتُ لَهُ مِثْلَهَا مَغْفِرَةً ، وَمَنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَمَنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً .

أخرجه الطيالسي (٤٦٦) ، وأحمد (٢١٦٣٦) ، ومسلم (٦٩٣١) ، وابن ماجه (٣٨٢١) .

٢٩١٤- [ح] الأعمش ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، ارْفَعْ بَصْرَكَ فَانظُرْ ارْفَعَ رَجُلٍ تَرَاهُ فِي الْمَسْجِدِ » قَالَ : فَانظَرْتُ ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ عَلَيْهِ حُلَّةٌ ، قَالَ : فَقُلْتُ : هَذَا . قَالَ : فَقَالَ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، ارْفَعْ بَصْرَكَ فَانظُرْ أَوْضَعَ رَجُلٍ تَرَاهُ فِي الْمَسْجِدِ » قَالَ : فَانظَرْتُ ، فَإِذَا رَجُلٌ ضَعِيفٌ عَلَيْهِ أَخْلَاقٌ ، قَالَ : فَقُلْتُ : هَذَا . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَهَذَا أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قُرَابِ الْأَرْضِ مِثْلِ هَذَا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٤٥٧) ، وأحمد (٢١٨٢٥) .

٢٩١٥- [ح] أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِنَفْسِهِ فَيَحِبُّهُ النَّاسُ ؟ قَالَ : « تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ » .

أخرجه الطيالسي (٤٥٦) ، وابن أبي شيبة (٣١٠٩٨) ، وأحمد (٢١٧٠٨) ، ومسلم (٦٨١٤) ، وابن ماجه (٤٢٢٥) .

٢٩١٦- [ح] سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ ، يُخْرِجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يُخْرِجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ

فِيهِ ، شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ » ، قَالَ ابْنُ الصَّامِتِ : فَلَقِيتُ رَافِعًا ، قَالَ بِهِزٌ : أَخَا الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ ، قَالَ : وَأَنَا أَيْضًا قَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٤٤٩) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٩٠٤٤) ، وَأَحْمَدُ (٢٠٦٠٧) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٥٩٠) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣٥) ، وَابْنُ مَاجَهَ (١٧٠) .

٢٩١٧- [ح] إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا : « أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : « إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَتَخْرُ سَاجِدَةً ، فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا : ارْتَفِعِي ، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ ، فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا ، ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَتَخْرُ سَاجِدَةً .

وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا : ارْتَفِعِي ، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ ، فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا ، ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَاكَ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَيُقَالَ لَهَا : ارْتَفِعِي أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكَ ، فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا » .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ ؟ ذَاكَ حِينَ ﴿ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامِنًا مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا ﴾ [الأنعام: ١٥٨] » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٦٧٩) ، وَالبخاري (٣١٩٩) ، وَمُسْلِمٌ (٣١٨) ، وَأَبُو داود (٤٠٠٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١٨٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (١١١١) .

٢٩١٨- [ح] الأعمش ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِيَّيْ لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ ، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ ، يُؤْتَى بِرَجُلٍ فَيَقُولُ : نَحْنُوا كِبَارَ ذُنُوبِهِ وَسَلُّوهُ عَنْ صِغَارِهَا » . قَالَ : « فَيُقَالُ لَهُ : عَمِلْتَ كَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، وَعَمِلْتَ كَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا » . قَالَ : « فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، لَقَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَمْ أَرَهَا هُنَا » قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، قَالَ : « فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً » .

أخرجه أحمد (٢١٧٢١) ، ومسلم (٣٨٦) ، والترمذي (٢٥٩٦) .



حرف الراء من الكنى

أبو رافعٍ ، مَوْلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٩١٩- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : ذَبَحْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةً ، « فَأَمَرَنَا فَعَاجَلْنَا لَهُ شَيْئًا مِنْ بَطْنِهَا فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

أخرجه أحمد (٢٤٣٥٦) ، ومسلم (٧٢٤) ، والنسائي (٦٦٢٧) ، والرويانى (٧١٢) .

٢٩٢٠- [ح] الْحَكَمِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ : اصْحَبْنِي كَيْمَا تُصِيبَ مِنْهَا ، قَالَ : لَا حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلَهُ ، فَاذْهَبْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : « الصَّدَقَةُ لَا تَحِلُّ لَنَا وَإِنَّ مَوْلى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٨١٠) ، وأحمد (٢٤٣٦٤) ، وأبو داود (١٦٥٠) ، والترمذى (٦٥٧) ، والنسائى (٢٤٠٤) .

- قال أبو عيسى الترمذى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٩٢١- [ح] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَسَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا فَجَاءَتْهُ إِبِلٌ مِنَ الصَّدَقَةِ ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ

فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْ أَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكَرَهُ » ، فَقُلْتُ : لَمْ أَجِدْ فِي الْإِبِلِ إِلَّا جَمَلًا خَيْرًا رِبَاعِيًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَعْطِهِ إِيَّاهُ فَإِنَّ خَيْرَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً » .

أخرجه مالك (١٩٨٦) ، وعبد الرزاق (١٤١٥٨) ، وأحمد (٢٧٧٢٣) ، والدارمي (٢٧٢٧) ، ومسلم (٤١١٥) ، وابن ماجه (٢٢٨٥) ، وأبو داود (٣٣٤٦) ، والترمذي (١٣١٨) ، والنسائي (٦١٦٧) .

٢٩٢٢- [ح] إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، أَنَّ سَعْدًا ، سَاوَمَ أَبَا رَافِعٍ أَوْ أَبُو رَافِعٍ سَاوَمَ سَعْدًا ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ » مَا أُعْطَيْتُكَ .

أخرجه عبد الرزاق (١٤٣٨١) ، والحميدي (٥٦٢) ، وابن أبي شيبة (٢٣١٦٦) ، وأحمد (٢٤٣٧٣) ، والبخاري (٢٢٥٨) ، وابن ماجه (٢٤٩٥) ، وأبو داود (٣٥١٦) ، والنسائي (٦٢٥٦) .
وَالسَّقْبُ : الْقُرْبُ .



أبو رَجَاءِ العُطَارِدِيِّ

٢٩٢٣- [ح] الصَّلْتِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ ، قَالَ :
 سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءِ العُطَارِدِيِّ ، يَقُولُ : « كُنَّا نَعْبُدُ الحَجَرَ ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجْرًا هُوَ
 أَحْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ ، وَأَخَذْنَا الآخَرَ ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجْرًا جَمَعْنَا جُثُوَّةً مِنْ تُرَابٍ ، ثُمَّ
 جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طَفْنَا بِهِ ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا : مُنْصَلُّ
 الأَسِنَّةِ ، فَلَا نَدْعُ رُحْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ ، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ ، إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ
 رَجَبٍ » .

أخرجه البخاري (٤٣٧٦) .



أَبُو رِمَّةَ التَّمِيمِيِّ

٢٩٢٤- [ح] (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيْطٍ ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبَجَرَ) عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيْطٍ ، عَنْ أَبِي رِمَّةَ رِفَاعَةَ بْنِ يَثْرِبِيٍّ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فَقَالَ لَهُ أَبِي : إِنِّي رَجُلٌ طَيِّبٌ ، فَأَرِنِي هَذِهِ السَّلْعَةَ الَّتِي بِيْظَهْرِكَ ، قَالَ : « وَمَا تَصْنَعُ بِهَا ؟ » قَالَ : أَقْطَعُهَا ، قَالَ : « لَسْتَ بِطَيِّبٍ ، وَلَكِنَّكَ رَفِيْقٌ ، طَيِّبُهَا الَّذِي وَضَعَهَا » . وَقَالَ غَيْرُهُ : « الَّذِي خَلَقَهَا » .

أخرجه الحميدي (٨٩٠) ، وابن أبي شيبة (٢٣٨٨٩) ، وأحمد (٧١٠٤) ، والدارمي (٢٥٤١) ، وأبو داود (٤٢٠٧) ، والترمذي (٢٨١٢) ، والنسائي (١٧٩٤) .

- وقال أبو عيسى الترمذي : هذا أحسن شيء روي في هذا الباب .

٢٩٢٥- [ح] (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ) عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيْطٍ ، عَنْ أَبِي رِمَّةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعُلْيَا ، أُمَّكَ وَأَبَاكَ ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ » . وَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ لَأَبْنُو يَرْبُوعٍ قَتَلَهُ فُلَانٌ ؟ قَالَ : « أَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى » .

أخرجه أحمد (٧١٠٥) .



حرف السين من الكنى

أبو سعيد بن المعلّى الأنصاريّ

٢٩٢٦- [ح] شُعبَة ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى ، قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدَعَانِي ، فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّى ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : « مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي ؟ » فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي ، قَالَ : « أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال : ٢٤] » .

أخرجه الطيالسي (١٣٦٢) ، وأحمد (١٥٨٢١) ، والدارمي (١٦١٣) ، والبخاري (٤٤٧٤) ، وابن ماجه (٣٧٨٥) ، وأبو داود (١٤٥٨) ، والنسائي (٩٨٧) ، وأبو يعلى (٦٨٣٧) .



أَبُو سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ الزُّرْقِيُّ

٢٩٢٧- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُرَّةَ يُحَدِّثُ ،
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الزُّرْقِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَشْجَعِ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ : إِنَّ
امْرَأَتِي تُرْضِعُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ مَا يُقَدَّرُ فِي الرَّحِمِ فَسَيَكُونُ » .
أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٣٤٠) ، وَأَحْمَدُ (١٥٨٢٤) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥٤٦٣) .



أبو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ

٢٩٢٨- [ح] أَبِي هَانِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ : رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٨٩٣) ، وعبد بن حميد (١٠٠٠) ، وأبو داود (١٥٢٩) ، والنسائي (٩٧٤٨) .

٢٩٢٩- [ح] الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ مَرَّةً : عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَوَصَّأُ مِنْ بَثْرِ بَضَاعَةَ ، وَهِيَ بَثْرٌ يَلْقَى فِيهَا الْحَيْضُ وَالْتَّنُّ ، وَالْحَوْمُ الْكِلَابِ ؟ قَالَ : « الْمَاءُ طَهُورٌ ، لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٥١٣) ، وأحمد (١١٢٧٧) ، وأبو داود (٦٦) ، والترمذي (٦٦) ، والنسائي (١٧٤/١) .

- قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْمِيمُونِيُّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : حَدِيثُ بَثْرِ بَضَاعَةَ صَحِيحٌ . « تَهْذِيبُ الْكِمَالِ » (٨٤/١٩)

٢٩٣٠- [ح] (سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ ، وَالْحَكَمُ بْنُ عَتِيبَةَ) عَنْ ذَكَوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ

فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ، فَقَالَ لَهُ : لَعَلْنَا أَعْجَلْنَاكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ :
« إِذَا أَعْجَلْتَ ، أَوْ أَقْحَطْتَ فَلَا تُغْسَلْ عَلَيْكَ ، عَلَيْكَ الْوُضُوءُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٩٩) ، وعبد الرزاق (٩٦٣) ، وابن أبي شيبة (٩٦٦) ، وأحمد (١١١٧٩) ،
والبخاري (١٨٠) ، ومسلم (٧٠٤) ، وابن ماجه (٦٠٦) ، وأبو يعلى (١٢٩٥) .
- قلت : وهو حديث منسوخ .

[ورواه] (سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، وَشَرِيكَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .
أخرجه أحمد (١١٠٥٨) ، ومسلم (٧٠١) ، وأبو يعلى (١٠٧٢) .

٢٩٣١- [ح] عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عِليِّ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ
أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا غَشِيَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ
يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٢٩) ، والحميدي (٧٧٠) ، وابن أبي شيبة (٨٧٤) ، وأحمد (١١٢٤٥) ، ومسلم
(٦٣٣) ، وابن ماجه (٥٨٧) ، وأبو داود (٢٢٠) ، والترمذي (١٤١) ، والنسائي (٢٥٤) ، وأبو يعلى
(١١٦٤) .

٢٩٣٢- [ح] (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيِّ) عَنْ
سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظَمْ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِي
فِيهِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٣٣٢٥) ، وابن أبي شيبة (٨٠٦٤) ، وأحمد (١١٢٨٢) ، وعبد بن حميد (٩١٠) ،
والدارمي (١٤٩٩) ، ومسلم (٧٦٠١) ، وأبو داود (٥٠٢٦) .

٢٩٣٣- [ح] سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ يَعْنِي ابْنَ عُمَيْرٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، رِوَايَةٌ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مُحْرَمٍ » .

« وَنَهَى عَنْ صِيَامِ الْفِطْرِ ، وَيَوْمِ النَّحْرِ » .

« وَنَهَى عَنْ صَلَاتَيْنِ : صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

« وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٥٢) ، والحميدي (٧٦٧) ، وابن أبي شيبة (٧٦١٩) ، وأحمد (١١٠٥٥) ، وعبد ابن حميد (٩٦٦) ، والدارمي (١٨٨١) ، والبخاري (١١٨٨) ، ومسلم (٢٦٤٣) ، وابن ماجه (١٢٤٩) و (١٧٢١) ، والترمذي (٣٢٦) ، والنسائي (٢٨٠٣) ، وأبو يعلى (١١٦٠) .

٢٩٣٤- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حَمِيدِ الْخَرَّاطِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، فَقُلْتُ لَهُ : كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَقُولُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ؟ قَالَ : قَالَ أَبِي : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ؟ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصِيٍّ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ، قَالَ : « هُوَ هَذَا مَسْجِدُ الْمَدِينَةِ » قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتَ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ .

أخرجه أحمد (١١٢٠٥) ، ومسلم (٣٣٦٧ و ٣٣٦٨) .

٢٩٣٥- [ح] ابن عجلان ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَاجِينُ أَنْ يُمْسِكَهَا بِيَدِهِ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا ، فَرَأَى نُحَامَاتٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَحَتَّتْهُنَّ بِهِ حَتَّى أَنْقَاهُنَّ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا ، فَقَالَ : « أَيُّبُ أَحَدِكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقَ فِي وَجْهِهِ ، إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمَلِكُ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَا يَبْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلِيَبْصُقَ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى أَوْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقْتُلْ هَكَذَا » .

وَرَدَّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ وَتَفَلَّحَ يَحْيَى فِي ثَوْبِهِ وَدَلَّكَهُ .

أخرجه الحميدي (٧٤٦) ، وابن أبي شيبة (٧٥٢٧) ، وأحمد (١١٠٨٠) ، وأبو داود (٤٨٠) ، وأبو يعلى (٩٩٣) .

- قال الدارقطني : والصواب حديث عياض ، عن أبي سعيد . « العلل » (٢٢٩٣) .

٢٩٣٦- [ح] الجريري ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : لَمْ نَعُدْ أَنْ فَتَحْنَا خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا وَنَاسٌ جِيَاعٌ ، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ ، فَقَالَ : « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ شَيْئًا فَلَا يَقْرُبْنَا فِي الْمَسْجِدِ » ، فَقَالَ النَّاسُ : حُرِّمَتْ حُرِّمَتْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ لِي تَحْرِيمٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ ، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا » .

أخرجه أحمد (١١١٠٠) ، ومسلم (١١٩٣) ، وأبو يعلى (١١٩٥) .

٢٩٣٧- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٤٤) ، وأحمد (١١٠٨٧) ، ومسلم (١٠٩٥) ، وابن ماجه (١٠٢٩) ، والترمذي (٣٣٢) ، وأبو يعلى (١٣٠٨) .

٢٩٣٨- [ح] الأعمش قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٩٩) ، وأحمد (١١٥١٧) ، والبخاري (٥٣٨) ، وابن ماجه (٦٧٩) ، وأبو يعلى (١٣٠٩) .

٢٩٣٩- [ح] ابن أبي ذئبٍ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : حُسِنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى ذَهَبَ هَوِيٌّ مِنْ اللَّيْلِ حَتَّى كُفِينَا ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٢٥] قَالَ : « فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَلَا ، فَأَمَرَهُ ، فَأَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، وَأَحْسَنَ كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا ، ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ ، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ » قَالَ حَجَّاجٌ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ [البقرة : ٢٣٩] .

أخرجه الطيالسي (٢٣٤٥) ، وابن أبي شيبة (٤٨١٥) ، وأحمد (١١٦٦٧) ، والدارمي (١٦٤٥) ، والنسائي (١٦٣٧) ، وأبو يعلى (١٢٩٦) .

- قال الدارقطني : والصحيح قول يحيى القطان ، ومن تابعه ، عن ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه . « العلل » (٢٢٩٦) .

٢٩٤٠- [ح] ابن شهاب ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيِّ ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ
الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ » .

أخرجه عبد الرزاق (٣٩٥٨) ، وأحمد (١١٩٢٢) ، والبخاري (٥٨٦) ، ومسلم (١٨٧٥) ، والنسائي (٤٦٥) .

٢٩٤١- [ح] عمرو بن يحيى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « مَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْفِطْرِ ، وَيَوْمِ الْأَضْحَى ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ
الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ ، وَعَنْ صَلَاةٍ فِي سَاعَتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ ، وَبَعْدَ
الْعَصْرِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٥٦) ، وأحمد (١١٩٣٢) ، والبخاري (١٩٩١) ، ومسلم (٢٦٤٤) ، وأبو داود (٢٤١٧) ، والترمذي (٧٧٢) .

٢٩٤٢- [ح] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ
الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ : أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ لَهُ : إِنِّي
أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ ، أَوْ بَادِيَتِكَ ، فَأَذَّنْتَ
بِالصَّلَاةِ ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ « لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جُنًّا وَلَا
إِنْسًا ، وَلَا شَيْءًا ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

قال أبو سعيد سمعته من رسول الله ﷺ .

أخرجه مالك (١٧٦) ، وأحمد (١١٣٢٥) ، والبخاري (٦٠٩) ، والنسائي (١٦٢٠) .

٢٩٤٣- [ح] ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ » .

أخرجه مالك (٣) (١٧٣) ، وعبد الرزاق (١٨٤٢) ، وأحمد (١١٠٣٣) ، والدارمي (١٣١٢) ،
والبخاري (٦١١) ، ومسلم (٧٧٧) ، وابن ماجه (٧٢٠) ، وأبو داود (٥٢٢) ، والترمذي (٢٠٨) ،
والنسائي (١٦٤٩) ، وأبو يعلى (١١٨٩) .

٢٩٤٤- [ح] زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه ،
أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي ، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ
وَلِيدْرَاهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنَّ أَبِي فَلَيقَاتِلُهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

أخرجه مالك (٤٢١) ، وعبد الرزاق (٢٣٢٨) ، وابن أبي شيبة (٢٨٩٢) ، وأحمد (١١٣١٩) ،
والدارمي (١٥٣٠) ، ومسلم (١٠٦٣) ، وابن ماجه (٩٥٤) ، وأبو داود (٦٩٧) ، والنسائي (٨٣٥) .

٢٩٤٥- [ح] فليح بن سليمان ، عن سعيد بن الحارث ، قال : اشتكى أبو
هريرة - أو غاب - فصلى بنا أبو سعيد الخدري « فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ افْتَتَحَ
الصَّلَاةَ ، وَحِينَ رَكَعَ ، وَحِينَ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ
السُّجُودِ ، وَحِينَ سَجَدَ ، وَحِينَ قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ عَلَى
ذَلِكَ » .

فلما صلى ، قيل له : قد اختلف الناس على صلاتك ، فخرج فقام عند المنبر ،
فقال : أيها الناس والله ما أبالي اختلفت صلاتكم أو لم تختلف ، « هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ
ﷺ يُصَلِّي » .

أخرجه أحمد (١١١٥٧) ، والبخاري (٨٢٥) ، وأبو يعلى (١٢٣٤) .

٢٩٤٦- [ح] سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، قَالَ : « اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ ، وَمِلءَ الْأَرْضِ ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ ، بَعْدَ أَهْلِ الشَّاءِ وَالْمَجْدِ ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدٌ ، لَا نَزَاعَ لِمَا أُعْطِيتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

أخرجه أحمد (١١٨٥٠) ، والدارمي (١٤٢٩) ، ومسلم (١٠٠٤) ، وأبو داود (٨٤٧) ، والنسائي (٦٥٩) .

٢٩٤٧- [ح] يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَدِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

أخرجه أحمد (١١٥٤١) ، والبخاري (٦٤٦) ، وأبو يعلى (١٣٦١) .

٢٩٤٨- [ح] (عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَزَعَةُ ، قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا سَأَلْتَ هُوَ لَاءِ عَنْهُ ، قُلْتُ : أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ .

فَقَالَ : « كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَيْعِ ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ، ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى » .

أخرجه أحمد (١١٣٢٧) ، ومسلم (٩٥٣) ، وابن ماجه (٨٢٥) ، والنسائي (١٠٤٧) .

٢٩٤٩- [ح] مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ ، أَوْ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : « كُنَّا نَحْزِرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ » قَالَ : « فَحَزَرْنَا قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ قَدْرَ قِرَاءَةِ ثَلَاثِينَ آيَةً ، قَدْرَ قِرَاءَةِ سُورَةِ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ » قَالَ : « وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيْنِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْعَصْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ » ، قَالَ : « وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيْنِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ الْأُولَيَيْنِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٨٨) ، وأحمد (١٠٩٩٩) ، وعبد بن حميد (٩٤١) ، والدارمي (١٤٠٢) ، ومسلم (٩٤٦) ، وأبو داود (٨٠٤) ، والنسائي (٣٤٩) .

٢٩٥٠- [ح] قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤَمِّمَهُمْ أَحَدُهُمْ ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٦٦) ، وابن أبي شيبة (٣٤٧١) ، وأحمد (١١٢٠٨) ، وعبد بن حميد (٨٧٩) ، والدارمي (١٣٦٦) ، ومسلم (١٤٧٤) ، والنسائي (٨٥٩) ، وأبو يعلى (١٢٩١) .

٢٩٥١- [ح] (سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ ، وَأَبِي الْأَشْهَبِ الْعُطَارِدِيِّ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ) حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا ، فَقَالَ : « تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي ، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ، وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ ، حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٧٦) ، وأحمد (١١١٥٩) ، وعبد بن حميد (٨٧٥) ، ومسلم (٩١٣) ، وابن ماجه (٩٧٨) ، وأبو داود (٦٨٠) ، والنسائي (٨٧٢) ، وأبو يعلى (١٠٦٥) .

٢٩٥٢- [ح] وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَسْوَدُ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيَّ ﷺ : فَقَالَ : « أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ » .

أخرجه أحمد (١١٦٣٦) ، والدارمي (١٤٨٥) ، وأبو داود (٥٧٤) .

٢٩٥٣- [ح] صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » .

أخرجه مالك (٢٦٩) ، وعبد الرزاق (٥٣٠٧) ، والحميدي (٧٥٣) ، وابن أبي شيبة (٥٠٢٦) ، وأحمد (١١٠٤١) ، والدارمي (١٦٥٨) ، والبخاري (٨٥٨) ، ومسلم (١٩٠٩) ، وابن ماجه (١٠٨٩) ، وأبو داود (٣٤١) ، والنسائي (١٦٨٠) ، وأبو يعلى (٩٧٨) .

[ورواه] أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ سُلَيْمٍ ، أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَالسَّوَاكَ وَأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٣٠) ، وأحمد (١١٦٨١) ، والنسائي (١٧٠٠) .

٢٩٥٤- [ح] الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَعَدَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَيَكْتُبُونَ النَّاسَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ ، فَرَجُلٌ قَدَّمَ جَرْوْرًا ، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَقْرَةً ، وَرَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً ، وَرَجُلٌ قَدَّمَ دَجَاجَةً ، وَرَجُلٌ قَدَّمَ عُصْفُورًا ، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَيْضَةً » ، قَالَ : « فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ ، وَجَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ ، وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٢٤) ، وأحمد (١١٧٩١) ، والنسائي (١١٩٠٦) .

٢٩٥٥- [ح] ابن عجلان ، حَدَّثَنَا عِيَاضٌ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَدَعَاهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ دَخَلَ الْجُمُعَةَ الثَّانِيَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَدَعَاهُ فَأَمَرَهُ ، ثُمَّ دَخَلَ الْجُمُعَةَ الثَّلَاثَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : « تَصَدَّقُوا » فَفَعَلُوا ، فَأَعْطَاهُ ثَوْبَيْنِ مِمَّا تَصَدَّقُوا ، ثُمَّ قَالَ : « تَصَدَّقُوا » فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ ، فَأَنْتَهَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَرِهَ مَا صَنَعَ .

ثُمَّ قَالَ : « انظروا إلى هذا فإنه دخل المسجد في هيئة بدّة ، فدعوته فرجوت أن تظنوا له ، فتصدقوا عليه وتكسوه ، فلم تفعلوا ، فقلت : تصدقوا ، فتصدقوا ، فأعطيته ثوبين مما تصدقوا ، ثم قلت : تصدقوا ، فألقى أحد ثوبيه ، خذ ثوبك » وَأَنْتَهَرَهُ .

أخرجه عبد الرزاق (٥٥١٦) ، والحميدي (٧٥٨) ، وأحمد (١١٢١٥) ، والدارمي (١٦٧٣) ، وابن ماجه (١١١٣) ، والترمذي (٥١١) ، والنسائي (١٧٣١) .
- قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٢٩٥٦- [ح] شعبة ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ مَرْوَانَ خَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : تَرِكَ ذَاكَ يَا أَبَا فَلَانٍ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيْبَانِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣١٠) ، وعبد الرزاق (٥٦٤٩) ، وأحمد (١١٠٨٩) ، ومسلم (٨٦) ، وابن ماجه (١٢٧٥) ، وأبو داود (١١٤٠) ، والترمذي (٢١٧٢) ، والنسائي (١١١ / ٨) ، وأبو يعلى (١٢٠٣) .

٢٩٥٧- [ح] داؤد بن قيس الفراء قال : حَدَّثَنِي عِيَاضٌ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ ، - قَالَ يَحْيَى : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى - فَيَصَلِّي بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ ، فَيَقُومُ قَائِمًا ، فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ وَيَقُولُ : « تَصَدَّقُوا » فَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : بِالْحَاتِمِ وَالْقُرْطِ وَالشَّيْءِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ ، أَوْ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ بَعْثًا ، تَكَلَّمَ ، وَإِلَّا انْصَرَفَ .

أخرجه عبد الرزاق (٥٦٣٤) ، وابن أبي شيبة (٥٩٠٣) ، وأحمد (١١٥٢٨) ، ومسلم (٢٠٠٨) ، والنسائي (١٧٩٨) ، وأبو يعلى (١٣٤٣) .

[ورواه] زيد بن أسلم ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَوَعظَ النَّاسَ ، وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ ، فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، تَصَدَّقُوا » ، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، تَصَدَّقْنَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ » فَقُلْنَ : وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ ، أَذْهَبَ لِلْبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ ، مِنْ إِحْدَاكُنَّ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ » .

ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ ، جَاءَتْ زَيْنَبُ ، امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ زَيْنَبُ ، فَقَالَ : « أَيُّ الزَّيَانِبِ ؟ » فَقِيلَ : امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : « نَعَمْ ، ائْذِنُوا لَهَا » فَأُذِنَ لَهَا ، قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ :

أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقَتْ بِهِ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، زَوْجِكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقَتْ بِهِ عَلَيْهِمْ » .

أخرجه البخاري (٣٠٤) ، ومسلم (١٥٥) .

٢٩٥٨- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٧٧) ، وعبد الرزاق (٤٥٨٩) ، وابن أبي شيبة (٦٨٣٣) ، وأحمد (١١٠١٤) ، والدارمي (١٧١٠) ، ومسلم (١٧١٣) ، وابن ماجه (١١٨٩) ، والترمذي (٤٦٨) ، والنسائي (١٣٩٦) ، وأبو يعلى (١٢٠٨) .

٢٩٥٩- [ح] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا ، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا ، كَانَتْ شَفْعًا لِمُوسَى ، قَالَ مُوسَى مَرَّةً : « فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعَنَ لَهُ صَلَاتُهُ ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِثْمَامَ أَرْبَعٍ كَانَتْ تَرْغِيماً لِلشَّيْطَانِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٤٣٦) ، وأحمد (١١٧١٢) ، والدارمي (١٦١٦) ، ومسلم (١٢٠٩) ، وابن ماجه (١٢١٠) ، وأبو داود (١٠٢٤) ، والنسائي (٥٨٨) .

- قال الأثرم : سألت أحمد بن حنبل عن حديث أبي سعيد ، في السهو ، أتذهب إليه ؟ قال : نعم ، أذهب إليه ، قلت : إنهم يختلفون في إسناده ، قال : إنما قصر به مالك ، وقد أسنده عدة ، منهم ابن عجلان ، وعبد العزيز بن أبي سلمة . « الاستذكار » ٤ / ٣٤٩ ، و« التمهيد » ٥ / ٢٥ .

- وقال الدارقطني : والقول قول الماجشون ، وسليمان بن بلال ، وابن عجلان . « العلل » (٢٢٧٤) .

٢٩٦٠- [ح] عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبه (١٠٩٧٠) ، وأحمد (١١٠٠٦) ، وعبد بن حميد (٩٧٤) ، ومسلم (٢٠٧٩) ، وابن ماجه (١٤٤٥) ، وأبو داود (٣١١٧) ، والترمذي (٩٧٦) ، والنسائي (١٩٦٥) ، وأبو يعلى (١٠٩٦) .

٢٩٦١- [ح] اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ ، فَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ : قَدَّمُونِي . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ : يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا ، يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ » .

أخرجه أحمد (١١٣٩٢) ، وعبد بن حميد (٩٣٤) ، والبخاري (١٣١٤) ، والنسائي (٢٠٤٧) ، وأبو يعلى (١٢٦٥) .

٢٩٦٢- [ح] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّسَاءَ قُلْنَ : غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَأْتِيكَ فِيهِ ، فَوَاعِدَهُنَّ مِيعَادًا ، فَأَمْرَهُنَّ وَوَعَطَهُنَّ ، وَقَالَ : « مَا مِنْكُمْ أَمْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ » فَقَالَتِ امْرَأَةٌ : أَوْ اثْنَانِ ؟ فَإِنَّهُ مَاتَ لِي اثْنَانِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَوْ اثْنَانِ » .

أخرجه أحمد (١١١٢٢) ، وعبد بن حميد (٩١٧) ، والبخاري (١٠١) ، ومسلم (٦٧٩٢) ، والنسائي (٥٨٦٥) ، وأبو يعلى (١٢٧٩) .

٢٩٦٣- [ح] ابن جريج قال : سَمِعْتُ نَافِعًا ، يَزْعُمُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، « صَلَّى عَلَى تِسْعِ جَنَائِزَ جَمِيعًا ، فَجَعَلَ الرَّجَالَ يَلُونَ الْإِمَامَ ، وَالنِّسَاءَ يَلُونَ الْقِبْلَةَ ، فَصَفَّهِنَّ صَفًّا » ، وَوَضِعَتْ جِنَازَةُ أُمِّ كَلْثُومِ ابْنَةِ عَلِيِّ امْرَأَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَابْنِهَا يُقَالُ لَهُ : زَيْدٌ ، وَوَضِعَا جَمِيعًا ، وَالْإِمَامُ يَوْمَئِذٍ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَفِي النَّاسِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَأَبُو سَعِيدٍ ، وَأَبُو قَتَادَةَ ، فَوَضَعَ الْعُلَامَ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ ، قَالَ رَجُلٌ : فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ فَنَظَرْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي قَتَادَةَ فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : هِيَ السُّنَّةُ .

أخرجه عبد الرزاق (٦٣٣٧) ، والنسائي (٢١١٦) ، وابن الجارود (٥٤٥) .

٢٩٦٤- [ح] يحيى بن أبي كثير ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا ، فَمَنْ اتَّبَعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَعَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٠٤) ، وابن أبي شيبة (١١٦٣١) ، وأحمد (١١٢١٣) ، والبخاري (١٣١٠) ، ومسلم (٢١٨٠) ، والترمذي (١٠٤٣) ، والنسائي (٢٠٥٥) ، وأبو يعلى (١١٥٧) .

٢٩٦٥- [ح] ابن أبي ذئب ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ مَرْوَانَ فَمَرَّتْ جِنَازَةٌ ، فَمَرَّ بِهِ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ : قُمْ أَيُّهَا الْأَمِيرُ فَقَدْ عَلِمَ هَذَا « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَبَعَ جِنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُوَضَعَ » .

أخرجه أحمد (١١٩٤٩) .

٢٩٦٦- [ح] مالك ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لَحْمًا ، فَقَالَ : انظُرُوا أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ لَحْمٍ

الأضحى ؟ فقالوا : هو منها ، فقال أبو سعيد : ألم يكن رسول الله ﷺ نهي عنها ؟ فقالوا : إنه قد كان من رسول الله ﷺ بعدك أمر ، فخرج أبو سعيد فسأل عن ذلك ، فأخبر أن رسول الله ﷺ قال : « نهيتكم عن لحوم الأضحى بعد ثلاث ، فكلوا وتصدقوا وادخروا ، ونهيتكم عن الانتباز فانتبذوا ، وكلُّ مسكرٍ حرام ، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ولا تقولوا هجراً يعني لا تقولوا سوءاً » .

أخرجه مالك (١٣٩٤) .

٢٩٦٧- [ح] وأبي الأشهب [الطاردِي جعفر بن حيان] ، عن أبي نصر المُنذر ابن مالك ، عن أبي سعيد ، أن رسول الله ﷺ نظر إلى رجلٍ يصرف راحلته في نواحي القوم ، فقال النبي ﷺ : « من كان عنده فضلٌ من ظهرٍ فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضلٌ من زادٍ فليعد به على من لا زاد له » ، حتى رأينا أن لا حقَّ لأحدٍ منا في فضلٍ .

أخرجه أحمد (١١٣١٣) ، ومسلم (٤٥٣٨) ، وأبو داود (١٦٦٣) ، وأبو يعلى (١٠٦٤) .

٢٩٦٨- [ح] يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم ، وصعد المنبر وجلسنا حوله ، فقال : « إن مما أخاف عليكم بعدي ما يفتح الله عليكم من زهرة الدنيا وزينتها » فقال رجلٌ : يا رسول الله ، أويأتي الخير بالشر ؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ ورأينا أنه ينزل عليه ، فقيل له : ما شأنك تكلم رسول الله ﷺ ولا يكلمك ؟ فسري عن رسول الله ﷺ فجعل يمسح عنه الرخصاء ، فقال : « أين السائل ؟ » وكأنه حمده .

فَقَالَ : « إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي بِالشَّرِّ ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ ، أَوْ يُلِمُّ حَبَطًا ، أَلَمْ تَرَ إِلَى آكِلَةِ الْخَضِرَةِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا ، وَاسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ، ثُمَّ رَتَعَتْ وَإِنَّ الْمَالَ حُلُوةٌ خَضِرَةٌ ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمُسْكِينِ ، وَالْيَتِيمِ ، وَابْنَ السَّبِيلِ - أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَإِنَّ الَّذِي أَخَذَهُ بغيرِ حَقِّهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٩٤) ، وعبد الرزاق (٢٠٠٢٨) ، وأحمد (١١٠٥١) ، والبخاري (٩٢١) ، ومسلم (٢٣٨٦) ، والنسائي (٢٣٧٣) ، وأبو يعلى (١٢٤٢) .

٢٩٦٩- [ح] عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ » .

أخرجه مالك (٦٥٢) ، وعبد الرزاق (٧٢٥٢) ، والحميدي (٧٥٢) ، وابن أبي شيبة (٩٩٥٠) ، وأحمد (١١٠٤٤) ، والدارمي (١٧٥٦) ، والبخاري (١٤٠٥) ، ومسلم (٢٢٢٥) ، وأبو داود (١٥٥٨) ، والترمذي (٦٢٦) ، والنسائي (٢٢٣٧) .

٢٩٧٠- [ح] مُعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَرَعَةُ ، قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا سَأَلْتُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ ، قُلْتُ : أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَقِيعِ ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ، ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى » . أخرجه أحمد (١١٣٢٧) .

٢٩٧١- [ح] ابن شهاب ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ،
 أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ، حَتَّى
 نَفَدَ مَا عِنْدَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ
 يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ
 عَطَاءً هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ » .

أخرجه مالك (٢٨٥٠) ، وعبد الرزاق (٢٠٠١٤) ، وأحمد (١١٩١٢) ، والدارمي (١٧٦٩) ،
 والبخاري (١٤٦٩) ، ومسلم (٢٣٨٨) ، وأبو داود (١٦٤٤) ، والترمذي (٢٠٢٤) ، والنسائي (٢٣٨٠) ،
 وأبو يعلى (١٣٥٢) .

٢٩٧٢- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى ، حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ مَالٌ فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ بِقَبْضَةٍ يُعْطِيهِمْ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ
 قُرَيْشٍ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ أَوْ رِدَائِهِ ثُمَّ قَالَ : زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَزَادَهُ ثُمَّ
 قَالَ : زِدْنِي فَزَادَهُ ، ثُمَّ وُلَّى ذَاهِبًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِينِي فَيَسْأَلُنِي
 فَأُعْطِيهِ ثُمَّ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ ثُمَّ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ وَيَجْعَلُ فِي ثَوْبِهِ نَارًا ثُمَّ يَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ
 بِنَارٍ » .

أخرجه أحمد (١١٩٦٢/٨) .

٢٩٧٣- [ح] (مَالِكُ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الْعَامِرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ : « كُنَّا
 نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ
 صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ » .

وَذَلِكَ بِصَاعِ النَّبِيِّ ﷺ^(١) .

أخرجه مالك (٧٧٤) ، وعبد الرزاق (٥٧٨٠) ، وأحمد (١١٧٢١) ، والدارمي (١٧٨٧) ، والبخاري (١٥٠٦) ، ومسلم (٢٢٤٥) ، والترمذي (٦٧٣) ، والنسائي (٢٣٠٣) .

[ورواه] زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : [وفيه] : « وَإِنْ كَانَ طَعَامُهُمْ يَوْمَئِذٍ التَّمْرَ وَالزَّبِيبَ » .
أخرجه الطيالسي (٢٣٤٠) .

[ورواه] (سُفْيَانُ ، وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، حَدَّثَنَا عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [به ، وفيه] : « فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةُ ، جَاءَتِ السَّمْرَاءُ ، فَرَأَى أَنَّ مُدًّا يَعْدِلُ مُدَّيْنِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٥٧٧٩) ، وأحمد (١١٧٢١) ، والدارمي (١٧٨٦) ، والبخاري (١٥٠٥) ، ومسلم (٢٢٤٦) ، وابن ماجه (١٨٢٩) ، وأبو داود (١٦١٦) ، والنسائي (٢٣٠٤) .

٢٩٧٤- [ح] قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عْتَبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لِيُحَجَّنَ الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٦٩٨) ، وأحمد (١١٦٤٠) ، والبخاري (١٥٩٣) ، وأبو يعلى (١٠٣٠) .

٢٩٧٥- [ح] دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نَضْرُحُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ

(١) قوله : « وذلك بصاع النبي ﷺ » هو قول مالك ، كما جاء في روايتي القعنبى (٤٦٦) ، وأبي مصعب (٧٥٦) .

الله ﷺ : « اجعلوها عمرة ، إلا من كان معه الهدى » ، فلما كان عشيّة التّروية أهّلنا بالحجّ .

أخرجه أحمد (١١٧٠٠) ، ومسلم (٢٩٩٧) .

٢٩٧٦ - [ح] [يحيى بن سعيد ، وسهيل بن أبي صالح ، وسميّ] عن النّعمان ابن أبي عيّاش الزُّرقيّ ، عن أبي سعيد الخدريّ ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يصوم عبدٌ يوماً في سبيل الله ، إلا باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً » .

أخرجه عبد الرزاق (٩٦٨٥) ، وابن أبي شيبة (١٩٧٢٢) ، وأحمد (١١٢٢٨) ، وعبد بن حميد (٩٧٨) ، والدارمي (٢٥٥٢) ، والبخاري (٢٨٤٠) ، ومسلم (٢٦٨١) ، وابن ماجه (١٧١٧) ، والترمذي (١٦٢٣) ، والنسائي (٢٥٦٨) ، وأبو يعلى (١٢٥٧) .

٢٩٧٧ - [ح] [سعيد بن يزيد أبي مسلمة ، وقتادة] عن أبي نصرّة المنذر بن مالك ، عن أبي سعيد الخدريّ قال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ لثنتي عشرة ليلة بقيت من رمضان ، مخرجه إلى حنين فصام طوائف من الناس ، وأفطر آخرون ، فلم يعب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٩٠٨٢) ، وأحمد (١١٠٩٩) ، ومسلم (٢٥٨٤) ، والترمذي (٧١٢) ، والنسائي (٢٦٣٠) ، وأبو يعلى (١٠٣٥) .

[ورواه] سعيد بن عبد العزيز ، عن عطية بن قيس ، عن قزعة ، عن أبي سعيد الخدريّ قال : « أمرنا رسول الله ﷺ بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلّتا من رمضان ، فخرجنا صواماً ، حتّى بلغنا الكديد فأمرنا رسول الله ﷺ بالفطر ، فأصبح الناس شرحين ، منهم الصائم ، والمفطر » .

أخرجه أحمد (١١٢٦٢) ، والترمذي (١٦٨٤) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٩٧٨- [ح] الجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : « أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَهْرٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّاسُ صِيَامٌ ، فِي يَوْمٍ صَائِفٍ مُشَاةً ، وَنَبِيُّ اللَّهِ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ ، فَقَالَ : « اشْرَبُوا أَيُّهَا النَّاسُ » قَالَ : فَأَبَوْا ، قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَيْسَرُكُمْ ، إِنِّي رَاكِبٌ » فَأَبَوْا . قَالَ : فَشَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَذَهُ ، فَنَزَلَ ، فَشَرِبَ وَشَرِبَ النَّاسُ ، وَمَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَشْرَبَ » .

أخرجه أحمد (١١٤٤٣) ، وأبو يعلى (١٠٨٠) .

٢٩٧٩- [ح] يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا تُوَاصِلُوا فَأَيْتُكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ » فَقَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي آيْتُ لِي مُطْعَمٌ يُطْعِمُنِي ، وَسَاقٍ يَسْقِينِي » .

أخرجه أحمد (١١٠٧٠) ، والدارمي (١٨٢٩) ، والبخاري (١٩٦٣) ، وأبو داود (٢٣٦١) .

٢٩٨٠- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْوُسْطَى مِنْ رَمَضَانَ ، فَأَعْتَكَفَ عَامًا . حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يُخْرَجُ فِيهَا مِنْ صُبْحِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ ، قَالَ : « مَنْ اعْتَكَفَ مَعِيَ ، فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، ثُمَّ

أُنْسِيْتُهَا ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ مِنْ صُبْحِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ
الْأَوَاخِرِ ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمْطَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَفَ
الْمَسْجِدُ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ وَعَلَى جَبْهَتِهِ
وَأَنْفِهِ أَثْرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ ، مِنْ صُبْحِ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ .

أَخْرَجَهُ مَالِكُ (٨٩٠) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٢٣٠١) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٩٧٩) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٧٧٣) ، وَابْنُ أَبِي
شَيْبَةَ (٥٠٠١) ، وَأَحْمَدُ (١١٠٤٨) ، وَالبخاري (٦٦٩) ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٣٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٧٦٦) ، وَأَبُو
يَعْلَى (١١٥٨) .

٢٩٨١- [ح] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اظْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ ، فِي تِسْعٍ يَبْقَيْنَ ، وَسَبْعٍ
يَبْقَيْنَ ، وَخَمْسٍ يَبْقَيْنَ ، وَثَلَاثٍ يَبْقَيْنَ » .
أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٢٨٠) ، وَأَحْمَدُ (١١٧٠٢) .

٢٩٨٢- [ح] سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، أَنَّ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيَّ ، حَدَّثَنَا
أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ : « أَنَّ النَّبِيَّ بَعَثَ يَوْمَ حُنَيْنٍ سَرِيَّةً ، فَأَصَابُوا حَيًّا مِنَ
الْعَرَبِ يَوْمَ أُوطَاسٍ ، فَهَزَمُوهُمْ وَقَتَلُوهُمْ ، وَأَصَابُوا لَهُمْ نِسَاءً لهنَّ أَزْوَاجٌ ، فَكَانَ
أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تَخَرَّجُوا مِنْ غَشِيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِنَّ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ :
﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء : ٢٤] مِنْهُنَّ فَتَحِلُّ لَكُمْ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٧١٥٩) ، وَأَحْمَدُ (١١٨١٩) ، وَمُسْلِمٌ (٣٥٩٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٥٥) ،
وَالْتَرْمِذِيُّ (١١٣٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥٤٦٨) ، وَأَبُو يَعْلَى (١٣١٨) .

٢٩٨٣- [ح] أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ [جَبْرِ بْنِ نَوْفٍ] ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ،
 وَقَيْسِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ
 أُوطَاسٍ : « لَا تُوطَأُ الْحُبْلَى حَتَّى تَضَعَ ، وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمَلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً » .
 أخرجه أحمد (١١٨٤٥) ، والدارمي (٢٤٤٤) ، وأبو داود (٢١٥٧) .

٢٩٨٤- [ح] مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ
 الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ أَبُو
 سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ
 سَبِي الْعَرَبِ ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ ، وَأَحْبَبْنَا الْفِدَاءَ ، فَأَرَدْنَا أَنْ
 نَعْزِلَ ، فَقُلْنَا نَعْزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ ، فَسَأَلَنَا عَنْ ذَلِكَ ؟
 فَقَالَ : « مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ » .
 أخرجه مالك (١٧٤٠) ، وابن أبي شيبة (٣٧٩٩١) ، وأحمد (١١٦٧٠) ، والبخاري (٤١٣٨) ، ومسلم
 (٣٥٣٤) ، وأبو داود (٢١٧٢) ، والنسائي (٥٠٢٦) .

٢٩٨٥- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ،
 قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : أَمَّا الْبَيْعَتَانِ : الْمُلَامَسَةُ
 وَالْمُنَابَذَةُ ، وَاللَّبْسَتَانِ : اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ ، وَالْإِحْتِبَاءُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ
 مِنْهُ شَيْءٌ » .

أخرجه عبد الرزاق (٧٨٨٢) ، والحميدي (٧٤٧) ، وابن أبي شيبة (٢٢٧١٤) ، وأحمد (١١٠٣٦) ،
 والدارمي (٢٧٢٤) ، والبخاري (٢١٤٧) ، وابن ماجه (٢١٧٠) ، وأبو داود (٣٣٧٧) ، والنسائي
 (٦٠٥٨) ، وأبو يعلى (٩٧٦) .

٢٩٨٦- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يُعْطَى الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَمَعٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥٤٣) وابن ماجه (٢٤٢٦) وأبو يعلى (١٠٩١)

٢٩٨٧- [ح] بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : أُصِيبَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَارٍ ابْتَاعَهَا ، فَكَثُرَ دَيْنُهُ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ » قَالَ : فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٧١٤) ، وأحمد (١١٣٣٧) ، وعبد بن حميد (٩٩٣) ، ومسلم (٣٩٨٣) ، وابن ماجه (٢٣٥٦) ، وأبو داود (٣٤٦٩) ، والترمذي (٦٥٥) ، والنسائي (٦٠٧٦) .

٢٩٨٨- [ح] (أَيُّوبُ السُّخْتِيَانِي ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وَمَالِكٌ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا شَيْئًا غَائِبًا بِنَاجِزٍ » .

أخرجه مالك (١٨٤٥) ، وعبد الرزاق (١٤٥٦٤) ، وابن أبي شيبة (٢٢٩٣١) ، وأحمد (١١٠١٩) ، والبخاري (٢١٧٧) ، ومسلم (٤٠٥٩) ، والترمذي (١٢٤١) ، والنسائي (٦١١٨) ، وأبو يعلى (١٣٦٩) .

٢٩٨٩- [ح] (عَبْدُ اللَّهِ الزَّعْفَرَانِيُّ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّبِيعِيُّ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ) حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ النَّاجِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ،

وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالمِلْحُ بِالمِلْحِ ، مِثْلًا بِمِثْلٍ ، يَدًا بِيَدٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى ، الآخِذُ وَالمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ .

أخرجه الطيالسي (٢٣٣٩) ، وابن أبي شيبة (٢٢٩٣٩) ، وأحمد (١١٩٥٠) ، وعبد بن حميد (٨٦٣) ، ومسلم (٤٠٦٩) ، والنسائي (٦١١٣) ، وأبو يعلى (١٢١٧) .

٢٩٩- [ح] (سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْحَانَ التَّمِيمِيُّ ، وَالجُرَيْرِيُّ) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ المُنْذِرِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ : يَدٌ بِيَدٍ ، قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : لَا بَأْسَ ، فَلَقِيتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ فَأخْبَرْتُهُ أَنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ . فَقَالَ : أَوْ قَالَ ذَاكَ ؟ أَمَا إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ ، فَلَنْ يُفْتِيَكُمُوهُ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ ، فَأَنْكَرَهُ .

فَقَالَ : « كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرٍ أَرْضِينَا ؟ » ، فَقَالَ : كَانَ فِي تَمْرِنَا العَامَ بَعْضُ الشَّيْءِ ، وَأَخَذْتُ هَذَا وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ ، فَقَالَ : « أَضَعُفْتَ ، أُرَبَيْتَ ، لَا تُقْرَبَنَّ هَذَا ، إِذَا رَابَكَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ ، فَبِعْهُ ، ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٨٤) ، وأحمد (١١٠٠٥) ، ومسلم (٤٠٩٢) ، وأبو يعلى (١٢٢٦) .

٢٩٩- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الجَمْعِ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَبِيعُ الصَّاعَيْنِ بِالصَّاعِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : « لَا صَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ ، وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٠٣) ، وعبد الرزاق (١٤١٩١) ، وابن أبي شيبة (٢٢٩٣٣) ، وأحمد (١١٤٧٢) ، والبخاري (٢٠٨٠) ، ومسلم (٤٠٩١) ، وابن ماجه (٢٢٥٦) ، والنسائي (٦١٠٢) .

٢٩٩٢- [ح] عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكُلْتُ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟ » فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَفْعَلْ بَعِ الْجَمْعَ بِالذَّرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيْبًا » .

أخرجه مالك (١٨٢٥) ، والدارمي (٢٧٣٩) ، والبخاري (٢٣٠٢) ، ومسلم (٤٠٨٦) ، والنسائي (٦١٠٠) .

٢٩٩٣- [ح] مَالِكٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ ، وَالْمَحَاقَلَةِ » ، وَالْمَزَابِنَةُ : اشْتِرَاءُ الثَّمْرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ ، وَالْمَحَاقَلَةُ : كِرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ .

أخرجه مالك (١٨٢٨) ، وأحمد (١١٠٣٥) ، والبخاري (٢١٨٦) ، ومسلم (٣٩٣٤) ، وابن ماجه (٢٤٥٥) ، وأبو يعلى (١١٩١) .

٢٩٩٤- [ح] دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ ، يُقَالُ لَهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً ، فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ ، فَردَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِرَارًا ، قَالَ : ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ ، فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ ، قَالَ : فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرْنَا أَنْ تَرْجُمَهُ .

قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ الْغَرَقِدِ ، قَالَ : فَمَا أَوْثَقْنَاهُ ، وَلَا حَفَرْنَا لَهُ ، قَالَ :
 فَرَمِينَاهُ بِالْعَظْمِ ، وَالْمَدْرِ ، وَالْحَزْفِ ، قَالَ : فَاشْتَدَّ ، وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ حَتَّى أَتَى
 عُرْضَ الْحَرَّةِ ، فَانْتَصَبَ لَنَا فَرَمِينَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ - يَعْنِي الْحِجَارَةَ - حَتَّى سَكَتَ ،
 قَالَ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا مِنَ الْعَشِيِّ ، فَقَالَ : « أَوْ كَلَّمَا انْطَلَقْنَا غُرَاةً فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا ، لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ ، عَلِيٌّ أَنْ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ
 فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ » ، قَالَ : فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٣٦٨) ، وأحمد (١١٠٠١) ، والدارمي (٢٤٧٠) ، ومسلم (٤٤٤٧) ، وأبو
 داود (٤٤٣١) ، والنسائي (٧١٦٠) ، وأبو يعلى (١٢١٥) .

٢٩٩٥- [ح] (حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَشُعْبَةُ) عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ قَالَ :
 لَا أَشْرَبُ نَبِيذًا بَعْدَمَا سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : جِيءَ بِرَجُلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ : قَالُوا : إِنَّهُ نَشْوَانٌ ، فَقَالَ : إِنَّهَا شَرِبْتُ زَبِيبًا وَتَمَّرًا فِي دُبَّاءَةٍ قَالَ : فَخَفِقَ
 بِالنَّعَالِ ، وَمُهِزَ بِالْأَيْدِي ، « وَمَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ ، أَنْ يُخْلَطَا » .
 أخرجه الطيالسي (٢٢٩٠) ، وأحمد (١١٣١٧) ، والنسائي (٥٢٧٣) ، وأبو يعلى (١٠٤١) .

٢٩٩٦- [ح] يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَدَّاعِ ، جَبْرُ بْنُ نُوفٍ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : أَصَبْنَا حُمْرًا يَوْمَ خَيْبَرَ فَكَانَتِ الْقُدُورُ تَغْلِي بِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 « مَا هَذِهِ » فَقُلْنَا حُمْرٌ أَصَبْنَاهَا ، فَقَالَ : « وَحَشِيَّةٌ أَوْ أَهْلِيَّةٌ » قَالَ : قُلْنَا لَا بَلْ أَهْلِيَّةٌ ،
 قَالَ : « أَكْفِئُوهَا » قَالَ : فَكَفَّأْنَاهَا .

أخرجه ابن المبارك (١٨٦) ، وابن أبي شيبة (٢٤٨٢١) ، وأحمد (١١٩٥٨) ، وأبو يعلى
 (١١٨٣) .

٢٩٩٧- [ح] عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج ، عن ابن خباب عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ مر على زراعة بصل هو وأصحابه فنزل ناس منهم فأكلوا منه ولم يأكل آخرون فرحنا إليه فدعا الذين لم يأكلوا البصل وأخرا الآخرين حتى ذهب ريحها .
أخرجه مسلم (١١٩٤) .

٢٩٩٨- [ح] داود بن أبي هند ، عن أبي نصر المندر بن مالك ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : إنا بأرض مضبة فما تأمرني ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن أمة من بني إسرائيل مسحت دوابا ، ولا أدري في أي الدواب هي ؟ فلم يأمر ولم ينه » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٦٧) ، وابن أبي شيبة (٢٤٨٢٩) ، وأحمد (١١٠٢٦) ، ومسلم (٥٠٨٤) ، وابن ماجه (٣٢٤٠) ، وأبو يعلى (١١٨٤) .

٢٩٩٩- [ح] همام ، حدثنا قتادة ، عن أبي نصر المندر بن مالك ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « ضل سبطان من بني إسرائيل ، فأرهب أن تكون الضباب » .

أخرجه أحمد (١١٤٤٥) ، والطبري في « تهذيب الآثار » (٢٢٨) .

٣٠٠٠- [ح] أيوب بن حبيب ، مولى سعد بن أبي وقاص ، عن أبي المثنى الجهني ، أنه قال : كنت عند مروان بن الحكم ، فدخل عليه أبو سعيد الخدري ، فقال له مروان بن الحكم : أسمعت من رسول الله ﷺ أنه نهى عن النخ في

الشَّرَابِ ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعِيدٍ : نَعَمْ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَا أَرَوِي مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَأَبِنِ الْقَدَحَ عَنْ فَيْكَ ، ثُمَّ تَنَفَّسْ » ، قَالَ : فَإِنِّي أَرَى الْقَدَاةَ فِيهِ ، قَالَ : « فَأَهْرِقْهَا » .

أخرجه مالك (٢٦٧٧) ، وابن أبي شيبة (٢٤٦٥٧) ، وأحمد (١١٢٢١) ، وعبد بن حميد (٩٨١) ، والدارمي (٢٢٦٠) ، والترمذي (١٨٨٧) ، وأبو يعلى (١٣٠١) .

٣٠٠١- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٤٤) ، وابن أبي شيبة (٢٤٦٠٥) ، وأحمد (١١٠٤٠) ، والدارمي (٢٢٥٨) ، والبخاري (٥٦٢٥) ، ومسلم (٥٣١٩) ، وابن ماجه (٣٤١٨) ، وأبو داود (٣٧٢٠) ، والترمذي (١٨٩٠) ، وأبو يعلى (٩٩٦) .

٣٠٠٢- [ح] يُونسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ جَبْرِ بْنِ نَوْفٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : « كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُوكِيَ الْأَسْقِيَةَ » .

أخرجه ابن المبارك (١٨٦) ، وابن أبي شيبة (٢٤٧٠٢) ، وأحمد (١١٨٠٠م) .

٣٠٠٣- [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَمَّامٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْرِضُ بِالْحَمْرِ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُنزِلُ فِيهَا أَمْرًا ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَسْتَفْعِ بِهِ » .

قَالَ : فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ ، فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرَبُ ، وَلَا يَبِيعُ » ، قَالَ : فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَسَفَكُوهَا .

أخرجه مسلم (٤٠٤٨) ، وأبو يعلى (١٠٥٦) .

٣٠٠٤ - [ح] إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ شَرِبَ النَّيْدَ مِنْكُمْ فَلْيَشْرَبْهُ زَيْبًا فَرْدًا ، أَوْ تَمْرًا فَرْدًا ، أَوْ بُسْرًا فَرْدًا » .

أخرجه مسلم (٥١٩٦) ، والنسائي (٥٠٥٩) ، وأبو يعلى (١٣٢٣) .

٣٠٠٥ - [ح] (أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، وَقَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ) حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْجُرِّ أَنْ يُنْبَدَ فِيهِ ، وَعَنِ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ أَنْ يُجْلَطَ بَيْنَهُمَا ، وَعَنِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُجْلَطَ بَيْنَهُمَا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٥٠٤) ، وأحمد (١١٠٨١) ، ومسلم (٥١٩٣) ، والترمذي (١٨٧٧) ، والنسائي (٦٧٧٣) ، وأبو يعلى (١١٧٧) .

٣٠٠٦ - [ح] الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدِ الْقَصِيرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنْتَمَةِ وَالذُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٣٤) ، وأحمد (١١٨٧٦) ، ومسلم (٥٢٣٠) ، وابن ماجه (٣٤٠٣) ، والنسائي (٥١٢٣) .

٣٠٠٧- [ح] ابن أبي عروبة ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَمَّنْ لَقِيَ الْوَفْدَ ، وَذَكَرَ أَبَا نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَبِيعَةَ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ ، وَلَسْنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ ، وَنَأْمُرُ بِهِ أَوْ نَدْعُو مَنْ وَرَاءَنَا .

فَقَالَ : « أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الْأَرْبَعِ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَآتُوا الزَّكَاةَ ، وَصُومُوا رَمَضَانَ ، وَأَعْطُوا مِنَ الْغَنَائِمِ الْخُمْسَ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمَزْفَتِ » قَالُوا : وَمَا عِلْمُكَ بِالنَّقِيرِ ؟ قَالَ : « جِدْعٌ يُنْقَرُ ، ثُمَّ يُلْقُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ أَوْ التَّمْرِ وَالْمَاءِ ، حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلْيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ حَتَّى إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ » .

وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ مِنْ ذَلِكَ ، فَجَعَلَتْ أُخْبَثُهَا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالُوا : فَمَا تَأْمُرْنَا أَنْ نَشْرَبَ ؟ قَالَ : « فِي الْأَسْقِيَةِ الَّتِي يُلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا » قَالُوا : إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ كَثِيرَةُ الْجُرْذَانِ لَا تَبْقَى فِيهَا أَسْقِيَةُ الْأُدْمِ ، قَالَ : « وَإِنْ أَكَلْتَهُ الْجُرْذَانُ » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَقَالَ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ « إِنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحَلْمُ ، وَالْأَنَاةُ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١١٩٣) وَمُسْلِمٌ (٢٦)

٣٠٠٨- [ح] العلاء بن عبد الرحمن ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الْإِزَارِ ، فَقَالَ : أَنَا أَخْبِرُكَ بِعِلْمٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ - قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ - وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا » .

أخرجه مالك (٢٦٥٧) ، والطيالسي (٢٣٤٢) ، والحميدي (٧٥٤) ، وابن أبي شيبة (٢٥٣١٨) ، وأحمد (١١٠٢٣) ، وابن ماجه (٣٥٧٣) ، وأبو داود (٤٠٩٣) ، والنسائي (٩٦٣١) ، وأبو يعلى (٩٨٠) .

٣٠٠٩- [ح] ابن شهاب ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اسْتِهَالِ الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ » .

أخرجه أحمد (١١٠٣٧) ، والبخاري (٣٦٧) ، والنسائي (٩٦٦٣) .

٣٠١٠- [ح] (خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَالْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ الْإِيَادِيُّ) حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدُّنْيَا فَقَالَ : « إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَاتَّقُوهَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ ، ثُمَّ ذَكَرَ نِسْوَةَ ثَلَاثًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ تُعْرَفَانِ ، وَامْرَأَةً قَصِيرَةً لَا تُعْرَفُ ، فَاتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ ، وَصَاغَتْ خَاتَمًا ، فَحَشَّتْهُ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ الْمِسْكِ ، وَجَعَلَتْ لَهُ غَلَقًا ، فَإِذَا مَرَّتْ بِالْمَلَأِ أَوْ بِالْمَجْلِسِ ، قَالَتْ بِهِ : فَفَتَحَتْهُ ، فَفَاحَ رِيحُهُ » .

قَالَ الْمُسْتَمِرُّ : « بِخِنْصِرِهِ الْيُسْرَى ، فَأَشْخَصَهَا دُونَ أَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ شَيْئًا ، وَقَبَضَ الثَّلَاثَةَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٧٤) ، وابن أبي شيبة (٢٦٨٨٠) ، وأحمد (١١٤٤٦) ، ومسلم (٥٩٤٣) ، وأبو داود (٣١٥٨) ، والترمذي (٩٩١) ، والنسائي (٢٠٤٣) ، وأبو يعلى (١٢٣٢) .

٣٠١١- [ح] إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ إِسْحَاقَ ، مَوْلَى الشِّفَاءِ ، أَخْبَرَهُ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ ، عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ نَعُوذُهُ ، فَقَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ : أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ » شَكَ إِسْحَاقُ لَا يَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ .

أخرجه مالك (٢٧٧١) ، وأحمد (١١٨٨٠) ، والترمذي (٢٨٠٥) ، وأبو يعلى (١٣٠٣) .

٣٠١٢- [ح] صَيْفِيٌّ ، مَوْلَى ابْنِ أَفْلَحَ ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي ، فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ ، فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا تَحْتَ سَرِيرِ فِي بَيْتِهِ ، فَإِذَا حَيَّةٌ فُقِّمَتْ لِأَقْتَلَهَا ، فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ أَنْ اجْلِسْ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَى بَيْتِ فِي الدَّارِ ، فَقَالَ : أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيهِ فَتَى حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ ، فَخَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ ، فَبَيْنَا هُوَ بِهِ إِذْ آتَاهُ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ائْذَنْ لِي أُحَدِّثُ بِأَهْلِي عَهْدًا ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

وَقَالَ : « خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ بَنِي قُرَيْظَةَ » ، فَانْطَلَقَ الْفَتَى إِلَى أَهْلِهِ ، فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً بَيْنَ الْبَابَيْنِ ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ لِيَطْعَنَّهَا ، وَأَدْرَكَتْهُ غَيْرَةً ، فَقَالَتْ : لَا تَعْجَلْ حَتَّى تَدْخُلَ وَتَنْظُرَ مَا فِي بَيْتِكَ ، فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ مُنْطَوِيَةٍ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَرَكَزَ فِيهَا رُمْحَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا فَصَبَّهُ فِي الدَّارِ ، فَاضْطَرَبَتْ الْحَيَّةُ فِي رَأْسِ الرُّمْحِ ، وَخَرَّ الْفَتَى مَيِّتًا ، فَمَا يَدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْفَتَى أَمْ الْحَيَّةُ ؟ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ

مِنْهُمْ شَيْئًا ، فَأَذْنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَقْتُلُوهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ .

أخرجه مالك (٢٧٩٨) ، وأحمد (٢/١١٩٦٢) ، ومسلم (٥٩٠٠) ، وأبو داود (٥٢٥٧) والترمذي (١٤٨٤م) ، والنسائي (٨٨٢٠) ، وأبو يعلى (١١٩٢) .

٣٠١٣ - [ح] حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : « ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٍ ، يَأْكُلُ فِي سَوَادٍ ، وَيَمْشِي فِي سَوَادٍ ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ » .

أخرجه ابن ماجه (٣١٢٨) ، وأبو داود (٢٧٩٦) ، والترمذي (١٤٩٦) ، والنسائي (٤٤٦٤) .
- قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

٣٠١٤ - [ح] الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، قَالَ : فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لَنَا عِيَالًا ، قَالَ : « كُلُوا وَادَّخِرُوا وَأَحْسِنُوا » .

أخرجه أحمد (١١٨٣٣) ، ومسلم (٥١٥٠) ، وأبو يعلى (١٠٧٨) .

٣٠١٥ - [ح] قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَخِي اسْتُطْلِقَ بَطْنَهُ ، قَالَ : « اسْقِهِ عَسَلًا » ، فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا ، قَالَ : « اسْقِهِ عَسَلًا » ، فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا ، قَالَ : « اسْقِهِ عَسَلًا » .

قَالَ : فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : قَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا ، فَقَالَ لَهُ فِي الرَّابِعَةِ : « اسْقِهِ عَسَلًا » ، قَالَ : أَظُنُّهُ قَالَ : فَسَقَاهُ فَبَرًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّابِعَةِ : « صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أُخَيْكَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤١٥٤) ، وأحمد (١١٨٩٣) ، وعبد بن حميد (٩٣٩) ، والبخاري (٥٦٨٤) ، ومسلم (٥٨٢٣) ، والترمذي (٢٠٨٢) ، والنسائي (٦٦٧٢) ، وأبو يعلى (١٢٦١) .

٣٠١٦- [ح] أَبِي بَشْرِ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَلَمْ يَقْرُؤْهُمْ ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدِغَ سَيْدٌ أَوْلَيْكَ ، فَقَالُوا : هَلْ فِيكُمْ دَوَاءٌ أَوْ رَاقٍ ؟ فَقَالُوا : إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُؤْنَا ، وَلَا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا ، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنْ شَاءٍ ، قَالَ : فَجَعَلَ يَقْرَأُ : أُمَّ الْقُرْآنِ ، وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفُلُ ، فَبَرًّا الرَّجُلُ ، فَاتَوْهُمْ بِالْشَاءِ ، فَقَالُوا : لَا نَأْخُذْهَا حَتَّى نَسْأَلَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَضَحِكَ وَقَالَ : « مَا أَدْرَاكَ أُمَّهَا رُقِيَّةٌ ، خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي فِيهَا بِسْمَهُمْ » .

أخرجه أحمد (١١٤١٩) ، والبخاري (٢٢٧٦) ، ومسلم (٥٧٨٤) ، وابن ماجه (٢١٥٦م) ، وأبو داود (٣٤١٨) ، والترمذي (٢٠٦٤) ، والنسائي (٧٤٩١) .

٣٠١٧- [ح] (دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ) حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ « أَنَّ جِرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : اشْتَكَيْتَ يَا مُحَمَّدُ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ عَيْنٍ وَنَفْسٍ يَشْفِيكَ ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٠٤٢) ، وأحمد (١١٢٤٣) ، وعبد بن حميد (٨٨٢) ، ومسلم (٥٧٥١) ، وابن ماجه (٣٥٢٣) ، والترمذي (٩٧٢) ، والنسائي (٧٦١٣) ، وأبو يعلى (١٠٦٦) .

٣٠١٨- [ح] الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ ، وَلَا يُفْضِ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ ، وَلَا تُفْضِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١١٤٢) ، وأحمد (١١٦٢٣) ، ومسلم (٦٩٤) ، وابن ماجه (٦٦١) ، وأبو داود (٤٠١٨) ، والترمذي (٢٧٩٣) ، والنسائي (٩١٨٥) ، وأبو يعلى (١١٣٦) .

٣٠١٩- [ح] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ : « فَأَمَّا إِذْ أَبِيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » .

أخرجه أحمد (١١٣٢٩) ، وعبد بن حميد (٩٥٩) ، والبخاري (٢٤٦٥) ، ومسلم (٥٦١٤) ، وأبو داود (٤٨١٥) ، وأبو يعلى (١٢٤٧) .

٣٠٢٠- [ح] اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ يُحْنَسَ ، مَوْلَى مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ ، إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خُذُوا الشَّيْطَانَ - أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ - لِأَنَّهُ يَمْتَلِكُ جَوْفَ رَجُلٍ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِكَ شِعْرًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٦٠٨) ، وأحمد (١١٠٧٢) ، ومسلم (٥٩٥٧) .

٣٠٢١- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ سَفَرًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا ، إِلَّا مَعَ أَبِيهَا ، أَوْ أُخِيهَا ، أَوْ ابْنِهَا ، أَوْ زَوْجِهَا ، أَوْ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٤٠٢) ، وأحمد (١١٥٣٥) ، والدارمي (٢٨٤٣) ، ومسلم (٣٢٤٩) ، وابن ماجه (٢٨٩٨) ، وأبو داود (١٧٢٦) ، والترمذي (١١٦٩) ، وأبو يعلى (١١٩٧) .

٣٠٢٢- [ح] أَبِي إِسْحَاقَ ، يُحَدِّثُ ، عَنْ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ ، أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ أُمَّهُمَا ، شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ، إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٤٧) ، وعبد الرزاق (٢٠٥٧٧) ، وابن أبي شيبة (٣٠٠٨٩) ، وأحمد (٩٧٧١) ، وعبد بن حميد (٨٦٢) ، ومسلم (٦٩٥٤) ، وابن ماجه (٣٧٩١) ، والترمذي (٣٣٧٨) ، وأبو يعلى (١٢٥٢) .

٣٠٢٣- [ح] يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَمْرًا ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَذَا وَكَذَا - لِلْأَمْرِ الَّذِي يُرِيدُ - خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَمَعِيشَتِي ، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدِرْهُ لِي ، وَيَسِّرْهُ ، وَأَعِنِّي عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ كَذَا وَكَذَا - لِلْأَمْرِ الَّذِي يُرِيدُ - شَرًّا لِي

فِي دِينِي ، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، ثُمَّ اقْدِرْ لِي الْخَيْرَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

أخرجه البزار في « كشف الأستار » (٣١٨٥) ، وأبو يعلى (١٣٤٢) .

- قلت : هذا حديث حسن ، وفي الباب عن أبي هريرة ، وابن مسعود ، وجابر .

٣٠٢٤ - [ح] قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فُذِّلَ عَلَى رَجُلٍ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَقَدْ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَلَيْسَتْ لَهُ تَوْبَةٌ ؟ قَالَ : فَانْتَضَى سَيْفَهُ فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ مِائَةً ، ثُمَّ إِنَّهُ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فُذِّلَ عَلَى رَجُلٍ .

فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ ، أَخْرَجَ مِنَ الْقَرْيَةِ الْحَبِيثَةَ الَّتِي أَنْتَ بِهَا ، إِلَى قَرْيَةٍ كَذَا وَكَذَا ، فَأَعْبُدُ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا ، قَالَ : فَخَرَجَ وَعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ ، فَاخْتَصَمَ فِيهِ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ ، قَالَ إِبْلِيسُ : إِنَّهُ لَمْ يَعْصِنِي سَاعَةً قَطُّ ، قَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ : إِنَّهُ خَرَجَ تَائِبًا .

فَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنْ بَكَرًا حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : « فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا فَاخْتَصَمَا إِلَيْهِ » - رَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ قَالَ : - « انظُرُوا إِلَى أَيِّ الْقَرْيَتَيْنِ كَانَ أَقْرَبَ ، فَأَلْحِقُوهُ بِهَا » قَالَ قَتَادَةُ : « فَتَقَرَّبَ اللَّهُ مِنْهُ الْقَرْيَةَ الصَّالِحَةَ ، وَبَاعَدَ عَنْهُ الْقَرْيَةَ الْحَبِيثَةَ ، فَأَلْحِقُوهُ بِأَهْلِهَا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٦١) ، وأحمد (١١١٧١) ، والبخاري (٣٤٧٠) ، ومسلم (٧١٠٩) ، وابن

ماجه (٢٦٢٢) ، وأبو يعلى (١٠٣٣) .

٣٠٢٥ - [ح] يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

أخرجه البخاري (٦٩٨٩) ، وأبو يعلى (١٣٦٢) .

٣٠٢٦ - [ح] يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُ بِي » .

أخرجه أحمد (١١٥٤٢) ، والبخاري (٦٩٩٧) .

٣٠٢٧ - [ح] ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرَّؤْيَا يُحِبُّهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا ، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا ، فَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّمَا لَا تَضُرُّهُ » .

أخرجه أحمد (١١٠٦٩) ، والبخاري (٦٩٨٥) ، والترمذي (٣٤٥٣) ، والنسائي (٧٦٠٥) ، وأبو يعلى (١٣٦٣) .

٣٠٢٨ - [ح] مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يَرُدُّهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » .

أخرجه مالك (٥٥٧) ، وأحمد (١١١٩٩) ، والبخاري (٥٠١٣) ، وأبو داود (١٤٦١) ، والنسائي (١٠٦٩) .

٣٠٢٩- [ح] المُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَ : قَرَأَ أَبُو سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيُّ : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ [الحجرات : ٧]
 قَالَ : « هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ يُوحَى إِلَيْهِ ، وَخِيَارُ أَيْمَتِكُمْ لَوْ أَطَاعَهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ
 لَعَنِتُّوا ، فَكَيْفَ بِكُمْ الْيَوْمَ ؟ » .

أخرجه الترمذي (٣٢٦٩) ، والمروزي في « السنة » .

- قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

٣٠٣٠- [ح] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا
 قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ ، وَحَلَفُوا وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا » ،
 فَزَلَّتْ : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾
 الْآيَةَ .

أخرجه البخاري (٤٥٦٧) ، ومسلم (٧١٣٤) ، والطبري (٣٠٠/٦) .

٣٠٣١- [ح] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشِبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ،
 حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ ، لَتَبِعْتُمُوهُمْ » ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودَ
 وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : « فَمَنْ ؟ » .

أخرجه أحمد (١١٨٢٢) ، والبخاري (٣٤٥٦) ، ومسلم (٦٨٧٥) .

٣٠٣٢- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا نَضْرَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

أخرجه أحمد (١١٤٢٤) ، وأبو يعلى (١٢٢٩) .

٣٠٣٣- [ح] سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُمْ اسْتَأْذَنُوا النَّبِيَّ ﷺ فِي أَنْ يَكْتُبُوا عَنْهُ ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ » .

أخرجه الدارمي (٤٧٤) ، والترمذي (٢٦٦٥) .

٣٠٣٤- [ح] (خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ ، وَأَبِي هَانِيٍّ الْخَوْلَانِيِّ) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ ، فَقَالَ : أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَفَعَلَ ، ثُمَّ قَالَ : « وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » قَالَ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

أخرجه سعيد بن منصور (٢٣٠١) ، وأحمد (١١١١٨) ، ومسلم (٤٩١٣) ، والنسائي (٤٣٢٤) .

٣٠٣٥- [ح] الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ ، أَنَّهُ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ » فَقَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنْ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٨٣٦) ، وأحمد (١١١٤٢) ، وعبد بن حميد (٩٧٦) ، والبخاري (٢٧٨٦) ، ومسلم (٤٩٢٠) ، وابن ماجه (٣٩٧٨) ، وأبو داود (٢٤٨٥) ، والترمذي (١٦٦٠) ، والنسائي (٤٢٩٨) ، وأبو يعلى (١٢٢٥) .

٣٠٣٦ - [ح] يَزِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ ، لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلًا ، ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ : « أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣١٨) ، وابن أبي شيبة (٣٨٠١٨) ، وأحمد (١١١٢٦) ، ومسلم (٣٣١٦) ، وأبو داود (٢٥١٠) ، وأبو يعلى (١٢٨٢) .

٣٠٣٧ - [ح] دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : « أَنْزَلَتْ فِي يَوْمِ بَدْرٍ ﴿ وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ﴾ [الأنفال: ١٦] » .

أخرجه أبو داود (٢٦٤٨) ، والطبري ، في « تفسيره » (٢٥/١٩) ، والبزار في « كشف الأستار » (٣١١٩) ، النسائي (٨٦٠٠) .

٣٠٣٨ - [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، قَالَ : فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ ، فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ ، قَالَ : فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ - » ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ هَؤُلَاءِ

نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ « قَالَ : تُقْتَلُ مُقَاتِلَتَهُمْ وَتُسَبَى ذُرَارِيُّهُمْ ، قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَقَدْ قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ » وَرُبَّمَا قَالَ : « قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٥٤) ، وابن أبي شيبة (٣٧٩٨٥) ، وأحمد (١١١٨٥) ، والبخاري (٣٠٤٣) ، ومسلم (٤٦١٨) ، وأبو داود (٥٢١٥) ، والنسائي (٥٩٠٥) ، وأبو يعلى (١١٨٨) .

٣٠٣٩ - [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ؟ فَقَالَ : « وَيْحَكَ ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبْلِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « هَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « هَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « هَلْ تَحْلِبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرِكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » .

أخرجه أحمد (١١١٢١) ، والبخاري (١٤٥٢) ، ومسلم (٤٨٦٥) ، وأبو داود (٢٤٧٧) ، والنسائي (٧٧٣٩) ، وأبو يعلى (١٢٧١) .

٣٠٤٠ - [ح] شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ عِنْدَ أَسْتِهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٠٩٦) ، وأحمد (١١٣٢٣) ، ومسلم (٤٥٥٨) ، وأبو يعلى (١٢٤٥) .

٣٠٤١ - [ح] عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَهُوَ فِي السُّوقِ وَهُوَ يَقُولُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ ، فَضْرَبَ وَجْهَهُ ، أَيَّ خَبِيثُ أَعْلَى أَبِي الْقَاسِمِ ، فَانْطَلَقَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ضْرَبَ وَجْهِي فَلَانٌ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَدَعَاهُ فَقَالَ : « لِمَ ضْرَبْتَ وَجْهَهُ ؟ » ، فَقَالَ : إِنِّي مَرَرْتُ بِهِ فِي السُّوقِ

فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، فَأَخَذْتَنِي غَضَبُهُ فَضْرَبْتُ وَجْهَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يُصَعِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أُدْرِي أَصْعَقَ مِنْ صِعَقِ فَأَفَاقَ ، قَبْلِي أَوْ حُوسِبَ بِصِعَقَتِهِ الْأُولَى ، أَوْ قَالَ : كَفَتُهُ صِعَقَتُهُ الْأُولَى » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٤٩٧) ، وأحمد (١١٢٨٥) ، والبخاري (٢٤١٢) ، ومسلم (٦٢٣١) ، وأبو داود (٤٦٦٨) ، وأبو يعلى (١٣٦٨) .

٣٠٤٢ - [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا إِلَّا لَبْنَةً وَاحِدَةً ، فَحِجَّتْ أَنَا فَأَتَمَّمْتُ تِلْكَ اللَّبْنَةَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة ١١ / ٤٩٩ (٣٢٤٢٩) ، وأحمد (١١٠٨٣) ، ومسلم (٦٠٢٦) .

٣٠٤٣ - [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُدْعَى نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُقَالُ لَهُ : هَلْ بَلَغْتَ ، فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيُدْعَى قَوْمُهُ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : هَلْ بَلَغْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ - أَوْ مَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ - قَالَ : فَيُقَالُ لِنُوحٍ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ ، قَالَ : فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة : ١٤٣] ، قَالَ : الْوَسَطُ الْعَدْلُ ، قَالَ : فَيُدْعَوْنَ فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْبَلَاغِ ، قَالَ : ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣٤٢) ، وأحمد (١١٠٨٤) ، وعبد بن حميد (٩١٤) ، والبخاري (٣٣٣٩) ، وابن ماجه (٤٢٨٤) ، والترمذي (٢٩٦١) ، والنسائي (١٠٩٣٩) ، وأبو يعلى (١١٧٣) .

٣٠٤٤ - [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا ، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٣٣٦) ، وابن أبي شيبة (٢٥٨٥٥) ، وأحمد (١١٧٠٦) ، وعبد بن حميد (٩٧٩) ، والبخاري (٦١٠٢) ، ومسلم (٦١٠٢) ، وابن ماجه (٤١٨٠) ، وأبو يعلى (٩٩١) .

٣٠٤٥ - [ح] يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَلِمْنَاهُ ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ، قَالَ : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٨٧٢٣) ، وأحمد (١١٤٥٣) ، والبخاري (٤٧٩٨) ، وابن ماجه (٩٠٣) ، والنسائي (١٢١٧) ، وأبو يعلى (١٣٦٤) .

٣٠٤٦ - [ح] أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ يَعْنِي ابْنَ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : « إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَهُ » ، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَالَ : فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا ، قَالَ : فَعَجِبْنَا لَهُ ، وَقَالَ النَّاسُ : انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِخَيْرِ عَبْدٍ خَيْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَهُوَ يَقُولُ : فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا .

فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْلَمَنَا بِهِ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا

خَلِيلًا لَا تَخَذُتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنَّ أُخُوَّةَ الْإِسْلَامِ ، وَلَا يُبْقَيْنَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةَ إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ .

أخرجه مالك « رواية محمد » (٩٤٥) ، وأحمد (١١١٥٣) ، والبخاري (٣٩٠٤) ، ومسلم (٦٢٤٥) ،
والترمذي (٣٦٦٠) ، والنسائي (٨٠٤٩) .

٣٠٤٧- [ح] ابن شهاب : حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ ، وَمَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ » قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الدِّينُ » .

أخرجه أحمد (١١٨٣٦) ، والدارمي (٢٢٩٠) ، والبخاري (٢٣) ، ومسلم (٦٢٦٥) ، والترمذي (٢٢٨٦) ، والنسائي (٨٠٦٧) ، وأبو يعلى (١٢٩٠) .

٣٠٤٨- [ح] [يزيد بن أبي زياد ، ويزيد بن مردأبة] قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٨٤٠) ، وأحمد (١١٠١٢) ، والترمذي (٣٧٦٨) ، والنسائي .
- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٣٠٤٩- [ح] عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٩٨١) ، وأحمد (١١٢٠٢) ، والحارث بن أبي أسامة في « بغية الباحث » (١٠٢١) ، والبخاري (٢٧٠١) ، والنسائي (٨١٦٨) ، وأبو يعلى (١٢٦٠) .

٣٠٥٠- [ح] الأعمش ، عَنْ ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَهُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٩٧) ، وابن أبي شيبة (٣٣٠٧١) ، وأحمد (١١٠٩٥) ، وعبد بن حميد (٩١٩) ، والبخاري (٣٦٧٣) ، ومسلم (٦٥٨٠) ، وابن ماجه (١٦١) ، وأبو داود (٤٦٥٨) ، والترمذي (٣٨٦١) ، والنسائي (٨٢٥٠) ، وأبو يعلى (١١٧١) .

٣٠٥١- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ : « لَا تُوقِدُوا نَارًا بَلِيلٍ » قَالَ : فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ : « أَوْقِدُوا ، وَاصْطِنِعُوا ، فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ قَوْمٌ بَعْدَكُمْ صَاعَكُمْ وَلَا مُدَّكُمْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤٣٩) ، وأحمد (١١٢٢٦) ، والنسائي (٨٨٠٤) ، وأبو يعلى (٩٨٤) .

٣٠٥٢- [ح] سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو ، سَمِعَ جَابِرًا ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ فِيئَامٍ مِنَ النَّاسِ ، فَيَقَالُ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَيَقَالُ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ ، ثُمَّ يَغْزُونَ فِيئَامٍ مِنَ النَّاسِ ، فَيَقَالُ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ ، ثُمَّ يَغْزُونَ فِيئَامٍ مِنَ النَّاسِ ، فَيَقُولُونَ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ » .

أخرجه الحميدي (٧٦٠) ، وأحمد (١١٠٥٦) ، والبخاري (٣٦٤٩) ، ومسلم (٦٥٥٨) ، وأبو يعلى (٩٧٤) .

٣٠٥٣- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا آدَمُ قُمْ فَأَبْعَثْ بَعَثَ النَّارِ ، فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ يَا رَبِّ ، وَمَا بَعَثُ النَّارِ ، قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ ، قَالَ : فَحَيْتَنِي يَشِيبُ الْمَوْلُودُ ، ﴿ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴾ [الحج : ٢] قَالَ : فَيَقُولُونَ : فَأَيْنَا ذَلِكَ الْوَاحِدُ ؟

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ » قَالَ : فَقَالَ النَّاسُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » قَالَ : فَكَبَّرَ النَّاسُ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ - أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ - » .

أخرجه أحمد (١١٣٠٤) ، وعبد بن حميد (٩١٨) ، والبخاري (٣٣٤٨) ، ومسلم (٤٥٢) ، والنسائي (١١٢٧٦) .

٣٠٥٤- [ح] ابن إسحاق قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : لَمَّا أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أُعْطِيَ مِنْ تِلْكَ الْعَطَايَا فِي قُرَيْشٍ وَقَبَائِلِ الْعَرَبِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْأَنْصَارِ مِنْهَا شَيْءٌ وَجَدَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ الْأَنْصَارِ فِي أَنْفُسِهِمْ ، حَتَّى كَثُرَتْ فِيهِمُ الْقَالَةُ حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ : لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمَهُ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذَا الْحَيَّ قَدْ وَجَدُوا عَلَيْكَ فِي أَنْفُسِهِمْ لِمَا صَنَعْتَ فِي هَذَا الْفِيءِ الَّذِي أَصَبْتَ ، قَسَمْتَ فِي قَوْمِكَ ، وَأَعْطَيْتَ عَطَايَا عِظَامًا فِي قَبَائِلِ الْعَرَبِ ، وَلَمْ يَكُ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ شَيْءٌ .

قَالَ : « فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ يَا سَعْدُ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَنَا إِلَّا أَمْرٌ مِنْ قَوْمِي ، وَمَا أَنَا ؟ قَالَ : « فَاجْمَعْ لِي قَوْمَكَ فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ » ، قَالَ : فَخَرَجَ سَعْدٌ ، فَجَمَعَ الْأَنْصَارَ فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ ، قَالَ : فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، فَتَرَكَهُمْ ، فَدَخَلُوا وَجَاءَ آخَرُونَ ، فَرَدَّهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا آتَاهُ سَعْدٌ فَقَالَ : قَدْ اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : فَاتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ مَا قَالَهُ بَلَّغْتَنِي عَنْكُمْ وَجِدْتُمُوهَا فِي أَنْفُسِكُمْ ، أَلَمْ آتِكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ ؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ ؟ وَأَعْدَاءً فَأَلْفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ؟ » ، قَالُوا : بَلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ وَأَفْضَلُ .

قَالَ : « أَلَا تُحِبُّونَنِي يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ » قَالُوا : وَبِإِذَا نُجِيبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ وَلِرَسُولِهِ الْمَنُّ وَالْفَضْلُ . قَالَ : « أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ فَلِصَدَقْتُمْ وَصَدَّقْتُمْ ، أَتَيْتَنَا مُكَذِّبًا فَصَدَّقْنَاكَ ، وَتَحَدُّوْنَا فَنَصَرْنَاكَ ، وَطَرِيدًا فَأَوْيْنَاكَ ، وَعَائِلًا فَأَسَيْنَاكَ ، أَوْجَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فِي لُعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا ، تَأَلَّفْتُ بِهَا قَوْمًا لِيُسَلِّمُوا ، وَوَكَلْتَكُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ ؟ أَفَلَا تَرْضَوْنَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ فِي رِحَالِكُمْ ؟

فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا هِجْرَةٌ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ سَلَكَ
النَّاسُ شِعْبًا ، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ ، اللَّهُمَّ ارْحَمِ
الْأَنْصَارَ ، وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ قَالَ : فَبَكَى الْقَوْمُ ، حَتَّى
أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ ، وَقَالُوا : رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ قِسْمًا وَحَظًّا ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَتَفَرَّقُوا .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠١٨) ، وأحمد (١١٧٥٣) ، وأبو يعلى (١٠٩٢) .

٣٠٥٥ - [ح] سُلَيْمَانَ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ
قَالَ : « لَا يَبْغُضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٢٩٦) ، وابن أبي شيبة (٣٣٠٤٠) ، وأحمد (١١٣٢٠) ، ومسلم (١٥١) ، وأبو يعلى
(١٠٠٧) .

٣٠٥٦ - [ح] وَهَيْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ،
مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ، أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ ، وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، فَقَالَ
لَهُ : إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ ، وَقَدْ أَصَابَتْنَا شِدَّةٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقَلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرَّيفِ ،
فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَا تَفْعَلْ ، الزَّمِ الْمَدِينَةَ ، فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - أَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ
- حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ ، فَأَقَامَ بِهَا لِيَالِي ، فَقَالَ النَّاسُ : وَاللَّهِ مَا نَحْنُ هَاهُنَا فِي شَيْءٍ ،
وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ .

فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ ؟ » - مَا أَدْرِي
كَيْفَ قَالَ - « وَالَّذِي أَحْلَفُ بِهِ - أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ إِنْ شِئْتُمْ
لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَ - لِأَمْرِنَ بِنَاقَتِي تُرْحَلُ ، ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدَمَ

المَدِينَةَ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْزَمِيهَا ، أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ ، وَلَا تُحْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَاتِ بَرَكَتَيْنِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا مِنْ الْمَدِينَةِ شَعْبٌ ، وَلَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّى تَقْدُمُوا إِلَيْهَا » .

ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ : « ارْتَحِلُوا » ، فَارْتَحَلْنَا ، فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ - الشُّكُّ مِنْ حَمَّادٍ - مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ حَتَّى أَغَارَ عَلَيْنَا بَنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ ، وَمَا يَهِيْجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ .

أخرجه مسلم (٣٣١٥) ، والنسائي (٤٢٦٢) .

٣٠٥٧ - [ح] الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ » قَالَ : ثُمَّ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَجِدُ أَحَدَنَا فِي يَدِهِ الطَّيْرُ قَدْ أَخَذَهُ فَيَفُكُّهُ مِنْ يَدِهِ فَيُرْسِلُهُ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٣٧٩) ، ومسلم (٣٣١٩) ، وأبو يعلى (١٠١٠) .

٣٠٥٨ - [ح] (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ النُّعْمَانِ ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ، أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لِيَالِي الْحَرَّةِ ، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَشَكَاَ إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا ، وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ

المَدِينَةِ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ لَا أَمْرَكَ بِذَلِكَ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَلَا وَاثِئِهَا فَيَمُوتُ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا » .

أخرجه أحمد (١١٥٧٥) ، وعبد بن حميد (٩٨٣) ، ومسلم (٣٣١٨) ، والنسائي (٤٢٦٦) ، وأبو يعلى (١٢٦٦) .

٣٠٥٩- [ح] [مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ] عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا ، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩١١) ، وأحمد (٨٠١٤) ، وعبد بن حميد (٩٦٢) ، والبخاري (٥٦٤١) ، ومسلم (٦٦٦٠) ، وأبو يعلى (١٢٣٧) .

٣٠٦٠- [ح] [مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ] ، قَالَ : « إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ ، فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ كَفَّرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا ، وَكَتَبَ لَهُ كُلَّ حَسَنَةٍ كَانَ زَلَفَهَا ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا ، إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا » .
نسخة عبد الله بن صالح كاتب الليث (١٦٤٨) ، والنسائي (١٠٥ / ٨) .

٣٠٦١- [ح] [الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَكَسَمَ مِنْهَا جُزْءًا وَاحِدًا بَيْنَ الْخَلْقِ ، فِيهِ يَتَرَاخَمُ النَّاسُ ، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٤٨) ، وأحمد (١١٥٥١) ، وابن ماجه (٤٢٩٤) ، وأبو يعلى (١٠٩٨) .

٣٠٦٢- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا ، لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ » .

أخرجه أحمد (١١١٨٦) ، وعبد بن حميد (٨٦٨) ، ومسلم (٧٠٤٨) ، والنسائي (٩٢٢٤) .



مُسْنَدُ أَبُو سُفْيَانَ الْأُمَوِيِّ ، صَخْرُ بْنُ حَرْبِ بْنِ أُمِيَّةٍ

٣٠٦٣- [ح] ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، أَخْبَرَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيَّ قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَبَعَثَ كِتَابَهُ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَيَّ عَظِيمُ بَصْرَى ، لِيَدْفَعَهُ إِلَيَّ قَيْصَرَ ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بَصْرَى إِلَيَّ قَيْصَرَ وَكَانَ قَيْصَرَ ، لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حِمَصَ إِلَى إِيْلِيَاءَ عَلَى الزَّرَابِيِّ يُبْسَطُ لَهُ .

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ حِينَ قَرَأَهُ : التَّمِسُّوَالِي مِنْ قَوْمِهِ مَنْ أَسْأَلُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِمُوا تِجَارًا ، وَذَلِكَ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَأَتَانِي رَسُولُ قَيْصَرَ ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي ، حَتَّى قَدِمْنَا إِيْلِيَاءَ ، فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ ، عَلَيْهِ التَّاجُ ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ .

فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : سَلَهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا ، قَالَ : مَا قَرَابَتُكَ مِنْهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : هُوَ ابْنُ عَمِّي قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي ، قَالَ :

فَقَالَ قَيْصَرٌ : أَدْنُوهُ مِنِّي ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَصْحَابِي ، فَجَعَلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كِتْفِي ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : قُلْ لِأَصْحَابِهِ : إِنِّي سَأِئِلُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَإِنْ كَذَبَ ، فَكَذِّبُوهُ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْإِسْتِحْيَاءُ يَوْمَئِذٍ أَنْ يَأْتِرَ أَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ لَكَذَّبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي ، وَلَكِنِّي اسْتَحَيْتُ أَنْ يَأْتِرُوا عَنِّي الْكَذِبُ ، فَصَدَقْتُهُ عَنْهُ .

ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : قُلْ لَهُ : كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ ؟ قَالَ : قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ ، قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ فِي الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَأَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضِعْفَاؤُهُمْ ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلْ ضِعْفَاؤُهُمْ ، قَالَ : فَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلْ يَزِيدُونَ ، قَالَ : فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخِطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ يَغْدِرُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ ، وَنَحْنُ نَخَافُ ذَلِكَ .

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَلَمْ تُمَكِّنِي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصُهُ بِهِ غَيْرُهَا ، لَا أَخَافُ أَنْ يُؤْتِرَ عَنِّي ، قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمْ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : كَيْفَ كَانَتْ حَرْبُكُمْ وَحَرْبُهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : كَانَتْ دُوَلًا سِجَالًا نُدَالُ عَلَيْهِ الْمَرَّةَ ، وَيُدَالُ عَلَيْنَا الْأُخْرَى ، قَالَ : فِيمَ يَأْمُرُكُمْ ؟ قَالَ : قُلْتُ : يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَيُنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ ، وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ .

قَالَ : فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ : قُلْ لَهُ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ ، فَرَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ : هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَطُّ قَبْلَهُ ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ ، قُلْتُ : رَجُلٌ يَأْتُمُ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقَدْ أَعْرَفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ، وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَسَأَلْتُكَ : هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ ، قُلْتُ : رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكَ آبَائِهِ ، وَسَأَلْتُكَ : أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضِعْفَاؤُهُمْ ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ ضِعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ يُخَالِطُ بِشَاشَةِ الْقُلُوبِ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ يَغْدِرُ ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ .

وَسَأَلْتُكَ : هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ يَكُونُ دُوَلًا ، يُدَالُ عَلَيْكُمْ الْمَرَّةَ ، وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْتَلَى ، وَيَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ وَسَأَلْتُكَ : بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَحَدَهُ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَيَنْهَأَكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصِّدْقِ ، وَالصَّلَاةِ ، وَالْعَفَافِ ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ ، وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيِّ

قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ ، وَلَكِنْ لَمْ أَظُنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ ، فَإِنْ يَكُنْ مَا قُلْتَ فِيهِ حَقًّا ، فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ ، وَاللَّهِ لَوْ أَرَجُو أَنْ أَخْلَصَ إِلَيْهِ ، لَتَجَشَّمْتُ لُقِيَّهِ ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ ، لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ .

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَقَرَأَ فَإِذَا فِيهِ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ ، أَسْلِمْتَ تَسَلَّمْتَ ، وَأَسْلِمْتَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ - يَعْنِي الْأَكْرَةَ - وَ﴿يَتَأْهَلُ الْكِنْدِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ » .

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَلَمَّا قَضَى مَقَالَتهُ ، عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ ، وَكَثُرَ لَعَطُهُمْ ، فَلَا أَدْرِي مَاذَا قَالُوا ، وَأَمَرَ بِنَا فَأَخْرَجَنَا ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَصْتُ لَهُمْ ، قُلْتُ لَهُمْ : أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ يَخَافُهُ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا أَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ ، وَأَنَا كَارِهِ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ (٩٧٢٤) ، وَأَحْمَدُ (٢٣٧٢) ، وَابْنُ خَرِّبُوتٍ (٧) ، وَمُسْلِمٌ (٤٦٣٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٣٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧١٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥٨٢٧) ، وَأَبُو يَعْلَى (٢٦١٦) .



مُسْنَدُ أَبُو سَلَمَى ، رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ

٣٠٦٤- [ح] الوليد بن مسلم قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ جَابِرٍ قَالَا :
 حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامٍ الْأَسْوَدُ عَنْ أَبِي سَلَمَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ ابْنُ جَابِرٍ فِي
 حَدِيثِهِ وَلَقِيْتُهُ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : « بَخِ
 بَخٍ مَا أَنْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ . وَالْوَلَدُ
 الصَّالِحُ يُتَوَفَّى لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ » .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ، والنسائي (٩٩٢٣) .



مُسْنَدُ أَبُو السَّمْحِ ، خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٠٦٥- [ح] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ قَالَ : كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ : « وَلَنِي » فَأُوَلِّيَهُ قَفَايَ ، وَأَنْشُرُ الثَّوْبَ ، فَأَسْتُرُهُ بِهِ .

أخرجه ابن ماجه (٦١٣) ، وأبو داود (٣٧٦) ، والنسائي (٢٢٣) .

٣٠٦٦- [ح] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا مُحَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ ، قَالَ : كُنْتُ خَادِمَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجِيءَ بِالْحَسَنِ أَوْ الْحُسَيْنِ فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ ، فَأَرَادُوا أَنْ يَغْسِلُوهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « رُشَّهُ ، فَإِنَّهُ يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ ، وَيُرْشُّ بَوْلُ الْغُلَامِ » .

أخرجه ابن ماجه (٥٢٦) ، وأبو داود (٣٧٦) ، والنسائي (٢٨٩) .



حرف الشين من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ الْكَعْبِيِّ

٣٠٦٧- [ح] (لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ ، وَمَالِكٌ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْكَعْبِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَصَيَافَتُهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَّوِيَّ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ » .

أخرجه مالك (٢٦٨٧) ، والحميدي (٥٨٦) ، وابن أبي شيبة (٣٤١٥٨) ، وأحمد (٢٧٧٠٣) ، وعبد بن حميد (٤٨٢) ، والدارمي (٢١٦٦) ، والبخاري (٦٠١٩) ، ومسلم (٤٥٣٤) ، وابن ماجه (٣٦٧٥) ، وأبو داود (٣٧٤٨) ، والترمذي (١٩٦٧) ، والنسائي (١١٧٧٩) .

٣٠٦٨- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، وَلَيْثُ بْنُ سَعْدٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ : ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حَيْثُ تَكَلَّمَ بِهِ ، أَنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ .

ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا ، وَلَا يَعْصِدَ فِيهَا شَجَرَةً ، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتَالِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي
فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ
الْغَائِبَ » ، فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو ؟ قَالَ : قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا
أَبَا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًّا بِدَمٍ ، وَلَا فَارًّا بِجَزِيَّةٍ .

أخرجه أحمد (١٦٤٨٧) ، والبخاري (١٠٤) ، ومسلم (٣٢٨٣) ، وأبو داود (٤٥٠٤) ، والترمذي

(٨٠٩) ، والنسائي (٣٨٤٥) .



مُسْنَدُ أَبُو شَهْمٍ

٣٠٦٩- [ح] يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ ، وَهَرِيمُ بْنُ سُفْيَانَ ، عَنْ بَيَانَ بْنِ بَشْرِ ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي شَهْمٍ قَالَ : كَانَ رَجُلًا بَطْلًا قَالَ : فَمَرَّتْ بِي جَارِيَةٌ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ إِذْ هَوَيْتُ إِلَى كَشْحِهَا ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَ : فَأَتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُونَهُ فَأَتَيْتُهُ فَبَسَطْتُ يَدِي لِأُبَايِعَهُ ، فَقَبَضَ يَدَهُ وَقَالَ : « أَجُنَكَ صَاحِبُ الْجُبَيْذَةِ ؟ ، يَعْنِي : أَمَا إِنَّكَ صَاحِبُ الْجُبَيْذَةِ ، أَمْسِ » . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَايِعْنِي فَوَاللَّهِ لَا أَعُودُ أَبَدًا . قَالَ : « فَتَعَمَّ إِذَا » .

أخرجه أحمد (٢٢٨٧٩) ، والنسائي (٧٢٨٨) ، وأبو يعلى (١٥٤٣) .



حرف الطاء من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ

٣٠٧٠- [ح] الزُّهْرِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلَ » .

أخرجه الطيالسي (١٣٢٤) ، وعبد الرزاق (١٩٤٨٣) ، والحميدي (٤٣٥) ، وابن أبي شيبة (٢٠٣١٧) ، وأحمد (١٦٤٥٨) ، والبخاري (٣٢٢٥) ، ومسلم (٥٥٦٥) ، وابن ماجه (٣٦٤٩) ، والترمذي (٢٨٠٤) ، والنسائي (٤٧٧٥) ، وأبو يعلى (١٤١٤) .

[ورواه] بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ » ، قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ اشْتَكَيْ فَعُدْنَاهُ ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ رَبِيبِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا وَتَذَكُرِ الصُّورَ يَوْمَ الْأَوَّلِ ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعُهُ يَقُولُ : قَالَ : إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ ، قَالَ هَاشِمٌ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعُهُ حِينَ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٣١٩) ، وأحمد (١٦٤٥٦) ، والبخاري (٣٢٢٦) ، ومسلم (٥٥٦٨) ، وأبو داود (٤١٥٥) ، والنسائي (٩٦٧٨) .

[ورواه] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَبِي الْحُبَابِ ، مَوْلَى بَنِي النَّجَّارِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ ، وَلَا تَمَائِيلٌ » .

قَالَ فَاتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ » فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ سَأَحَدِّثُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَّ ، رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ ، فَأَخَذَتْ نَمَطًا فَسَتَرَتْهُ عَلَى الْبَابِ ، فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ ، عَرَفَتْ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ ، وَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ » قَالَتْ فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْنَهُمَا لَيْفًا ، فَلَمْ يَعِْبْ ذَلِكَ عَلَيَّ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٥٧٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤١٥٣) ، وَالنَّسَائِيُّ (٩٦٧٩) ، وَأَبُو يَعْلَى (٤٧٣٦) .

٣٠٧١ - [ح] عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : كُنَّا جُلُوسًا بِالْأَفْنِيَةِ فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « مَا لَكُمْ وَمِلْجَالِسِ الصُّعْدَاتِ ، اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ » ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا جَلَسْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسٍ نَتَذَاكُرُ وَنَتَحَدَّثُ ، قَالَ : « فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا » ، قُلْنَا : وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ : « غَضُّ الْبَصْرِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٠٨٢) ، وَأَحْمَدُ (١٦٤٨١) ، وَمُسْلِمٌ (٥٦٩٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (١١٢٩٨) ، وَأَبُو يَعْلَى (١٤٢١) .

٣٠٧٢- [ح] شَيْبَان ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ : « غَشِينَا النُّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : وَكُنْتُ فِي مَنِّ غَشِيَهُ النُّعَاسُ يَوْمَئِذٍ ، فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَأَخَذَهُ ، وَيَسْقُطُ وَأَخَذَهُ » .
أخرجه أحمد (١٦٤٧١) ، والبخاري (٤٥٦٢) .

[ورواه] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فَمَا أَرَى أَحَدًا مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا يَمِيدُ تَحْتَ جُحْفَتِهِ مِنَ النُّعَاسِ .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٧٤٢) ، والترمذي (٣٠٠٧) ، والنسائي (١١٠١٤) .

٣٠٧٣- [ح] (شَيْبَان ، وَسَعِيد) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ حَيْثُ مُخْبِثٌ ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرِ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ ، أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا ، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : مَا نُرَاهُ إِلَّا يَنْطَلِقُ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ : « يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، وَيَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ أَيَسْرُكُمْ أَنْكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا ، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ » .

فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا ، فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ » .

قَالَ قَتَادَةُ : أَحْيَاهُمُ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا ، وَتَقْمِيَةً وَحَسْرَةً
وَنَدَامَةً .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٦٩١) ، وَأَحْمَدُ (١٦٤٧٣) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٦١٦) ، وَالْبُخَارِيُّ (٣٠٦٥) ،
وَمُسْلِمٌ (٧٣٢٦) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٦٩٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٥١) ، وَالنَّسَائِيُّ (٨٦٠٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (١٤١٥) .



حرف العين من الكنى

مُسند أبو عبد الرحمن الجُهَنِيِّ

٣٠٧٤- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ رَكْبَانِ ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا قَالَ : « كِنْدِيَّانِ مَذْحِجِيَّانِ » حَتَّى آتِيَاهُ ، فَإِذَا رِجَالٌ مِنْ مَذْحِجٍ ، قَالَ : فَدَنَا إِلَيْهِ أَحَدُهُمَا لِيُبَايِعَهُ ، قَالَ : فَلَمَّا أَخَذَ بِيَدِهِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ مَنْ رَأَى فَاَمَّنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ ، مَاذَا لَهُ ؟

قَالَ : « طُوبَى لَهُ » قَالَ : فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ فَاَنْصَرَفَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْآخَرَ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ لِيُبَايِعَهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ مَنْ آمَنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ وَلَمْ يَرْكَ ؟ قَالَ : « طُوبَى لَهُ ، ثُمَّ طُوبَى لَهُ ، ثُمَّ طُوبَى لَهُ » قَالَ : فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ ، فَاَنْصَرَفَ .

أخرجه أحمد (١٧٥٢٣) ، والبخاري في « كشف الأستار » (٢٧٦٩) .



مُسْنَدُ أَبُو عَبَسِ بْنِ جَبْرِ

٣٠٧٥- [ح] يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ ، قَالَ : لِحَقْنِي عَبَايَةَُ بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَأَنَا رَائِحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَى الْجُمُعَةِ مَاشِيًا وَهُوَ رَاكِبٌ ، قَالَ : أَبَشِرْ فَإِنِّي سَمِعْتُ أبا عَبَسٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ » .

أخرجه أحمد (١٦٠٣١) ، والبخاري (٩٠٧) ، والترمذي (١٦٣٢) ، والنسائي (٤٣٠٩) .



مُسْنَدُ أَبُو عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ

٣٠٧٦- [ح] الأوزاعي ، حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَبِ الْمَخْزُومِيِّ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ ، فَأَصَابَ النَّاسَ مَحْمَصَةٌ ، فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ ، وَقَالُوا : أَيَّبُلِّغُنَا بِهِ؟ فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ بِنَا إِذَا نَحْنُ لِقِينَا الْقَوْمَ غَدًا جِيَاعًا أَرْجَالًا؟ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُو النَّاسَ بِبَقَايَا أَزْوَادِهِمْ فَتَجْمَعَهَا ، ثُمَّ تَدْعُو اللَّهَ بِالْبَرَكَةِ فِيهَا ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَبْلِّغُنَا بِدَعْوَتِكَ ، أَوْ قَالَ : سَيُبَارِكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَقَايَا أَزْوَادِهِمْ فَجَعَلَ النَّاسُ يَجِيئُونَ بِالْحَثِيَةِ مِنَ الطَّعَامِ وَفَوْقَ ذَلِكَ ، فَكَانَ أَعْلَاهُمْ مَنْ جَاءَ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ .

فَجَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ فَدَعَا بِهَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو ، ثُمَّ دَعَا الْجَيْشَ بِأَوْعِيَّتِهِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْتُسُوا ، فَمَا بَقِيَ فِي الْجَيْشِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلَأَهُ وَبَقِيَ مِثْلُهُ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، فَقَالَ : « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، لَا يَلْقَى اللَّهَ عَبْدٌ يُؤْمِنُ بِهَا إِلَّا حُجِبَتْ عَنْهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

أخرجه ابن المبارك (٤١) ، وأحمد (١٥٥٢٨) ، والنسائي (٨٧٤٢) .



حرف القاف من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ

٣٠٧٧- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ ، فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ ، فَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا بَالَ ، فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ » .

أخرجه الطيالسي (٦٢١) ، وعبد الرزاق (١٩٥٨٤) ، والحميدي (٤٣٢) ، وابن أبي شيبة (٢٤٦٤٨) ، وأحمد (٢٢٩٠١) ، والدارمي (٧١٨) ، والبخاري (١٥٣) ، ومسلم (٥٣٤) ، وابن ماجه (٣١٠) ، وأبو داود (٣١) ، والترمذي (١٥) ، والنسائي (٢٨) .

٣٠٧٨- [ح] إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ خَالَتِهَا كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهَا : أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا ، فَجَاءَتْ هَرَّةٌ لِتَشْرَبَ مِنْهُ ، فَأَصْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ . قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَأَيْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي ؟ قَالَتْ : فَقُلْتُ : نَعَمْ .

فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ - أَوْ الطَّوَّافَاتِ - » قَالَ يَحْيَى : قَالَ مَالِكٌ : « لَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنْ يُرَى عَلَى فَمِهَا نَجَاسَةٌ » .

أخرجه مالك (٤٦) ، وعبد الرزاق (٣٥٣) ، وابن أبي شيبة (٣٢٧) (٣٧٥٠١) ، وأحمد (٢٢٩٥٠) ،
والدارمي (٧٨١) ، وابن ماجه (٣٦٧) ، وأبو داود (٧٥) ، والترمذي (٩٢) ، والنسائي (٦٣) .

٣٠٧٩- [ح] عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم الزرقبي ، عن
أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله ﷺ : « كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ »
بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس ، « فَإِذَا سَجَدَ ،
وَضَعَهَا . وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا » .

أخرجه مالك (٤٧١) ، والطيالسي (٦٤٠) ، وعبد الرزاق (٢٣٧٨) ، والحميدي (٤٢٦) ، وأحمد
(٢٢٨٩١) ، والدارمي (١٤٧٧) ، والبخاري (٥١٦) ، ومسلم (١١٤٩) ، وأبو داود (٩١٧) ، والنسائي
(٩٠٣) .

٣٠٨٠- [ح] عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم الزرقبي ، عن
أبي قتادة الأنصاري ، أن رسول الله ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ ، فَلْيَرْكَعْ
رُكْعَتَيْنِ ، قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ » .

أخرجه مالك (٤٤٧) ، والطيالسي (٦٣٣) ، وعبد الرزاق (١٦٧٣) ، والحميدي (٤٢٥) ، وابن أبي
شيبه (٣٤٣٨) ، وأحمد (٢٢٨٩٠) ، والدارمي (١٥١٠) ، والبخاري (٤٤٤) ، ومسلم (١٦٠١) ، وابن
ماجه (١٠١٣) ، وأبو داود (٤٦٧) ، والترمذي (٣١٦) ، والنسائي (٨١١) .

٣٠٨١- [ح] قتادة بن دعامة ، وبكر بن عبد الله المزني ، وثابت عن عبد الله
ابن رباح ، عن أبي قتادة قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ : « إِنَّكُمْ إِنْ لَا
تُدْرِكُوا الْمَاءَ غَدًا تَعْطَشُوا » . وَأَنْطَلَقَ سَرْعَانَ النَّاسِ يُرِيدُونَ الْمَاءَ ، وَلَزِمْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَهَلَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : رَاحِلَتُهُ ، فَنَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدَعَمْتُهُ

فَادَّعَمَ ، ثُمَّ مَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَنْجِفَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَدَعَمْتُهُ فَانْتَبَهَ فَقَالَ : « مَنْ الرَّجُلُ ؟ » قُلْتُ : أَبُو قَتَادَةَ .

قَالَ : « مُدُّكُمْ كَانَ مَسِيرُكُمْ ؟ » قُلْتُ : مُنْذُ اللَّيْلَةِ . قَالَ : « حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَ رَسُولَهُ » . ثُمَّ قَالَ : « لَوْ عَرَّسْنَا » . فَمَالَ إِلَى شَجَرَةٍ فَنَزَلَ فَقَالَ : « انْظُرْ هَلْ تَرَى أَحَدًا ؟ » قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ هَذَانِ رَاكِبَانِ ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ ، فَقَالَ : « احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتِنَا » . فَنِمْنَا فَمَا أَيْقَظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ ، فَانْتَبَهْنَا فَارَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَارَ وَسِرْنَا هُنَيْئَةً ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ : « أَمَعَكُمْ مَاءٌ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ . مَعِيَ مِيضَاءٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . قَالَ : « ائْتِ بِهَا » فَأَتَيْتُهُ بِهَا .

فَقَالَ : « مَسُوا مِنْهَا مَسُوا مِنْهَا » . فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ وَبَقِيَتْ جَرْعَةٌ . فَقَالَ : « ازْدَهْرُ بِهَا يَا أبا قَتَادَةَ ؛ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ » . ثُمَّ أَدَّانَ بِلَالٌ ، وَصَلَّوْا الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ صَلَّوْا الْفَجْرَ ، ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْنَا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : فَرَطْنَا فِي صَلَاتِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَقُولُونَ ؟ إِنْ كَانَ أَمْرٌ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ ، وَإِنْ كَانَ أَمْرٌ دِينَكُمْ فَالِيَّ » . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَرَطْنَا فِي صَلَاتِنَا . فَقَالَ : « لَا تَفْرِيطَ فِي النَّوْمِ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقْظَةِ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَصَلُّوْهَا ، وَمِنَ الْغَدِ وَقْتَهَا » .

ثُمَّ قَالَ : « ظَنُّوا بِالْقَوْمِ » . قَالُوا : إِنَّكَ قُلْتَ بِالْأَمْسِ : « إِنْ لَا تُدْرِكُوا الْمَاءَ غَدًا تَعْطَشُوا » . فَالْنَّاسُ بِالْمَاءِ . فَقَالَ : أَصْبَحَ النَّاسُ ، وَقَدْ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَاءِ . وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ فَقَالَا : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَيْسَبِقَكُمْ إِلَى الْمَاءِ وَيُخَلِّفَكُمْ . « وَإِنْ يُطِيعِ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ يَرْشُدُوا » . قَالَهَا ثَلَاثًا .

فَلَمَّا اشْتَدَّتِ الظَّهِيرَةُ رَفَعَ هَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْنَا عَطَشًا تَقَطَّعَتِ الْأَعْنَاقُ . فَقَالَ : « لَا هَلَكَ عَلَيْكُمْ » . ثُمَّ قَالَ : « يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْتَ بِالْمِيضَاءِ » . فَأْتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : « احْلِلْ لِي عُمْرِي ، يَعْنِي قَدْحَهُ » فَحَلَلْتُهُ فَأْتَيْتُهُ بِهِ فَجَعَلَ يَصُبُّ فِيهِ ، وَيَسْقِي النَّاسَ فَازْدَحَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَحْسِنُوا الْمَلَأَ ؛ فَكُلُّكُمْ سَيَصْدُرُ عَنِّي » ، فَشَرِبَ الْقَوْمُ حَتَّى لَمْ يَبَقَ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَصَبَّ لِي فَقَالَ : « اشْرَبْ يَا أَبَا قَتَادَةَ » . قَالَ : قُلْتُ : اشْرَبْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « إِنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ » . فَشَرِبْتُ وَشَرِبَ بَعْدِي ، وَبَقِيَ فِي الْمِيضَاءِ نَحْوُ مِمَّا كَانَ فِيهَا ، وَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَ مِائَةٍ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَسَمِعَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَأَنَا أُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ فَقَالَ : مَنْ الرَّجُلُ ؟ قُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : الْقَوْمُ أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِمْ أَنْظَرَ كَيْفَ تُحَدِّثُ ، فَإِنِّي أَحَدُ السَّبْعَةِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ : مَا كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ أَحَدًا يَحْفَظُ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرِي .

قَالَ حَمَّادٌ : وَحَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . وَزَادَ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَرَّسَ وَعَلَيْهِ لَيْلٌ تَوَسَّدَ يَمِينَهُ ، وَإِذَا عَرَّسَ الصُّبْحَ وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ الْيُمْنَى ، وَأَقَامَ سَاعِدَهُ » .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٢٤٠) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٤٧٠٨) ، وَأَحْمَدُ (٢٢٩١٣) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢٢٧٤) ، وَمُسْلِمٌ (١٥٠٧) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٦٩٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٣٧) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٧) .

٣٠٨٢- [ح] الأوزاعي ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطَوَّلَ فِيهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧١٢) ، وأحمد (٢٢٩٧٤) ، والبخاري (٧٠٧) ، وابن ماجه (٩٩١) ، وأبو داود (٧٨٩) ، والنسائي (٩٠١) .

٣٠٨٣- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ ، فَلَمَّا صَلَّى دَعَاهُمْ فَقَالَ : « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ .

قَالَ : « فَلَا تَفْعَلُوا إِذَا آتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا سُبِقْتُمْ فَأْتُوا » .

أخرجه أحمد (٢٢٩٨٢) ، والدارمي (١٣٩٧) ، والبخاري (٦٣٥) ، ومسلم (١٣٠٤) .

٣٠٨٤- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرُونِي » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٣٢) ، والحميدي (٤٣١) ، وابن أبي شيبة (٤١١٦) ، وأحمد (٢٣٠١٠) ، وعبد ابن حميد (١٨٩) ، والدارمي (١٣٧٤) ، والبخاري (٦٣٧) ، ومسلم (١٣٠٧) ، وأبو داود (٥٣٩) ، والترمذي (٥٩٢) ، والنسائي (١٦٦٣) .

٣٠٨٥- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحيانًا ، وَيُطَوِّلُ فِي الْأُولَى ، وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ

يُطَوَّلُ فِي الْأُولَى ، وَيُقَصَّرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ .

أخرجه الطيالسي (٦٢٦) ، وعبد الرزاق (٢٦٧٥) ، وابن أبي شيبة (٣٥٩١) ، وأحمد (٢٢٨٨٧) ، وعبد ابن حميد (١٩٨) ، والدارمي (١٤٠٥) ، والبخاري (٧٥٩) ، ومسلم (٩٤٥) ، وابن ماجه (٨٢٩) ، وأبو داود (٧٩٨) ، والنسائي (١٠٤٨) .

٣٠٨٦- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيَلِيِّ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ ، فَقَالَ : « مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ ؟ قَالَ : « الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا ، إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ ، وَالشَّجَرُ وَالِدَّوَابُّ » .

أخرجه مالك (٦٤٨) ، وعبد الرزاق (٦٢٥٤) ، وأحمد (٢٢٩٠٣) ، وعبد بن حميد (١٩٣) ، والبخاري (٦٥١٢) ، ومسلم (٢١٦٠) ، والنسائي (٢٠٦٨) .

٣٠٨٧- [ح] إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دُعِيَ لِحِنَاةٍ سَأَلَ عَنْهَا ، فَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا ، قَامَ فَصَلَّى عَلَيْهَا ، وَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا غَيْرَ ذَلِكَ ، قَالَ لِأَهْلِهَا : « شَأْنُكُمْ بِهَا ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا » .

أخرجه إبراهيم بن سعد في « نسخته » (١٤٦٧) ، والطيالسي (٦٢٩) ، وأحمد (٢٢٩٢٢) ، وعبد بن حميد (١٩٦) .

٣٠٨٨- [ح] عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ : « صَلُّوا عَلَيَّ » .

صَاحِبِكُمْ ؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ دِينًا » . قَالَ : فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ : هُوَ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « بِالْوَفَاءِ ؟ » قَالَ : بِالْوَفَاءِ . قَالَ : فَصَلَّى عَلَيْهِ وَإِنَّمَا كَانَ عَلَيْهِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَوْ تِسْعَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا .

أخرجه أحمد (٢٢٩٤٠) ، وعبد بن حميد (١٩٠) ، والدارمي (٢٧٥٦) ، وابن ماجه (٢٤٠٧) ،
والترمذي (١٠٦٩) ، والنسائي (٢٠٩٨) .

- قال أبو عيسى الترمذي : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٠٨٩- [ح] أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ
الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ طَرِيقِ
مَكَّةَ . تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ . وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ . فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِيًّا .
فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ . فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ . فَأَبَوْا عَلَيْهِ . فَسَأَلَهُمْ رُحْمَهُ .
فَأَبَوْا . فَأَخَذَهُ . ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ . فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، وَأَبَى بَعْضُهُمْ . فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ : « إِنَّهَا
هِيَ طَعْمَةٌ أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ » .

أخرجه مالك (١٠٠٥) ، وأحمد (٢٢٨٩٣) ، والبخاري (٢٩١٤) ، ومسلم (٢٨٢٢) ، وأبو داود
(١٨٥٢) ، والترمذي (٨٤٧) ، والنسائي (٣٧٨٤) .

[ورواه] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الْحِمَارِ
الْوَحْشِيِّ ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ : « هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ » .

أخرجه مالك (١٠٠٧) ، وأحمد (٢٢٩٣٦) ، والبخاري (٢٥٧٠) ، ومسلم (٢٨٢٤) ، والترمذي
(٨٤٨) .

٣٠٩٠- [ح] (الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، وَابْنِ إِسْحَاقَ) حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ السَّلَمِيَّ يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ ؛ فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ، ثُمَّ يَمْحَقُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٦٣٣) ، وأحمد (٢٢٩١١) ، ومسلم (٤١٣٣) ، وابن ماجه (٢٢٠٩) ، والنسائي (٦٠١٠) .

٣٠٩١- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، سَمِعَ أَبَاهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : نَهَى أَنْ يُتْبَدَ الرُّطْبُ وَالزَّهْوُ جَمِيعًا ، وَالتَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا وَقَالَ : « انْبُذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ » .

أخرجه الطيالسي (٦٢٤) ، وعبد الرزاق (١٦٩٦٥) ، وابن أبي شيبة (٢٤٤٩٠) ، وأحمد (٢٣٠٢٣) ، والدارمي (٢٢٥٢) ، والبخاري (٥٦٠٢) ، ومسلم (٥١٩٨) ، وابن ماجه (٣٣٩٧) ، وأبو داود (٣٧٠٤) ، والنسائي (٥٠٤١) .

٣٠٩٢- [ح] عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ » .

أخرجه أحمد (٢٢٩١٩) ، وعبد بن حميد (١٩٧) ، والحرث بن أبي أسامة في « بغية الباحث » (٨٧١) .

٣٠٩٣- [ح] (ابْنُ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رَبِيعٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الشَّيْءَ يَكْرَهُهُ ، فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِذَا اسْتَيْقَظَ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : « إِنْ كُنْتُ لِأَرَى الرَّؤْيَا هِيَ أَنْقَلُ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ فَلَمَّا سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا كُنْتُ أَبَالِيهَا » .

أَخْرَجَهُ مَالِكُ (٢٧٥٠) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٦٣٤) ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٠٣٥٣) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٤٢٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٠١٦٠) ، وَأَحْمَدُ (٢٢٨٩٢) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٢٨١) ، وَالْبُخَارِيُّ (٥٧٤٧) ، وَمُسْلِمٌ (٥٩٥٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩٠٩) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٢١) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٧٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٧٥٨٠) .

٣٠٩٤- [ح] ابْنُ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : وَقَالَ : أَبُو قَتَادَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ » .
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٧٩) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٢٧٩) ، وَالْبُخَارِيُّ (٦٩٩٦) ، وَمُسْلِمٌ (٥٩٨٣) .

٣٠٩٥- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُتَقَبِّلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ أَيَكْفِرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَعَمْ » . فَلَمَّا أَذْبَرَ الرَّجُلُ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ أَمْرًا بِهِ فَنُودِيَ لَهُ - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » فَأَعَادَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « نَعَمْ إِلَّا الدِّينَ ، كَذَلِكَ قَالَ لِي جَبْرِيلُ » .

أَخْرَجَهُ مَالِكُ (١٣٢٨) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٢١٤٥) ، وَأَحْمَدُ (٢٢٩٠٩) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٩٢) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٥٦٨) ، وَمُسْلِمٌ (٤٩١٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧١٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤٣٤٩) .

٣٠٩٦- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ أَنَّهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ . فَلَمَّا التَقَيْنَا ، كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ . قَالَ : فَرَأَيْتُمْ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا

رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ : فَاسْتَدْرْتُ لَهُ ، حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ ، فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً ، وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ . ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ . فَأَرْسَلَنِي . قَالَ : فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ . فَقُلْتُ : مَا بَأَلِ النَّاسِ ؟ فَقَالَ : أَمْرُ اللَّهِ . ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا ، لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ ، فَلَهُ سَلْبُهُ » . قَالَ فَقُمْتُ ، ثُمَّ قُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ : « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا ، لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ » ، قَالَ : فَقُمْتُ ، ثُمَّ قُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ الثَّالِثَةَ ، فَقُمْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ ؟ » قَالَ : فَأَقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَسَلَبُ ذَلِكَ الْقَتِيلِ عِنْدِي . فَأَرَضِهِ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَا هَاءَ اللَّهُ . إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَدَقَ ، فَأَعْطِهِ إِيَّاهُ » ، فَأَعْطَانِيهِ فَبِعْتُ الدَّرْعَ . فَاشْتَرَيْتُ بِهِ مَحْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ . فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ .

أخرجه مالك (١٣١١) ، وعبد الرزاق (٩٤٧٦) ، والحميدي (٤٢٧) ، وأحمد (٢٢٨٨٥) ، والدارمي (٢٦٤٢) ، والبخاري (٤٣٢١) ، ومسلم (٤٥٨٧) ، وابن ماجه (٢٨٣٧) ، وأبو داود (٢٧١٧) ، والترمذي (١٥٦٢) .

٣٠٩٧- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ : « تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ » .

أخرجه أحمد (٢٢٩٨٤) ، ومسلم (٧٤٢٧) ، والنسائي (٨٤٩٥) .

حرف اللام من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيِّ

٣٠٩٨- [ح] (جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَمَالِكُ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ ، « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ » .
 أخرجه مالك (٢٧٩٦) ، وأحمد (١٥٦٣١) ، والبخاري (٤٠١٦) ، ومسلم (٥٨٨٩) ، وأبو داود (٥٢٥٣) .



حرف الميم من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ، كَعْبُ بْنُ عَاصِمٍ

٣٠٩٩- [ح] مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَخِيهِ [زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ] ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلءُ الْمِيزَانِ ، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ مِلءُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو ، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ ، فَمَعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا » .

أخرجه ابن ماجه (٢٨٠) ، والنسائي (٢٢٢٩) .

٣١٠٠- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ قَالَ : قَالَ أَبُو مَالِكٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ فِي أُمَّتِي أَرْبَعًا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَيْسُوا بِتَارِكِيهِنَّ : الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيْتِ ، فَإِنَّ النَّيَاحَةَ إِنْ لَمْ تَتَّبَقْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ فَإِنَّهَا تَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سَرَابِيلٌ مِنْ قَطْرَانٍ ، ثُمَّ يُعَلَّلُ عَلَيْهَا دِرْعٌ مِنْ هَبِ النَّارِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٢٢٩) ، وأحمد (٢٣٢٩٢) ، ومسلم (٢١١٦) ، وأبو يعلى (١٥٧٧) .



مُسْنَدُ أَبُو مُحَمَّدٍ دُورَةَ الْجَمْحِي الْمُوَدِّن

٣١٠١- [ح] مَكْحُول ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحْيِرِيزٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ دُورَةَ حَدَّثَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، الْأَذَانَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

وَالْإِقَامَةُ مَثْنَى ، مَثْنَى ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢١٣٢) ، وَأَحْمَدُ (١٥٤٥٦) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٣٠٧) ، وَمُسْلِمٌ (٧٧١) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٧٠٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٦٠٦) .



مُسْنَدُ أَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو

٣١٠٢- [ح] ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا - وَهُوَ بِالْكُوفَةِ - فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ : مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ ؟ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ « أَنْ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَلَّى ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : بِهَذَا أُمِرْتُ » .

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : اَعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ بِهِ يَا عُرْوَةُ ، أَوْ إِنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقْتَ الصَّلَاةِ ؟ قَالَ عُرْوَةُ : كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ .

أخرجه مالك (١) ، وعبد الرزاق (٢٠٤٥) ، والحميدي (٤٥٦) ، وابن أبي شيبة (٣٢٤٦) ، وأحمد (٢٢٧١٠) ، والدارمي (١٢٩١) ، والبخاري (٥٢١) ، ومسلم (١٣٢٢) ، وابن ماجه (٦٦٨) ، وأبو داود (٣٩٤) ، والنسائي (١٤٩٤) .

٣١٠٣- [ح] سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرِ التَّمِيمِيِّ ، يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ] الْأَزْدِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لِرَجُلٍ أَوْ لِأَحَدٍ لَا يُقِيمُ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٦٤٦) ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٨٥٦) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٤٥٩) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٩٧٣) ،
وَأَحْمَدُ (١٧٢٠١) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٤٤٣) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٨٧٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٥٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٥) ،
وَالنَّسَائِيُّ (١١٠١) .

٣١٠٤- [ح] عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَالِمُ الْبَرَّادُ - قَالَ : وَكَانَ عِنْدِي
أَوْثَقَ مِنْ نَفْسِي - ، قَالَ : قَالَ لَنَا أَبُو مَسْعُودِ الْبَدْرِيُّ : أَلَا أُصَلِّي لَكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : فَكَبَّرَ ، فَكَعَّ ، فَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَفُصِلَتْ أَصَابِعُهُ عَلَى
سَاقَيْهِ ، وَجَافَى عَنْ إِبْطِيهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ،
فَاسْتَوَى قَائِمًا حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، وَسَجَدَ ، وَجَافَى عَنْ إِبْطِيهِ حَتَّى
اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَاسْتَوَى جَالِسًا حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ
سَجَدَ الثَّانِيَةَ . فَصَلَّى بِنَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ هَكَذَا ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ . أَوْ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٦٥٤) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥٣٨) ، وَأَحْمَدُ (١٧٢٠٤) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٤٢٠) ، وَأَبُو
دَاوُدَ (٨٦٣) ، وَالنَّسَائِيُّ (٦٢٨) .

٣١٠٥- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ
مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ ، وَيَقُولُ : « اسْتَوْوُوا وَلَا تَحْتَلِفُوا فَتَحْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ لِيَلِينِي مِنْكُمْ
أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ :
« فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٦٤٧) ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٤٣٠) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٤٦١) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٥٤٧) ، وَأَحْمَدُ
(١٧٢٣١) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٣٨٠) ، وَمُسْلِمٌ (٩٠٣) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٩٧٦) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٦٧٤) ، وَالنَّسَائِيُّ (٨٨٣) .

٣١٠٦- [ح] إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَخَافَةَ فُلَانٍ - يَعْنِي إِمَامَهُمْ - . قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ، فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ » .

أخرجه الطيالسي (٦٤١) ، وعبد الرزاق (٣٧٢٦) ، والحميدي (٤٥٨) ، وابن أبي شيبة (٤٦٩١) ، وأحمد (١٧١٩٢) ، والدارمي (١٣٧٢) ، والبخاري (٩٠) ، ومسلم (٩٧٧) ، وابن ماجه (٩٨٤) ، والنسائي (٥٨٦٠) .

٣١٠٧- [ح] إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ الْبَدْرِيَّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً ، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيُؤَمِّمَهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُمْ سَوَاءً ، فَلْيُؤَمِّمَهُمْ أَكْبَرَهُمْ سِنًا ، وَلَا يُؤَمِّمِ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ ، وَلَا يُجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ ، أَوْ إِلَّا بِإِذْنِهِ » .

أخرجه الطيالسي (٦٥٢) ، وعبد الرزاق (٣٨٠٩) ، والحميدي (٤٦٢) ، وابن أبي شيبة (٣٤٧٠) ، وأحمد (١٧٢٢٠) ، ومسلم (١٤٧٧) ، وابن ماجه (٩٨٠) ، وأبو داود (٥٨٢) ، والترمذي (٢٣٥) ، والنسائي (٨٥٧) .

٣١٠٨- [ح] إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا » .

أخرجه الحميدي (٤٦٠) ، وابن أبي شيبة (٨٣٨٣) ، وأحمد (١٧٢٣٠) ، والدارمي (١٦٤٦) ، والبخاري (١٠٤١) ، ومسلم (٢٠٧٠) ، وابن ماجه (١٢٦١) ، والنسائي (١٨٥٨) .

٣١٠٩- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا صَدَقَةً » .
أخرجه الطيالسي (٦٤٩) ، وابن أبي شيبة (٢٧١٧٩) ، وأحمد (١٧٢١٠) ، والدارمي (٢٨٢٩) ،
والبخاري (٥٥) ، ومسلم (٢٢٨٥) ، والترمذي (١٩٦٥) ، والنسائي (٢٣٣٧) .

٣١١٠- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ ، يُحَدِّثُ
عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ ، قَالَ : « كُنَّا نَتَحَامَلُ فَيَجِيءُ الرَّجُلُ بِالصَّدَقَةِ الْعَظِيمَةِ
فَيَقَالُ : مُرَاءٍ ، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ بِنِصْفِ صَاعٍ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ
الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧٩] » .
أخرجه الطيالسي (٦٤٣) ، والبخاري (٤٦٦٨) ، ومسلم (٢٣١٨) ، والنسائي (٢٣٢١) .

٣١١١- [ح] سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ [سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ] أَبَا عَمْرٍو
الشَّيْبَانِيَّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَتَأْتِيَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَبْعِمِائَةِ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٨٩١) ، وأحمد (١٧٢٢٢) ، والدارمي (٢٥٥٥) ، ومسلم (٤٩٣١) ،
والنسائي (٤٣٨١) .

٣١١٢- [ح] سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي
مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامًا لَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « وَاللَّهِ لَأُقَدِّرُ عَلَيْكَ مِنْكَ
عَلَيْهِ » قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَإِنِّي أَعْتَقْتُهُ لِوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
أخرجه عبد الرزاق (١٧٩٥٩) ، وأحمد (٢٢٧٠٧) ، وعبد بن حميد (٢٣٩) ، ومسلم (٤٣١٩) ، وأبو
داود (٥١٥٩) ، والترمذي (١٩٤٨) .

٣١١٣- [ح] ابن شهاب ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ،
عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ
الْبَغِيِّ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ » .

أخرجه مالك (١٩١٨) ، والحميدي (٤٥٥) ، وابن أبي شيبة (١٧٧٦٧) ، وأحمد (١٧١٩٨) ، والدارمي
(٢٧٣٠) ، والبخاري (٢٢٣٧) ، ومسلم (٤٠١٤) ، وابن ماجه (٢١٥٩) ، وأبو داود (٣٤٢٨) ، والترمذي
(١١٣٣) ، والنسائي (٤٧٨٥) .

٣١١٤- [ح] الأعمش ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ
رَجُلًا مُوسِرًا ، وَكَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ ، فَكَانَ يَقُولُ لِغِلْمَانِهِ ، تَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ .
قَالَ : فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٦١١) ، وأحمد (١٧٢١١) ، ومسلم (٤٠٠٢) ، والترمذي (١٣٠٧) .

٣١١٥- [ح] منصور ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ
فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ » .

أخرجه الطيالسي (٦٥٥) ، وابن أبي شيبة (٢٥٨٥٧) ، وأحمد (١٧٢١٨) ، والبخاري (٣٤٨٣) ، وابن
ماجه (٤١٨٣) ، وأبو داود (٤٧٩٧) .

٣١١٦- [ح] سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، أَنَّ
رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ صَنَعَ طَعَامًا ، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : « ائْتِنِي
أَنْتَ وَحَمْسَةٌ مَعَكَ » قَالَ : فَبَعَثَ إِلَيْهِ أَنْ : « ائْتِنِي فِي السَّادِسِ » .

أخرجه أحمد (١٧٢٢١) ، وعبد بن حميد (٢٣٦) ، والدارمي (٢٢٠٢) ، والبخاري (٢٠٨١) ، ومسلم (٥٣٥٧) ، والترمذي (١٠٩٩) ، والنسائي (٦٥٧٩) .

٣١١٧- [ح] الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ » .

أخرجه البخاري (٥٠٤٠) ، ومسلم (١٨٣٣) ، والنسائي (٧٩٥١) .

٣١١٨- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ ، وَنُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ : أَمَرْنَا اللَّهَ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَنِينَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ .

ثُمَّ قَالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ » .

أخرجه مالك (٤٥٧) ، وعبد الرزاق (٣١٠٨) ، وابن أبي شيبة (٨٧٢٥) ، وأحمد (١٧١٩٤) ، وعبد بن حميد (٢٣٤) ، والدارمي (١٤٥٩) ، ومسلم (٨٣٧) ، وأبو داود (٩٨٠) ، والترمذي (٣٢٢٠) ، والنسائي (١٢٠٩) .

٣١١٩- [ح] إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ : « الْإِيمَانُ هَاهُنَا الْإِيمَانُ هَاهُنَا ، وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ

الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أذْنَابِ الْإِبْلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ
وَمُضَرَ .

أخرجه الحميدي (٤٦٣) ، وابن أبي شيبة (٣٣١٠٠) ، وأحمد (١٧١٩٣) ، والبخاري (٣٣٠٢) ،
ومسلم (٩١) .



مُسْنَدُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ

٣١٢٠- [ح] أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ ، وَيَدِهِ » .

أخرجه البخاري (١١) ، ومسلم (٧٢) ، والترمذي (٢٥٠٤) ، والنسائي (١٠٦/٨) ، وأبو يعلى (٧٢٨٦) .

٣١٢١- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أذى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا وَيَعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٥٠) ، والحميدي (٧٩٢) ، وأحمد (١٩٨١٨) ، والبخاري (٦٠٩٩) ، ومسلم (٧١٨٢) ، والنسائي (٧٦٦١) .

٣١٢٢- [ح] عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ ، يُخَفِّضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ » .

أخرجه الطيالسي (٤٩٣) ، وأحمد (١٩٧٥٩) ، ومسلم (٣٦٤) ، وابن ماجه (١٩٥) ، وأبو يعلى (٧٢٦٢) .

٣١٢٣- [ح] حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : « دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسْتَاكُ وَهُوَ وَاضِعُ طَرْفِ السَّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ يَسْتَنُّ إِلَى فَوْقٍ » .

فَوَصَفَ حَمَّادٌ : كَأَنَّهُ يَرْفَعُ سِوَاكَهُ . قَالَ حَمَّادٌ وَوَصَفَهُ لَنَا غَيْلَانُ قَالَ : كَانَ يَسْتَنُّ طُولًا .

أخرجه أحمد (١٩٩٧٥) ، ومسلم (٥١٣) ، وأبو داود (٤٩) .

[ورواه] حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدْتُهُ « يَسْتَنُّ بِسِوَاكٍ بِيَدِهِ يَقُولُ أَعُ أَعُ ، وَالسَّوَاكُ فِي فِيهِ ، كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ » .

أخرجه البخاري ، والنسائي .

٣١٢٤- [ح] هَمَّامُ بْنُ يُحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو جَهْرَةَ الضُّبَعِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

أخرجه الدارمي (١٥٤٤) ، والبخاري (٥٧٤) ، ومسلم (١٣٨٢) ، وأبو يعلى (٧٢٦٥) .

٣١٢٥- [ح] أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ نَزُولًا فِي بَقِيعِ بَطْحَانَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ ، فَوَاقَفْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَصْحَابِي ، وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى أَهَارَ اللَّيْلُ ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ .

فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ ، قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ : « عَلَى رِسَالِكُمْ ، أَبَشِرُوا ، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ » أَوْ قَالَ : « مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ » لَا يَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ ، قَالَ أَبُو مُوسَى فَرَجَعْنَا ، فَفَرِحْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

أخرجه البخاري (٥٦٧) ، ومسلم (١٣٩٥) ، وأبو يعلى (٧٣٠٠) .

٣١٢٦- [ح] بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ مَوْلَى لِيَالِ عُثْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : وَآتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا ، فَأَمَرَ بِإِلَّا فَأَقَامَ بِالْفَجْرِ حِينَ انشَقَّ الْفَجْرُ ، وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ .

وَالْقَائِلُ يَقُولُ : انْتَصَفَ النَّهَارُ أَوْ لَمْ يَنْتَصِفْ ، وَكَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى أَنْصَرَفَ مِنْهَا .

وَالْقَائِلُ يَقُولُ : طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ ، وَأَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى أَنْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ : أَحْمَرَّتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ ، وَأَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ، فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ : « الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٤٠) ، وأحمد (١٩٩٧١) ، ومسلم (١٣٣٦) ، وأبو داود (٣٩٥) ، والنسائي (١٥١١) .

٣١٢٧- [ح] قتادة ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ ، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةً فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، حِينَ جَلَسَ فِي صَلَاتِهِ : أَقْرَتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ ، فَلَمَّا قَضَى الْأَشْعَرِيُّ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ : أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ ، قَالَ : أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ أَبِي : أَرَمَ : السُّكُوتُ ، قَالَ : لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا لِحِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : وَاللَّهِ إِنْ قُلْتَهَا ، وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا .

قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا قُلْتَهَا وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ : إِلَّا تَعْلَمُونَ مَا تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ ؟ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلَمْنَا سُنَّتَنَا ، وَبَيَّنَ لَنَا صَلَاتَنَا فَقَالَ : « أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَقْرُوكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقُولُوا : آمِينَ . يُجِيبُكُمْ اللَّهُ ، فَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا ، وَارْكَعُوا ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » .

قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « فِتْلِكَ بِتِلِكَ » . فَإِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا ، وَاسْجُدُوا ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » .

قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « فِتْلِكَ بِتِلِكَ » . فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ ، فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : « التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا ، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أخرجه الطيالسي (٥١٩) ، وعبد الرزاق (٢٦٤٧) ، وابن أبي شيبة (٢٦١٠) ، وأحمد (١٩٨٩٩) ، والدارمي (١٤٢٨) ، ومسلم (٨٣٤) ، وابن ماجه (٨٤٧) ، وأبو داود (٩٧٢) ، والنسائي (٩٠٦) ، وأبو يعلى (٧٢٢٤) .

٣١٢٨- [ح] أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدَهُمْ ، فَأَبَعْدَهُمْ مَمْشَى وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي ، ثُمَّ يَنَامُ » .
أخرجه البخاري (٦٥١) ، ومسلم (١٤٥٨) ، وأبو يعلى (٧٢٩٤) .

٣١٢٩- [ح] أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِرْعَا ، يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ ، فَاتَى الْمَسْجِدَ ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ ، وَقَالَ : « هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ » .

أخرجه البخاري (١٠٥٩) ، ومسلم (٢٠٧٣) ، والنسائي (١٩٠٣) ، وأبو يعلى (٧٣٠٢) .

٣١٣٠- [ح] جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ جَامِعَ بْنَ شَدَّادٍ ، يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، وَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَا : أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ تَصِيحُ بَرْنَةً ،

قَالَا : ثُمَّ أَفَاقَ ، قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمِي وَكَانَ يُحَدِّثُهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَنَا بَرِيءٌ مِّنْ حَلَقٍ وَسَلَقٍ وَخَرَقٍ » .

أخرجه مسلم (٢٠١) ، وابن ماجه (١٥٨٦) ، والنسائي (٢٠٠٢) .

٣١٣١- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ . قَالَ : « يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ » . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَوْ يَسْتَطِعْ . قَالَ : « يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ » . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ . قَالَ : « يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ » . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ يَفْعَلْ . قَالَ : « يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ ؛ فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ » .

أخرجه الطيالسي (٤٩٧) ، وابن أبي شيبة (٢٧١٨٢) ، وأحمد (١٩٧٦٠) ، وعبد بن حميد (٥٦١) ، والدارمي (٢٩١٣) ، والبخاري (١٤٤٥) ، ومسلم (٢٢٩٦) ، والنسائي (٢٣٣٠) .

٣١٣٢- [ح] أَبِي بُرْدَةَ ، بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : جَاءَ سَائِلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اشفَعُوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء » .

أخرجه الحميدي (٧٨٩) ، وأحمد (١٩٩٠١) ، والبخاري (١٤٣٢) ، ومسلم (٦٧٨٤) ، وأبو داود (٥١٣٣) ، والترمذي (٢٦٧٢) ، والنسائي (٢٣٤٨) ، وأبو يعلى (٧٢٩٦) .

٣١٣٣- [ح] بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أَمَرَ بِهِ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ » .

أخرجه الحميدي (٧٨٧) ، وابن أبي شيبة (١٠٨٢٠) ، وأحمد (١٩٧٤١) ، والبخاري (١٤٣٨) ، ومسلم (٢٣٢٧) ، وأبو داود (١٦٨٤) ، والنسائي (٢٣٥٢) .

٣١٣٤- [ح] قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ :
 قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ : « بِمِ أِهْلَلْتَ ؟ » قُلْتُ : بِإِهْلَالِ
 كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « هَلْ سَقْتِ مِنْ هَدْيٍ ؟ » قُلْتُ : لَا ، قَالَ : « طُفْ
 بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّافَا وَالْمَرْوَةَ ، ثُمَّ حَلِّ » ، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّافَا وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ آتَيْتُ امْرَأَةً
 مِنْ قَوْمِي فَمَشَّطْتَنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي ، فَكُنْتُ أُفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ بِإِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ
 وَإِمَارَةِ عُمَرَ .

فَإِنِّي لَقَائِمٌ فِي الْمَوْسِمِ ، إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ
 أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ النَّسْكِ ، فَقُلْتُ : أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنَّا أَفْتِينَاهُ فُتِيًا ، فَهَذَا
 أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ ، فِيهِ فَاتْتُمُوا ، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ : مَا هَذَا الَّذِي قَدْ
 أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ النَّسْكِ ؟ قَالَ : إِنْ نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ ، قَالَ : ﴿ وَأَتَمُّوا
 الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ
 الْهَدْيَ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٦٧) ، وَأَحْمَدُ (٢٧٣) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٩٤٦) ، وَالْبُخَارِيُّ (١٥٥٩) ، وَمُسْلِمٌ
 (٢٩٢٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣٧٠٤) .

٣١٣٥- [ح] أَبِي الْعُمَيْسِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ
 أَبِي مُوسَى قَالَ : كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ الْيَهُودُ تَتَّخِذُهُ عِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ : « صُومُوهُ أَنْتُمْ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٤٤٤) ، وَأَحْمَدُ (١٩٩٠٥) ، وَالْبُخَارِيُّ (٢٠٠٥) ، وَمُسْلِمٌ (٢٦٣٠) ، وَالنَّسَائِيُّ
 (٢٨٦١) ، وَأَبُو يَعْلَى (٧٣٣٣) .

٣١٣٦- [ح] أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦١٨٦) ، وأحمد (١٩٧٤٧) ، والدارمي (٢٣٢٣) ، وابن ماجه (١٨٨١) ، وأبو داود (٢٠٨٥) ، والترمذي (١١٠١) ، وأبو يعلى (٧٢٢٧) .

- قال أبو عيسى الترمذي : وحديث أبي بردة عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ عندي أصح . « ترتيب علل الترمذي الكبير » (٢٦٥ و ٢٦٦) .

- وقال الدارقطني : أن أبا إسحاق كان ربما أرسله ، فإذا سئل عنه وصله . « العلل » (١٢٩٥) .

٣١٣٧- [ح] صَالِحِ بْنِ صَالِحِ بْنِ حَيِّ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أُمَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ، وَأَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَعَبَدُ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَقَّ مَوَالِيهِ ، وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِمَا جَاءَ بِهِ عِيسَى ، وَمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ فَلَهُ أَجْرَانِ » .

أخرجه الطيالسي (٥٠٤) ، وعبد الرزاق (١٣١١٢) ، والحميدي (٧٨٦) ، وابن أبي شيبة (١٢٧٧٧) ، وأحمد (١٩٧٦١) ، والدارمي (٢٣٨٦) ، والبخاري (٩٧) ، ومسلم (٣٠٤) ، وابن ماجه (١٩٥٦) ، وأبو داود (٢٠٥٣) ، والترمذي (١١١٦) ، والنسائي (٥٤٧٧) ، وأبو يعلى (٧٢٥٦) .

٣١٣٨- [ح] سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى فَقَالَ : أَيُّ بَنِي آلِ أَحَدٍ كُنْتُمْ حَدِيثًا حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ » .

أخرجه الحميدي (٧٨٥) ، وأحمد (١٩٨٥٢) ، والنسائي (٤٨٥٨) ، والرويان (٤٥٩) .

٣١٣٩- [ح] أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ :
« رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجًا » .

أخرجه عبد الرزاق (١٦٠٣٥) ، والحميدي (٧٨٣) ، وأحمد (١٩٧٤٨) ، والدارمي (٢١٠٠) ،
والبخاري (٥٥١٧) ، ومسلم (٤٢٧٧) ، والترمذي (١٨٢٦) ، والنسائي (٤٨٣٩) .

٣١٤٠- [ح] حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ،
عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ فَقَالَ : « وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا
أَحْمِلُكُمْ » ، ثُمَّ أَتَى بَابِلَ فَحَمَلْنَا عَلَى ثَلَاثَةِ غُرِّ الذُّرَى فَلَمَّا رَجَعْنَا قُلْتُ لِأَصْحَابِي :
وَاللَّهِ لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا ، حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا أَرْجِعُوا ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا فَقَالَ : « مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ مَا حَمَلْتُكُمْ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا
أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ يَمِينِي وَآتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

أخرجه الطيالسي (٥٠٢) ، وأحمد ٤ (١٩٧٨٧) ، والبخاري (٦٦٢٣) ، ومسلم (٤٢٧٤) ، وابن ماجه
(٢١٠٧) ، وأبو داود (٣٢٧٦) ، والنسائي (٤٧٠٣) ، وأبو يعلى (٧٢٥١) .

٣١٤١- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : بَعَثَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى ، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُمَا : « يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا ،
وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَاوَعَا » ، قَالَ أَبُو مُوسَى : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضٍ يُصْنَعُ فِيهَا
شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ : يُقَالُ لَهُ الْبِتْعُ ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ : يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ قَالَ : فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

أخرجه عبد الرزاق (٥٩٥٩) ، وابن أبي شيبة (٢٧٠١١) ، وأحمد (١٩٩٨٠) ، والبخاري (٣٠٣٨) ،
ومسلم (٤٥٤٧) ، وابن ماجه (٣٣٩١) ، والنسائي (٥٠٨٥) .

٣١٤٢- [ح] ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّهَا امْرَأَةٌ اسْتَعْطَرْتُ ، فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ » .
 أخرجه أحمد (١٩٧٤٢) ، وعبد بن حميد (٥٥٧) ، والترمذي (٢٧٨٦) ، والنسائي (٩٣٦١) .
 - قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣١٤٣- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي قَالَ شُعْبَةُ : قَدْ كُنْتُ أَحْفَظُ اسْمَهُ قَالَ : كُنَّا عَلَى بَابِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَنْتَظِرُ الْإِذْنَ عَلَيْهِ ، فَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ » . قَالَ : فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونَ ؟ قَالَ : « طَعْنُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ » .

قَالَ زِيَادٌ : فَلَمْ أَرْضَ بِقَوْلِهِ فَسَأَلْتُ سَيِّدَ الْحَيِّ ، وَكَانَ مَعَهُمْ فَقَالَ صَدَقَ .
 حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى .

أخرجه الطيالسي (٥٣٦) ، وأحمد (١٩٩٧٢) ، والبخاري (٢٩٨٧) ، والرويانى (٥٥٣) .
 - قلت : ورواه أبو بكر النَّهْشَلِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي مُوسَى .
 أخرجه أحمد (١٩٩٨٢) ، وأبو يعلى (٧٢٢٦) ، قال الدارقطني : ويشبه أن يكون [زياد بن عِلَاقَةَ] حفظه عن جماعة ، فمرة يرويه عن ذا ، ومرة يرويه عن ذا . « العلل » (١٣٣٥) .

٣١٤٤- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ ، فَقَالَ : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

أخرجه أحمد (١٩٧٨٤) ، وعبد بن حميد (٥٥٢) ، والبخاري (٦١٧٠) ، ومسلم (٦٨١٣) .

٣١٤٥- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : « وَوَلَدِي غُلَامٌ ، فَاتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ » « فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ ، وَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٩٤٨) ، وأحمد (١٩٧٩٩) ، والبخاري (٥٤٦٧) ، ومسلم (٥٦٦٦) ، وأبو يعلى (٧٣١٥) .

٣١٤٦- [ح] أَبِي بُرْدَةَ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » .
أخرجه الحميدي (٧٩٠) ، وابن أبي شيبة (٣٠٩٨٥) ، وأحمد (١٩٨٥٣) ، وعبد بن حميد (٥٥٦) ، والبخاري (٤٨١) ، ومسلم (٦٦٧٧) ، والترمذي (١٩٢٨) ، والنسائي (٢٣٥٢) ، وأبو يعلى (٧٢٩٥) .

٣١٤٧- [ح] (أَبِي بُرْدَةَ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، وَثَابِتِ الْبُنَائِيِّ) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِسُوقٍ أَوْ مَجْلِسٍ أَوْ مَسْجِدٍ وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا ، فَلْيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا » ثَلَاثًا .

قَالَ أَبُو مُوسَى : فَمَا زَالَ بِنَا الْبَلَاءِ حَتَّى سَدَدَ بِهَا بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ .
أخرجه ابن أبي شيبة (٨١٤١) ، وأحمد (١٩٩٩٢) ، والبخاري (٤٥٢) ، ومسلم (٦٧٥٧) ، وابن ماجه (٣٧٧٨) ، وأبو داود (٢٥٨٧) ، وأبو يعلى (٧٢٩١) .

٣١٤٨- [ح] بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رِوَايَةً قَالَ : « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ الْعَطَارِ إِنْ لَمْ يُحْدِكْ مِنْ عِطْرِهِ عَلَقَكَ مِنْ رِيحِهِ ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السُّوءِ مَثَلُ الْكَبِيرِ إِنْ لَمْ يُحْرِقْكَ نَالَكَ مِنْ شَرِّهِ » .

أخرجه الحميدي (٧٨٨) ، وأحمد (١٩٨٥٤) ، والبخاري (٢١٠١) ، ومسلم (٦٧٨٥) .

٣١٤٩- [ح] بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ » قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ :

﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] .

أخرجه البخاري (٤٦٨٦) ، ومسلم (٦٦٧٣) ، وابن ماجه (٤٠١٨) ، والترمذي (٣١١٠) ، والنسائي ، وأبو يعلى (٧٢٨٧) .

٣١٥٠- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَىٰ أَهْلِهِ ، فَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَأْنِهِمْ فَقَالَ : « إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ ، فَإِذَا نَمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤٣٦) ، وأحمد (١٩٨٠٠) ، والبخاري (٦٢٩٤) ، ومسلم (٥٣٠٦) ، وابن ماجه (٣٧٧٠) ، وأبو يعلى (٧٢٩٣) .

٣١٥١- [ح] إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَىٰ رَجُلٍ ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمَدْحَةِ ، فَقَالَ : « لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ » .

أخرجه أحمد (١٩٩٢٨) ، والبخاري (٢٦٦٣) ، ومسلم (٧٦١٤) .

٣١٥٢- [ح] عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَسَامَةُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ : ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةِ قَبْضِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَىٰ قَدْرِ الْأَرْضِ . جَاءَ مِنْهُمْ الْأَبْيَضُ وَالْأَحْمَرُ وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ ، وَالْحَبِيثُ ، وَالطَّيِّبُ وَالسَّهْلُ ، وَالْحَزْنُ وَبَيْنَ ذَلِكَ » .

أخرجه أحمد (١٩٨١١)، وعبد بن حميد (٥٤٩)، وأبو داود (٤٦٩٣)، والترمذي (٢٩٥٥).
- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٣١٥٣- [ح] القاسم بن مالك أبي جعفر، حدثنا عاصم بن كليب، عن أبي بردة قال: دخلت على أبي موسى في بيت ابنة أم الفضل، فعطست ولم يشمّني، وعطست فشمّتها، فرجعت إلى أمي فأخبرتها، فلما جاءها قالت: عطس ابني عندك فلم تشمّته، وعطست فشمّتها فقال: إن ابنك عطس فلم يحمّد الله تعالى؛ فلم أشمّته، وإيها عطست فحمدت الله تعالى فشمّتها، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمّته، وإن لم يحمّد الله عز وجل فلا تشمّوه» فقالت: أحسنت، أحسنت.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤٩٦)، وأحمد (١٩٩٣٢)، ومسلم (٧٥٩٧).

٣١٥٤- [ح] سفيان بن سعيد الثوري، عن حكيم بن ديلم، عن أبي بردة، عن أبيه قال: كانت اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم: يرحمكم الله، فكان يقول لهم: «يهدىكم الله ويصلح بالكم».

أخرجه أحمد (١٩٨١٥)، وأبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩)، والنسائي (٩٩٩٠).

٣١٥٥- [ح] سعيد بن إياس الجري، وداود بن أبي هند، وأبي مسلمة سعيد بن يزيد) عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: إن أبا موسى استأذن على عمر رضي الله عنهما قال: واحدة. ثنتين ثلاثا، ثم رجع أبو موسى فقال له عمر رضي الله عنه: لتأتين على هذا بيّنة أو لأفعلن. قال: كأنه يقول أجعلك نكالا في الآفاق، قال: فانطلق أبو موسى إلى مجلس فيه الأنصار فذكر ذلك لهم.

فَقَالَ : أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ » قَالُوا : بَلَى . لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُنَا . قَالَ : فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا أَبُو سَعِيدٍ فَخَلَّى عَنْهُ .

أخرجه الطيالسي (٥٢٠) ، وعبد الرزاق (١٩٤٢٣) ، وابن أبي شيبة (٢٦٤٩٠) ، وأحمد (١١١٦٢) ، والدارمي (٢٧٩٣) ، ومسلم (٥٦٨٠) ، وابن ماجه (٣٧٠٦) ، والترمذي (٢٦٩٠) .

٣١٥٦- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » .

أخرجه البخاري (٦٤٠٧) ، ومسلم (١٧٧٣) ، وأبو يعلى (٧٣٠٦) .

٣١٥٧- [ح] (أَيُّوبَ ، وَعَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، وَخَالِدِ الْحِذَاءِ ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ) عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَثَلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : أَخَذَ الْقَوْمُ فِي عُقْبَةِ أَوْ ثِيَابَةٍ فَكَلَّمَا عَلَا رَجُلٌ عَلَيْهَا نَادَى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ يَعْرِضُهَا فِي الْخَيْلِ . فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا » ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ » ، قَالَ : قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

أخرجه الطيالسي (٤٩٥) ، وعبد الرزاق (٩٢٤٤) ، وابن أبي شيبة (٨٥٥٠) ، وأحمد (١٩٨٨٢) ، وعبد ابن حميد (٥٤٢) ، والبخاري (٦٣٨٤) ، ومسلم (٦٩٦١) ، وابن ماجه (٣٨٢٤) ، وأبو داود (١٥٢٦) ، والترمذي (٣٤٦١) ، والنسائي (٧٦٣٢) ، وأبو يعلى (٧٢٥٢) .

٣١٥٨- [ح] عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ

اللَّهِ تَعَالَى يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٤٩٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٥٣٤٥) ، وَأَحْمَدُ (١٩٧٥٨) ، وَمُسْلِمٌ (٧٠٨٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (١١١١٦) .

٣١٥٩- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، أَرَاهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهُا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا ، فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ ، وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا ، وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصَّدَقِ ، الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ » .

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٢٢٩٧) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٦٢٢) ، وَمُسْلِمٌ (٥٩٩٧) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩٢١) ، وَأَبُو يَعْلَى (٧٢٩٨) .

٣١٦٠- [ح] بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عَقْلِهَا » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٨٦٥٧) ، وَأَحْمَدُ (١٩٩٢١) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥٠٣٣) ، وَمُسْلِمٌ (١٧٩٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٧٣٠٥) .

٣١٦١- [ح] (مَعْمَرُ ، وَهَمَّامُ ، وَشُعْبَةُ ، وَسَعِيدُ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ،) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَثْرَجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ . وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ مُرٌّ طَعْمُهَا وَطَيِّبٌ رِيحُهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ مُرٌّ طَعْمُهَا وَلَا رِيحَ لَهَا . »

أخرجه الطيالسي (٤٩٦) ، وعبد الرزاق (٢٠٩٣٣) ، وابن أبي شيبة (٣٠٧٩٨) ، وأحمد (١٩٧٧٨) ، وعبد بن حميد (٥٦٥) ، والدارمي (٣٦٢٨) ، والبخاري (٥٠٢٠) ، ومسلم (١٨١٠) ، وابن ماجه (٢١٤) ، وأبو داود (٤٨٣٠) ، والترمذي (٢٨٦٥) ، والنسائي (٦٦٩٩) ، وأبو يعلى (٧٢٣٧) .

٣١٦٢- [ح] دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ ، فَقَالَ : « أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاءُهُمْ ، فَاتْلُوهُ ، وَلَا يَطْوَلَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمْدُ فَتَقْسُو قُلُوبَكُمْ ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ ، كُنَّا نُشَبِّهَهَا فِي الطُّولِ وَالشَّدَّةِ بِرَاءَةِ ، فَأَنْسَيْتُهَا ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا : لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ ، لَا يَبْتَغِي وَادِيًا ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ ، كُنَّا نُشَبِّهَهَا بِأَحْدَى الْمَسْبَحَاتِ ، فَأَنْسَيْتُهَا ، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ، فَكُتِبَ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . »

أخرجه مسلم (٢٣٨٣) ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » (٢٧٥ / ٥) .

٣١٦٣- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ،
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنْ
الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ الْأَرْضَ ، فَكَانَتْ مِنْهُ طَائِفَةٌ قَبِلَتْ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ
وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أُمَسَكَتِ الْمَاءَ ، فَنَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا نَاسًا
فَشَرَبُوا فَرَعَوْا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا وَأَسْقَوْا ، وَأَصَابَتْ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى .

إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً . فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ وَنَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا بَعَثَنِي بِهِ ، وَنَفَعَ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ . وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ
بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٨٠٢) ، وَابْنُ خَرِيٍّ (٧٩) ، وَمُسْلِمٌ (٦٠١٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥٨١٢) ، وَأَبُو يَعْلَى
(٧٣١١) .

٣١٦٤- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ،
عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا
أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ : « سَلُونِي » ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ
أَبِي ؟ قَالَ : « أَبُوكَ حُذَافَةُ » .

ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَبِي ؟ فَقَالَ : « أَبُوكَ سَالِمُ مَوْلَى شَيْبَةَ » ،
فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ : إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ .

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٩٢) ، وَمُسْلِمٌ (٦٢٠٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (٧٣٠٣) .

٣١٦٥- [ح] جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ » .
أخرجه الطيالسي (٥٣٢) ، وابن أبي شيبة (١٩٦٧٣) ، وأحمد (١٩٧٦٧) ، ومسلم (٤٩٥١) ،
والترمذي (١٦٥٩) ، وأبو يعلى (٧٣٢٤) .

٣١٦٦- [ح] (الأعمش ، وَعَمْرُو بْنُ مُرَّة) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

أخرجه الطيالسي (٤٨٨) ، وعبد الرزاق (٩٥٦٧) ، وأحمد (١٩٨٢٥) ، وعبد بن حميد (٥٥٣) ،
والبخاري (١٢٣) ، ومسلم (٤٩٥٤) ، وابن ماجه (٢٧٨٣) ، وأبو داود (٢٥١٧) ، والترمذي (١٦٤٦) ،
والنسائي (٤٣٢٩) ، وأبو يعلى (٧٢٥٣) .

٣١٦٧- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ ، فَنَقَبْتُ أَقْدَامُنَا ، وَنَقَبْتُ قَدَمَايَ ، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ، وَكُنَّا نُلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخِرْقِ عَلَى أَرْجُلِنَا » ، وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهِذَا ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ ، قَالَ : مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أذْكَرَهُ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ .

أخرجه البخاري (٤١٢٨) ، ومسلم (٤٧٢٦) ، وأبو يعلى (٧٣٠٤) .

٣١٦٨- [ح] مَنْصُور ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فُكُّوا الْعَانِي ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ » .

أخرجه الطيالسي (٤٩١) ، وعبد الرزاق (٦٧٦٣) ، وأحمد (١٩٧٤٦) ، وعبد بن حميد (٥٥٤) ، والدارمي (٢٦٢٢) ، والبخاري (٣٠٤٦) ، وأبو داود (٣١٠٥) ، والنسائي (٧٤٥٠) ، وأبو يعلى (٧٣٢٥) .

٣١٦٩- [ح] بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِأَنَا أَصْغَرُهُمْ ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ ، وَالْآخَرُ أَبُو رُهِمٍ ، إِذَا قَالَ : بِضْعٌ ، وَإِذَا قَالَ : فِي ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِينَ ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي ، فَارَكَبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا ، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ .

وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا ، يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، وَهِيَ مِنْ قَدِيمِ مَعَنَا ، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً ، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا ، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، قَالَ عُمَرُ : الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ ، قَالَ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ .

فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ : كَلَّا وَاللَّهِ ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ ، وَيَعْظُمُ جَاهِلَكُمْ ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ

وَفِي رَسُولِهِ ﷺ ، وَإِيمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا ، حَتَّى أذْكَرَ مَا قُلْتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنُخَافُ ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ ، وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عَمْرًا قَالَ : كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : « فَمَا قُلْتِ لَهُ ؟ » قَالَتْ : قُلْتُ لَهُ : كَذَا وَكَذَا .

قَالَ : « لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلَ السَّفِينَةِ - هِجْرَتَانِ » ، قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا ، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : قَالَتْ أَسْمَاءُ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٥٢٨) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٨٩٦) ، وَأَحْمَدُ (١٩٧٥٣) ، وَالبخاري (٣١٣٦) ، وَمُسْلِمٌ (٦٤٩٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٧٢٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٥٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (٨٣٣٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (٧٢٣٢) .

٣١٧٠ - [ح] (بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَحُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ) حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ : أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ : أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي ، وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْتَأْذِنُ قَالَ : « مَا تَقُولُ يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ؟ » .

قَالَ : قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ . قَالَ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفْتِهِ قَلَصْتُ .

قَالَ : « إِنِّي أَوْ لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ ، وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ » . فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ : انْزِلْ وَأَلْقِ لَهُ وَسَادَةً ، فَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثِقٌ قَالَ : « مَا هَذَا ؟ » قَالَ : كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السُّوءِ فَتَهَوَّدَ . قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ ، ثُمَّ تَذَاكَرْنَا قِيَامَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : « أَمَا أَنَا فَأَنَا ، وَأَقَوْمٌ ، وَأَقَوْمٌ وَأَنَا ، وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٢٠٨) ، وأحمد (١٩٩٠٠) ، والبخاري (٢٢٦١) ، ومسلم (٤٧٤٥) ، وأبو داود (٣٥٧٩) ، والنسائي (٨) ، وأبو يعلى (٧٢٤٠) .

٣١٧١- [ح] عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : سَمَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ أَسْمَاءَ مِنْهَا مَا حَفِظْنَا فَقَالَ : « أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَالْمُقَفِّي ، وَالْحَاشِرُ ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ - قَالَ يَزِيدُ : - وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ » .

أخرجه الطيالسي (٤٩٤) ، وابن أبي شيبة (٣٢٣٥١) ، وأحمد (١٩٨٥٠) ، ومسلم (٦١٧٩) ، وأبو يعلى (٧٢٤٤) .

٣١٧٢- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : يَا قَوْمِ ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِينِي ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ ، فَالْجَبَاءُ ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَذْجُوا ، فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَجَوًّا ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ » .

أخرجه البخاري (٦٤٨٢) ، ومسلم (٦٠١٨) ، وأبو يعلى (٧٣١٠) .

٣١٧٣- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : أَلَا تُنَجِّزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي ؟ فَقَالَ لَهُ : « أَبَشِّرْ » فَقَالَ : قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبَشْرٍ ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ ، فَقَالَ : « رَدَّ الْبُشْرَى ، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا » .

قَالَا : قَبِلْنَا ، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبَشِّرَا » . فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا ، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ : أَنْ أَفْضِلَا لِأُمَّكُمَا ، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً .

أخرجه البخاري (١٩٦) ، ومسلم (٦٤٨٩) .

٣١٧٤- [ح] حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَعْفِيِّ ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قُلْنَا : لَوْ أَنْتَظَرْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ . قَالَ : فَانْتَظَرْنَا فَخَرَجَ إِلَيْنَا . فَقَالَ : « مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قُلْنَا : نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ . قَالَ : « أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ » .

ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، قَالَ : وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : « النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ ؛ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ ، وَأَنَا أَمَنَةٌ

لأَصْحَابِي ؛ فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي ؛ فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠٧٣) ، وأحمد (١٩٧٩٥) ، وعبد بن حميد (٥٣٩) ، ومسلم (٦٥٥٧) ، وأبو يعلى (٧٢٧٦) .

٣١٧٥- [ح] زَائِدَةٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ فَقَالَ : « مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ » . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ ، مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، قَالَ : « مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ؛ فَإِنَّكَ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ » فَاتَاهُ الرَّسُولُ ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٤٠) ، وأحمد (١٩٩٣٦) ، والبخاري (٦٧٨) ، ومسلم .

٣١٧٦- [ح] عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ وَبِيدِ النَّبِيِّ ﷺ عُوْدٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ . فَقَالَ : « افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ . فَقَالَ : « افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ فَقَالَ : « افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ أَوْ بَلْوَى تَكُونُ » ، قَالَ : فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ وَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

أخرجه وأحمد (١٩٧٣٨) ، والبخاري (٣٦٩٣) ، ومسلم (٦٢٩٠) ، والنسائي (٨٠٧٨) .

٣١٧٧- [ح] أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى : « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ^(١) مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ » أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ هَذَا .

أخرجه أحمد (١٩٨١٧) ، والبخاري (٣٧٦٣) ، ومسلم (٦٤٠٨) ، والترمذي (٣٨٠٦) ، والنسائي (٨٢٠٦) .

٣١٧٨- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ ، قَالَ : كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِهَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا لَيْتُنِي قُلْتُ ذَلِكَ ، لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا ، وَيُؤَذِّنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا .

أخرجه مسلم (٦٤١٢) .

٣١٧٩- [ح] (طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، وَبُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ) عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ : « يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

أخرجه البخاري (٥٠٤٨) ، ومسلم (١٨٠٢) ، والترمذي (٣٨٥٥) ، وأبو يعلى (٧٢٧٩) .

٣١٨٠- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنِ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ ، قَالَ أَبُو مُوسَى : وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ ، فَرَمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ ، رَمَاهُ جُشَمِيُّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ

(١) يعني عبد الله بن مسعود .

فِي رُكْبَتِهِ ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَبِي مُوسَى فَقَالَ : ذَلِكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي ، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ ، فَلَمَّا رَأَيْتَنِي وَلِي ، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِي ، أَلَا تَتُّبْتُ ، فَكَفَّ ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ .

ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ : قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ ، قَالَ : فَاَنْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ ، قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي أَقْرَبُ النَّبِيِّ ﷺ السَّلَامَ ، وَقُلْ لَهُ : اسْتَغْفِرْ لِي . وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ ، فَارْجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ .

وَقَالَ : قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي ، فَدَعَا بِهَاءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ » . وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ » . فَقُلْتُ : وَيَا فَاسْتَغْفِرْ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قَيْسِ ذَنْبِهِ ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا » قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٨٤) ، وَمُسْلِمٌ (٦٤٩٠) ، وَالنَّسَائِيُّ (٨٧٣٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (٧٣١٣) .

٣١٨١- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ ، وَالْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ ، عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ ، فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ ، فَقَالُوا : لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ

لَنَا وَمَا عَمِلْنَا بَاطِلٌ ، فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَفْعَلُوا ، أَكْمَلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ ، وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا ، فَأَبَوْا ، وَتَرَكَوْا ، وَاسْتَأْجَرَ أَجْرَيْنِ بَعْدَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمَا : أَكْمِلَا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمَا هَذَا وَلَكُمَا الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، قَالَا : لَكَ مَا عَمِلْنَا بَاطِلٌ ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ .

فَقَالَ لَهُمَا : أَكْمِلَا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمَا مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ ، فَأَبَيَا ، وَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ ، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَذَلِكَ مَثَلُهُمْ ، وَمَثَلُ مَا قَبِلُوا مِنْ هَذَا النُّورِ .
أخرجه البخاري (٢٢٧١) ، وأبو يعلى (٧٣١٢) .

٣١٨٢- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا ، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرْطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا ، وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ ، عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا حَيًّا ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ ، فَأَقْرَّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ » .

أخرجه مسلم (٦٠٢٩) ، والبخاري (٣١٧٧) ، وابن فيل في « جزءه » (٥) .

٣١٨٣- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » .

أخرجه الطيالسي (٥٠٦) ، وابن أبي شيبة (٣٢٩٤٢) ، وأحمد (١٩٧٥٢) ، وعبد بن حميد (٥٦٦) ،
والبخاري (٣٤١١) ، ومسلم (٦٣٥٣) ، وابن ماجه (٣٢٨٠) ، والترمذي (١٨٣٤) ، والنسائي (٨٣٢٢) ،
وأبو يعلى (٧٢٤٥) .

٣١٨٤- [ح] أَبِي أُسَامَةَ حَمَّادِ بْنِ أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي
مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ
حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ ، بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ
أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ - قَالَ
لَهُمْ : إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا لَهُمْ » .
أخرجه البخاري (٤٢٣٢) ، ومسلم (٦٤٩١) ، وأبو يعلى (٧٣١٨) .

٣١٨٥- [ح] حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ :
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ
جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ،
فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ » .
أخرجه البخاري (٢٤٨٦) ، ومسلم (٦٤٩٢) ، والنسائي (٨٧٤٧) ، وأبو يعلى (٧٣٠٩) .

٣١٨٦- [ح] حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ
لِقَاءَهُ » .

أخرجه البخاري (٦٥٠٨) ، ومسلم (٦٩٢٦) ، وأبو يعلى (٧٣٠١) .

٣١٨٧- [ح] عاصم الأحول ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا سُمِّيَ الْقَلْبُ مِنْ تَقَلُّبِهِ ، إِنَّمَا مَثَلُ الْقَلْبِ كَمَثَلِ رِيْشَةٍ مُعَلَّقَةٍ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ » .

أخرجه أحمد (١٩٨٩٥) ، والبخاري (٣١٩٠) .

٣١٨٨- [ح] إبراهيم بن إسماعيل السكسكي ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى ، وَاصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ وَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مِرَارًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩١٠) ، وأحمد (١٩٩١٥) ، وعبد بن حميد (٥٣٤) ، والبخاري (٢٩٩٦) ، وأبو داود (٣٠٩١) .

٣١٨٩- [ح] بُرَيْدٌ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

أخرجه البخاري (٧٠٧١) ، ومسلم (١٩٥) ، وابن ماجه (٢٥٧٧) ، والترمذي (١٤٥٩) ، وأبو يعلى (٧٢٦١) .

٣١٩٠- [ح] الأعمش ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ وَيَرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرُ فِيهِ الْهَرْجُ » .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْهَرْجُ ؟ قَالَ : « الْقَتْلُ » .

أخرجه أحمد (٣٦٩٥) ، والبخاري (٧٠٦٢) ، ومسلم (٦٨٨٢) .

٣١٩١- [ح] بُرَيْدٌ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ ، بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ ، وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يُلْذَنَ بِهِ ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ » .

أخرجه البخاري (١٤١٤) ، ومسلم (٢٣٠١) ، والبخاري (٣١٧٩) ، وأبو يعلى (٧٢٩٩) .

٣١٩٢- [ح] (سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ ، وَطَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دُفِعَ إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَلَلِ ، فَقَالَ لَهُ : هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ » .

أخرجه الطيالسي (٥٠١) ، وأحمد (١٩٧١٤) ، وعبد بن حميد (٥٣٧) ، ومسلم (٧١١١) ، وأبو يعلى (٧٢٦٧) .

٣١٩٣- [ح] أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آيَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آيَتْهُمَا ، وَمَا فِيهِمَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ تَعَالَى إِلَّا رِذَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَنَّتِ عَدْنٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٢٤٥) ، وأحمد (١٩٩١٨) ، وعبد بن حميد (٥٤٥) ، والدارمي (٢٩٨٨) ، والبخاري (٤٨٧٨) ، ومسلم (٣٦٧) ، وابن ماجه (١٨٦) ، والترمذي (٢٥٢٨) ، والنسائي (٧٧١٧) ، وأبو يعلى (٧٣٣١) .

٣١٩٤- [ح] أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا ، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرُونَ الْآخِرِينَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥١١٧) ، وأحمد (١٩٩١٧) ، وعبد بن حميد (٥٤٤) ، والدارمي (٣٠٠١) ، والبخاري (٣٢٤٣) ، ومسلم (٧٢٦٠) ، والترمذي (٢٥٢٨) ، والنسائي (١١٤٩٨) ، وأبو يعلى (٧٣٣٢) .

حرف النون من الكنى

مُسند أبو النضر السلمي

٣١٩٥- [ح] مَالِكِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ السَّلْمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ ، فَيَحْتَسِبُهُمْ ، إِلَّا كَانُوا لَهُ جَنَّةً مِنَ النَّارِ » ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ اثْنَانِ ؟ قَالَ : « أَوْ اثْنَانِ » .

أخرجه مالك (٦٣٢) .



حرف الهاء من الكنى

مُسْنَدُ أَبُو هُرَيْرَةَ الدُّوسِي

٣١٩٦- [ح] أَبِي حَيَّانَ [يُحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ] ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ : « الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ : « الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ : « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، وَلَكِنْ سَأَحَدُّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا ، إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّهَا ، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، وَإِذَا كَانَتِ الْعُرَاةُ الْخُفَاةَ رُءُوسَ النَّاسِ ، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْبَهْمِ فِي الْبُنْيَانِ ، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ » ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [لقمان : ٣٤] .

ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ » ، فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ ، فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا ، فَقَالَ : « هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٩٤٥) ، وإسحاق بن راهوية ، في «مسنده» (١٦٦) ، وأحمد (٩٤٩٧) ، والبخاري (٥٠) ، ومسلم (٥) ، وابن ماجه (٦٤) .

٣١٩٧- [ح] عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَلَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصَةً مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ » .

أخرجه أحمد (٨٨٤٥) ، والبخاري (٩٩) ، والنسائي (٥٨١١) .

٣١٩٨- [ح] يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ : « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، قَالَ : لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ ، يَقُولُونَ : إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ ، لَأَفْرَزْتُ بِهَا عَيْنَكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ [القصص: ٥٦] .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٢٠٨) ، وأحمد (٩٦٠٨) ، ومسلم (٤٣) ، والترمذي (٣١٨٨) ، وأبو يعلى (٦١٧٨) .

٣١٩٩- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٣٧) ومسلم (٣٥) والنسائي (٣٤٢٥)

٣٢٠٠- [ح] ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ [سَالِمُ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُبِقَاتِ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : « الشِّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسَّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرَّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَيُّ يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ » .

أخرجه البخاري (٢٧٦٦) ، ومسلم (١٧٥) ، وأبو داود (٢٨٧٤) ، والنسائي (٦٤٦٥) .

٣٢٠١- [ح] الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، سَمِعْتُ أَبِي ، يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ ، مَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا فَاشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي ، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ ، وَهُوَ لِلَّذِي اشْرَكَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٨٢) ، وأحمد (٩٦١٧) ومسلم (٧٥٨٤) وابن ماجه (٤٢٠٢) .

٣٢٠٢- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا ، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا : يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وُلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ ، وَيَسْخَطُ لَكُمْ : قِيلَ وَقَالَ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ » .

أخرجه أحمد (٨٣١٦) ، ومسلم (٤٥٠١) .

٣٢٠٣- [ح] عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ [سُلَيْمَ بْنَ جُبَيْرٍ] مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

مِنَ السَّمَاءِ بَرَكَتَةً ، إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِّنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ ، يُنَزِّلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
الْغَيْثَ ، فَيَقُولُونَ : بِكُوكَبٍ كَذَا وَكَذَا .

أخرجه أحمد (٩٤٤٤) ، ومسلم (١٤٥) .

٣٢٠٤- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا » .

أخرجه البخاري (٦١٠٣) ، والبخاري (٨٦١٨) .

٣٢٠٥- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ : « لَا يَسْرِقُ سَارِقٌ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَزْنِي زَانٍ وَهُوَ حِينَ يَزْنِي

مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْحُدُودَ - يَعْنِي الْحَمْرَ - حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَالَّذِي نَفَسَ

مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنْتَهَبُ أَحَدُكُمْ نَهْبَهُ ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا وَهُوَ

حِينَ يَنْتَهَبُهَا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ » قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ أَبُو

هُرَيْرَةَ : « إِيَّاكُمْ ، إِيَّاكُمْ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٣٦٨٤) ، وأحمد (٨١٨٧) ، ومسلم (١١٨) .

٣٢٠٦- [ح] ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ سُئِلَ

النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : « إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟

قَالَ : « ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : « ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٩٦) ، وأحمد (٧٥٨٠) ، والدارمي (٢٥٤٦) ، والبخاري (٢٦) ، ومسلم

(١٦١) ، والنسائي (٣٥٩٠) .

٣٢٠٧- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ بَابًا ، أَوْ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا ، أَعْظَمُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٨٤٨) ، وأحمد (٩٣٥٠) ، ومسلم (٦٢) ، وابن ماجه (٥٧) ، وأبو داود (٤٦٧٦) ، والترمذي (٢٦١٤) ، والنسائي (١١٠/٨) .

٣٢٠٨- [ح] (سُهَيْلٍ ، وَالْأَعْمَشِ) عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَحَدْتُ نَفْسِي بِالْحَدِيثِ ، لِأَنَّ أَخْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ ، قَالَ : « ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ » .

أخرجه أحمد (٩١٤٥) ، ومسلم (٢٥٨) ، وأبو داود (٥١١١) ، والنسائي (١٠٤٢٨) .

٣٢٠٩- [ح] (قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ أَبِي هَلَالٍ الرَّاسِبِيِّ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنْ أَخْبَارِ الْيَهُودِ ، لَأَمَنَ بِي كُلُّ يَهُودِيٍّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ » .

أخرجه أحمد (٨٧٣٥) ، والبخاري (٣٩٤١) ، ومسلم (٧١٦٠) ، وأبو يعلى (٦٠٣٧) .

٣٢١٠- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ ، وَمَاتَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » .

أخرجه أحمد (٨١٨٨) .

٣٢١١- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ » .

أخرجه البخاري (١٤) ، والنسائي (٨ / ١١٥) .

٣٢١٢- [ح] هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ ، فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ فَيَقُولُ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ فَيَقُولُ : اللَّهُ ، فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ اللَّهَ ؟ فَإِذَا أَحَسَّ أَحَدُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ » .

أخرجه الحميدي (١١٨٧) ، وأحمد (٨٣٥٨) ، ومسلم (٢٦٠) ، وأبو داود (٤٧٢١) ، والنسائي (١٠٤٢٣) .

٣٢١٣- [ح] إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ » .

أخرجه أحمد (٨٦٧٠) ، والبخاري (٣٣) ، ومسلم (١٢٣) ، والترمذي (٢٦٣١) ، والنسائي (١١٠٦٢) .

٣٢١٤- [ح] زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَاصِمُونَهُ فِي الْقَدْرِ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴾ * إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٨﴾ [القمر: ٤٨-٤٩] » .

أخرجه أحمد (٩٧٣٤) ، ومسلم (٦٨٤٦) ، وابن ماجه (٨٣) ، والترمذي (٢١٥٧) .

٣٢١٥- [ح] أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ
 يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا عَزَّ وَجَلَّ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى
 فَقَالَ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ
 وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ، ثُمَّ أَهْبَطَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ ، قَالَ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى
 الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَاحَ فِيهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ ،
 وَقَرَّبَكَ نَحِيًّا ، فَبِكَمَّ وَجَدْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ التَّوْرَةَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَنِي ؟

قَالَ مُوسَى : بِأَرْبَعِينَ عَامًا ، قَالَ آدَمُ : فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ
 فَغَوَى ﴾ [طه : ١٢١] قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ أَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ
 أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » .

أخرجه ابن وهب في « القدر » (١) ، ومسلم (٦٨٣٧) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١٥٦) .

[ورواه] عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى ، فَقَالَ مُوسَى لِآدَمَ : يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا ، خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا
 مِنَ الْجَنَّةِ ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ ، وَخَطَّ لَكَ فِي الْأَلْوَاحِ
 بِيَدِهِ ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قَضَاهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ عَامًا ؟ « فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » .

أخرجه الحميدي (١١٤٨) ، وأحمد (٧٣٨١) ، والبخاري (٦٦١٤) ، ومسلم (٦٨٣٥) ، وابن ماجه
 (٨٠) ، وأبو داود (٤٧٠١) ، والنسائي (١١١٢٣) ، وأبو يعلى (٦٢٤٥) .

٣٢١٦- [ح] ابن شهاب ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ ، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ ، وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ ، فَأُذْنُ لِي أَنْ أُخْتَصِيَ ، قَالَ : فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ فِيمَا أَنْتَ لَاقٍ فَاخْتَصِرْ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِّ » .

أخرجه ابن وهب في «القدر» (١٦) ، والنسائي (٥٩/٦) .

٣٢١٧- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٠٤) ، وعبد الرزاق (٢٠٠٧٧) ، وأحمد (٧٥١٢) ، والبخاري (١٣٨٤) ، ومسلم (٦٨٥٦) ، والنسائي (٢٠٨٧) .

٣٢١٨- [ح] مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ كَمَا تُنَاتِجُ الْإِبِلُ مِنَ بَهِيمَةِ جَمْعَاءَ ، هَلْ تُحْسُ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ ؟ قَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

أخرجه مالك (٦٤٦) ، والحميدي (١١٤٣) ، وأحمد (٧٣٢١) ، ومسلم (٦٨٥٨) ، وأبو داود (٤٧١٤) ، وأبو يعلى (٦٣٠٦) .

٣٢١٩- [ح] إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ » ، قَالُوا : وَمَا اللَّاعِنَانِ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ » .

أخرجه أحمد (٨٨٤٠) ، ومسلم (٥٣٩) ، وأبو داود (٢٥) ، وأبو يعلى (٦٤٨٣) .

٣٢٢٠- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ، حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ ، أَعَلَّمَكُمُ ،
فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءُ ، فَلَا تَسْتَقْبِلُوهَا وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا ، وَلَا يَسْتَنْحِي بِمِمينِهِ » ،
« وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، وَيُنْهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرَّمَّةِ » .

أخرجه الحميدي (١٠١٨) ، وأحمد (٧٣٦٢) ، والدارمي (٧١٩) ، وابن ماجه (٣١٢) ، وأبو داود
(٨) ، والنسائي (٣٨/١) .

٣٢٢١- [ح] عَمْرُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِ ، أَنَّ أَبَا السَّائِبِ ، مَوْلَى
هَشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا
يُغْتَسَلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنْبٌ » فَقَالَ : كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
« يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا » .

أخرجه مسلم (٥٨٤) ، وابن ماجه (٦٠٥) ، والنسائي (١٢٤/١) .

٣٢٢٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يُبَالُ فِي الْمَاءِ الَّذِي لَا يَجْرِي ، ثُمَّ يُغْتَسَلُ مِنْهُ » .
أخرجه الحميدي (٩٩٩) ، وأحمد (٩١٠٤) ، والنسائي (٢٢٠) .

[ورواه] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : « لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ
مِنْهُ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٩٩) ، وأحمد (٨١٧١) ، ومسلم (٥٨٣) ، والترمذي (٦٨) ، والنسائي
(١٩٧/١) .

٣٢٢٣- [ح] ابن شهاب ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَلَيْسَتْ تَرْتُّرٌ ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ » .

أخرجه مالك (٣٤) ، وابن أبي شيبة (٢٨٠) ، وأحمد (٧٢٢٠) ، والدارمي (٧٤٨) ، والبخاري (١٦١) ، ومسلم (٤٨٣) ، وابن ماجه (٤٠٩) ، والنسائي (٩٥) .

٣٢٢٤- [ح] مالك ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ، ثُمَّ لِيَتْرُكْ وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ » .

أخرجه مالك (٣٣) ، وأحمد (٧٢٩٨) ، والبخاري (١٦٢) ، ومسلم (٤٨١) ، وأبو داود (١٤٠) ، والنسائي (٩٨) ، وأبو يعلى (٦٢٥٥) .

٣٢٢٥- [ح] معمر ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُوتِرْ » .

أخرجه أحمد (٨١٥٠) .

٣٢٢٦- [ح] عمرو بن يحيى بن سعيد ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَدِّي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةَ لَوْضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا ، فَقَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ » فَقَالَ : أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : « ابْنِي أَحْبَارًا أُسْتَنْفِضَ بِهَا ، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْتَةٍ » . فَأَتَيْتُهُ بِأَحْبَارٍ أَهْمَلُهَا فِي طَرْفِ ثَوْبِي ، حَتَّى وَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ ، فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْتَةِ ؟ قَالَ : « هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفُدَّ جِنٌّ نَصِييْنِ ، وَنَعَمَ الْجِنُّ ، فَسَأَلُونِي الرَّادَ ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ ، وَلَا بِرَوْتَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا » .

أخرجه البخاري (٣٨٦٠) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (٧٥٥) .

٣٢٢٧- [ح] الزُّهْرِيُّ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
 قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَعُوهُ ، فَأَهْرِيْقُوا
 عَلَى بَوْلِهِ سَجَلَ مَاءٍ ، أَوْ ذَنْوَبًا مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ » .
 أخرجه أحمد (٧٧٨٦) ، والبخاري (٢٢٠) ، والنسائي (٥٤) .

٣٢٢٨- [ح] أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ
 لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ » .
 أخرجه مالك (٤٠) ، والحميدي (٩٨٢) ، وأحمد (٩٩٩٧) ، والبخاري (١٦٢) ، ومسلم (٥٦٩) .

٣٢٢٩- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .
 أخرجه مالك (٧١) ، والحميدي (٩٩٧) ، وأحمد (٧٣٤١) ، والبخاري (١٧٢) ، ومسلم (٥٧٦) ،
 وابن ماجه (٣٦٤) ، والنسائي (٥٢/١) .

٣٢٣٠- [ح] صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ ، مِنْ آلِ بَنِي الْأَزْرَقِ ،
 عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : جَاءَ
 رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَكَبُ الْبَحْرَ ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا
 الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا ، أَفَتَوَضَّأُ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُوَ
 الطَّهْرُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

أخرجه مالك (٤٥) ، وابن أبي شيبة (١٤٠٢) ، وأحمد (٧٢٣٢) ، والدارمي (٧٧٤) ، قال : وابن ماجه
 (٣٨٦) ، والترمذي (٦٩) ، والنسائي (٥٨) .

٣٢٣١- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَتَوَضَّأَ » قَالَ : فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتَ : مَا الْحَدِيثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : « فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ » .

أخرجه عبد الرزاق (٥٣٠) ، وأحمد (٨٠٦٤) ، والبخاري (١٣٥) ، ومسلم (٤٥٧) ، وأبو داود (٦٠) ، والترمذي (٧٦) .

٣٢٣٢- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ ، خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » .

أخرجه مالك (٦٧) ، وعبد الرزاق (١٥٥) ، وأحمد (٨٠٠٧) ، والدارمي (٧٦٣) ، ومسلم (٤٩٨) ، والترمذي (٢) .

٣٢٣٣- [ح] (فَلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ ،) عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ ، أَنَّهُ رَقِيَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَرَفَعَ فِي عَضْدِيهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمُ الْعُرُّ الْمُحَبَّبُونَ مِنْ أَثَارِ الْوُضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ ، فَلْيَفْعَلْ » .

فَقَالَ نُعَيْمٌ : لَا أَدْرِي قَوْلُهُ : « مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » (١) مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه أحمد (٨٣٩٤) ، والبخاري (١٣٦) ، ومسلم (٥٠٠) .

٣٢٣٤- [ح] سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشِيمِ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، وَهُوَ يَمُدُّ الْوُضُوءَ إِلَى إِبْطِهِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، مَا هَذَا الْوُضُوءُ ؟ قَالَ : يَا بَنِي فَرُوحَ ، أَنْتُمْ هَاهُنَا لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ ، إِنِّي سَمِعْتُ خَلِيلِي يَقُولُ : « تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ » .

أخرجه أحمد (٨٨٢٧) ، ومسلم (٥٠٧) ، والنسائي (١٤٢) .

٣٢٣٥- [ح] الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ » .

أخرجه مالك (٤٤٥) ، وعبد الرزاق (١٩٩٣) ، وأحمد (٧٢٠٨) ، ومسلم (٥٠٨) ، والترمذي (٥١) ، والنسائي (١٣٨) ، وأبو يعلى (٦٥٠٣) .

٣٢٣٦- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، أَنَّهُ قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يَتَوَضَّؤْنَ فِي الْمَطْهَرَةِ ، فَيَقُولُ لَهُمْ : أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

(١) قلت : قوله : « مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » مدرج من قول أبي هريرة رضي الله عنه .

أخرجه الطيالسي (٢٦٠٨) ، وعبد الرزاق (٦٢) ، وابن أبي شيبة (٢٧١) ، وإسحاق بن راهوية (٤٨) ،
وأحمد (٩٢٩٣) ، والدارمي (٧٥٢) ، والبخاري (١٦٥) ، ومسلم (٤٩٥) ، والنسائي (١١٣) .

٣٢٣٧- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا ، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا ، فَلَا يُخْرَجَنَّ
مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

أخرجه أحمد (٩٣٤٤) ، والدارمي (٧٦٦) ، ومسلم (٧٣٢) ، وأبو داود (١٧٧) ، والترمذي (٧٥) .

٣٢٣٨- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَكَلَ كَتِفَ
شَاةٍ ، فَمَضَمَصَ ، وَغَسَلَ يَدَهُ وَصَلَّى » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٣٣) ، وأحمد (٩٠٣٧) ، وابن ماجه (٤٩٣) .

٣٢٣٩- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْرَجَ ، قَالَ :
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « تَوَضَّؤُوا مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ » .
أخرجه أحمد (٩٩٠٩) ، وأبو داود (١٩٤) ، وأبو يعلى (٦١٦١) .

٣٢٤٠- [ح] الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا
جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ جَهَدَهَا ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٩٣٦) ، وأحمد (٨٥٥٧) ، والبخاري (٢٩١) ، ومسلم (٧٠٩) ، وابن ماجه
(٦١٠) ، وأبو داود (٢١٦) ، والنسائي (١٩٥) .

٣٢٤١- [ح] حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ ، فَأَنْخَسْتُ

فَذَهَبْتُ فَأَغْتَسَلْتُ ، ثُمَّ جِئْتُ ، فَقَالَ : « أَيْنَ كُنْتَ ؟ » قَالَ : كُنْتُ لِقَيْتَنِي وَأَنَا جُنْبٌ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ ، فَقَالَ : « إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٣٥) ، وأحمد (١٠٠٨٧) ، والبخاري (٢٨٣) ، وابن ماجه (٥٣٤) ، وأبو داود (٢٣١) ، والترمذي (١٢١) ، والنسائي (٢٥٩) .

٣٢٤٢- [ح] يزيد بن كيسان ، قال : حدثني أبو حازم ، قال : قال أبو هريرة : بينما نبي الله ﷺ في المسجد ، إذ قال : « يَا عَائِشَةُ ، ناوليني الثوب » ، قالت : إني لستُ أصلي ، قال : « إِنَّهُ لَيْسَ فِي يَدِكَ » ، فناولته .

أخرجه أحمد (٩٥٢٩) ، ومسلم (٦١٧) ، والنسائي (١٤٦/١) .

٣٢٤٣- [ح] ابن الهادي ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ، مَا تَقُولُونَ ؟ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ ؟ » قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ ، قَالَ : « ذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا » .

أخرجه أحمد (٨٩١١) ، والدارمي (١٢٨٩) ، والبخاري (٥٢٨) ، ومسلم (١٤٦٧) ، والترمذي (٢٨٦٨) ، والنسائي (٣١٩) .

٣٢٤٤- [ح] العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « صَلَوَاتُ الْخَمْسِ ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، مَا لَمْ تُغَشَّ الْكَبَائِرُ » .

أخرجه أحمد (١٠٢٩٠) ، ومسلم (٤٧٠) ، وابن ماجه (١٠٨٦) ، والترمذي (٢١٤) ، وأبو يعلى (٦٤٨٦) .

٣٢٤٥- [ح] أَبِي الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ » .

أخرجه مالك (٤٧٢) ، وأحمد (١٠٣١٤) ، والبخاري (٥٥٥) ، ومسلم (١٣٧٦) ، والنسائي (٤٥٩) ، وأبو يعلى (٦٣٣٠) .

٣٢٤٦- [ح] ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فَلَا يَرِحُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا » .

أخرجه ابن ماجه (٢٦٨٧) ، والترمذي (١٤٠٣) ، وأبو يعلى (٦٤٥٢) .
- قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

٣٢٤٧- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسِ الْهَفَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّينَ فِي الصَّلَاةِ : الْعَقْرَبِ ، وَالْحَيَّةِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٦١) ، وعبد الرزاق (١٧٥٤) ، وابن أبي شيبة (٥٠٠٥) ، وأحمد (١٠١٥٧) ، والدارمي (١٦٢٥) ، وابن ماجه (١٢٤٥) ، وأبو داود (٩٢١) ، والترمذي (٣٩٠) ، والنسائي (٥٢٥) .
- قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

٣٢٤٨- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى ، وَالنَّبِيُّ ﷺ

فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَقَالَ : « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » ، فَرَجَعَ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ : فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا ، فَعَلَّمَنِي ، قَالَ : « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٦٣٥) ، وَالبخاري (٧٥٧) ، وَمُسْلِمٌ (٨١٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٥٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٣) ، وَالنَّسَائِيُّ (٩٦٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٥٧٧) .

٣٢٤٩- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يُبْزِقُ أَمَامَهُ ، إِنَّهُ يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ فَعَنْ يَمِينِهِ مَلَكٌ ، وَلَكِنْ لِيَبْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ ، أَوْ تَحْتَ رِجْلَيْهِ » .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٦٨٦) ، وَأَحْمَدُ (٨٢١٧) ، وَالبخاري (٤١٦) .

٣٢٥٠- [ح] الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ ، قَالَ : كَانَ يَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى فَحَتَّتَهَا ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : قُمْتُ فَحَتَّتُهَا ، ثُمَّ قَالَ : « أَيُّبُّ أَحَدِكُمْ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ أَنْ يُتَنَحَّمُ فِي وَجْهِهِ ، أَوْ يُبْزِقَ فِي وَجْهِهِ ، إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يُبْزِقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ بِثَوْبِهِ هَكَذَا » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٥٢٨) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٣٧) ، وَأَحْمَدُ (٧٣٩٩) ، وَمُسْلِمٌ (١١٦٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٢٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٤٣٥) .

٣٢٥١- [ح] اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لِيَتَّهِنَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لِيَخْطِفَنَّ أَبْصَارَهُمْ » .

أخرجه ابن وهب في « الموطأ » (٤٢٧) ، ومسلم (٨٩٨) ، والنسائي (١٢٠٠) .

٣٢٥٢- [ح] هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٦٣٥) ، وأحمد (٧١٧٥) ، والدارمي (١٥٤٧) ، ومسلم (١١٥٥) ، وأبو داود (٩٤٧) ، والترمذي (٣٨٣) ، والنسائي (٩٦٦) ، وأبو يعلى (٦٠٤٣) .
- قال أبو داود : يعني يضع يده على خاصرته .

٣٢٥٣- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

أخرجه أحمد (١٠٨٦٣) ، ومسلم (٨٨٥) ، والنسائي (١١٣٢) .

٣٢٥٤- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ عِفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ ، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعَّتُهُ ، وَارْدَتْ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ أَجْمَعُونَ ، قَالَ : فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ : رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي . قَالَ : فَرَدَّهُ خَاسِئًا » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٨٨) ، وأحمد (٧٩٥٦) ، والبخاري (٤٦١) ، ومسلم (١١٤٦) ، والنسائي (١١٣٧٦) .

٣٢٥٥- [ح] (أُشْعَثَ بِنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، وَابِرَاهِيمَ بِنِ الْمُهَاجِرِ) عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمَحَارِبِيِّ ، قَالَ : كُنَّا قُعُودًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَذَنَ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٧١١) ، وعبد الرزاق (١٩٤٧) ، والحميدي (١٠٢٨) ، وإسحاق بن راهوية (٢٢٩) ، وأحمد (٩٣٠٤) ، والدارمي (١٣١٧) ، ومسلم (١٤٣٣) ، وابن ماجه (٧٣٣) ، وأبو داود (٥٣٦) ، والترمذي (٢٠٤) ، والنسائي (١٦٥٩) .

٣٢٥٦- [ح] [أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مِهْرَانَ ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا ، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا » .

أخرجه مسلم (١٤٧٣) ، والبزار في « البحر الزخار » (٨٨٣٩) .

٣٢٥٧- [ح] [هَشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِذَا لَمْ تَجِدُوا إِلَّا مَرَابِضَ الْغَنَمِ ، وَمَعَاظِنَ الْإِبِلِ ، فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاظِنِ الْإِبِلِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٠٠) ، وأحمد (٩٨٢٤) ، والدارمي (١٥٠٨) ، وابن ماجه (٧٦٨) ، والترمذي (٣٤٨) .
- قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٣٢٥٨- [ح] [مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ ، وَلِيُخْرِجَنَّ تَفَلَاتٍ » .

أخرجه عبد الرزاق (٥١٢١) ، والحميدي (١٠٠٨) ، وابن أبي شيبة (٧٦٩١) ، وأحمد (٩٦٤٣) ، والدارمي (١٣٩٢) ، وأبو داود (٥٦٥) ، وأبو يعلى (٥٩١٥) .
- التفلة : التي لا طيب لها .

٣٢٥٩- [ح] حَيَّوَةٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ،
مَوْلَى شَدَّادٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « مَنْ
سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ فِي الْمَسْجِدِ ضَالَّةً ، فَلْيَقُلْ لَهُ : لَا آدَاهَا اللَّهُ إِلَيْكَ ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ
تُبْنَ لِهَذَا » .

أخرجه أحمد (٩٤٣٨) ، ومسلم (١١٩٧) ، وابن ماجه (٧٦٧) ، وأبو داود (٤٧٣) .

٣٢٦٠- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يُؤْذِنَا فِي مَسْجِدِنَا » وَقَالَ
فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : « فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ، وَلَا يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ » .
أخرجه عبد الرزاق (١٧٣٨) ، وأحمد (٧٥٧٣) ، ومسلم (١١٨٨) ، وابن ماجه (١٠١٥) .

٣٢٦١- [ح] ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .
أخرجه أحمد (٧٨١٣) ، والبخاري (٤٣٧) ، ومسلم (١١٢٢) ، وأبو داود (٣٢٢٧) ، والنسائي
(٢١٨٥) ، وأبو يعلى (٥٨٤٤) .

٣٢٦٢- [ح] مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْأَصَمِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ
مَسَاجِدَ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٣١٦) ، ومسلم (١١٢٣) ، والبخاري (٩٣٨٤) .

٣٢٦٣- [ح] حَمْزَةُ بْنُ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا ، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

أخرجه الحميدي (١٠٥٥) ، وأحمد (٧٣٥٢) ، وأبو يعلى (٦٦٨١) .

٣٢٦٤- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ ، إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي هَذَا ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

أخرجه عبد الرزاق (٩١٥٨) ، والحميدي (٩٧٣) ، وابن أبي شيبة (٧٦٢٠) ، وأحمد (٧١٩١) ، والبخاري (١١٨٩) ، ومسلم (٣٣٦٤) ، وابن ماجه (١٤٠٩) ، وأبو داود (٢٠٣٣) ، والنسائي (٧٨١) ، وأبو يعلى (٥٨٨٠) .

٣٢٦٥- (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » .

أخرجه مالك (٥٢٧) ، وأحمد (٧٤٧٥) ، والدارمي (١٥٣٧) ، والبخاري (١١٩٠) ، وابن ماجه (١٤٠٤) ، والترمذي (٣٢٥) ، وأبو يعلى (٦١٦٦) .

٣٢٦٦- [ح] أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحِبُّهُ ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يُنْقَلَبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ » .

أخرجه مالك (٤٤٢) ، وأحمد (١٠٣١٣) ، والبخاري (٦٥٩) ، ومسلم (١٤٥٥) ، وأبو يعلى (٦٣٠٣) .

٣٢٦٧- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ ، اللَّهُمَّ
 اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ » .

أخرجه مالك (٤٤١) ، وأحمد (١٠٣١٢) ، والبخاري (٤٤٥) ، وأبو داود (٤٦٩) ، والنسائي (٨١٤) .

٣٢٦٨- [ح] ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ جَارِيَةَ ، عَنْ
 أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مِنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ بَيْتِهِ ،
 إِلَى مَسْجِدِي ، فَرَجُلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً ، وَأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٠٥٩) ، وأحمد (٨٢٤٠) ، وعبد بن حميد (١٤٦٠) ، والنسائي (٧٨٦) .

٣٢٦٩- [ح] زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :
 « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا كُلَّمَا
 غَدَا أَوْ رَاحَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٧٥٤) ، وأحمد (١٠٦١٦) ، والبخاري (٦٦٢) ، ومسلم (١٤٦٩) .

٣٢٧٠- [ح] (هَشَامٌ ، وَأَيُّوبُ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
 نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَيُّصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ؟ قَالَ : « أَوْكُلُّكُمْ
 يَجِدُ ثَوْبَيْنِ ؟ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦١٨) ، وابن أبي شيبة (٣١٨٢) ، وأحمد (٧١٤٩) ، والدارمي (١٤٨٧) ،
 والبخاري (٣٦٥) ، ومسلم (١٠٨٦) .

٣٢٧١- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٣٧٥) ، والحميدي (٩٩٤) ، وابن أبي شيبة (٣٥٢٩) ، وأحمد (٧٣٠٥) ، والدارمي (١٤٨٨) ، والبخاري (٣٥٩) ، ومسلم (١٠٨٧) ، وأبو داود (٦٢٦) ، والنسائي (٨٤٧) ، وأبو يعلى (٦٢٦٢) .

٣٢٧٢- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٣٧٤) ، وأحمد (٧٤٥٩) ، والبخاري (٣٦٠) ، وأبو داود (٦٢٧) .

٣٢٧٣- [ح] ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

أخرجه مالك (١٥) ، وعبد الرزاق (٣٣٦٩) ، وأحمد (٧٢٨٢) ، والدارمي (١٣٣٢) ، والبخاري (٥٨٠) ، ومسلم (١٣١٢) ، وابن ماجه (١١٢٢) ، وأبو داود (١١٢١) ، والترمذي (٥٢٤) ، والنسائي (١٥٤٩) ، وأبو يعلى (٥٩٦٢) .

٣٢٧٤- [ح] هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : سُئِلَ قَتَادَةُ ، عَنْ رَجُلٍ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ : حَدَّثَنِي خِلَاسُ بْنُ عَمْرٍو الهَجْرِيُّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ [نُفَيْعِ بْنِ رَافِعِ الصَّائِعِ] ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يُتِمُّ صَلَاتَهُ » .

أخرجه أحمد (١٠٣٦٤) ، والنسائي (٤٦٤) .

٣٢٧٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .
أخرجه مالك (٢٩) ، وأحمد (٩٩٥٧) ، وابن ماجه (٦٧٧) ، وأبو يعلى (٦٣١٤) .

٣٢٧٦- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ :
« لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ ، وَالسَّوَاكِ مَعَ الصَّلَاةِ » .
أخرجه الحميدي (٩٩٥) ، وأحمد (٧٣٣٥) ، والدارمي (٧٢٨) ، ومسلم (٥١٠) ، وابن ماجه (٦٩٠) ، وأبو داود (٤٦) ، والنسائي (٣٠٣٤) ، وأبو يعلى (٦٢٧٠) .

٣٢٧٧- [ح] ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ ، سَارَ لَيْلَهُ حَتَّى إِذَا أُدْرِكُهُ الْكَرَى عَرَّسَ ، وَقَالَ لِبِلَالٍ : « اكْمَلْنَا اللَّيْلَ » ، فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ ، وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَّدَ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ ، فَغَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا بِلَالٌ ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمْ الشَّمْسُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْهُمْ اسْتَيْقَظًا .

فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَيُّ بِلَالٌ » فَقَالَ بِلَالٌ : أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - بِنَفْسِكَ ، قَالَ : « اقْتَادُوا » ، فَاقْتَادُوا رَوَّاحِلَهُمْ شَيْئًا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا » ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه : ١٤] .

قَالَ يُونُسُ : وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ : « يَقْرُؤُهَا لِلذِّكْرِى » .

أخرجه مسلم (١٥٠٥) ، وابن ماجه (٦٩٧) ، وأبو داود (٤٣٥) ، والترمذي (٣١٦٣) ، والنسائي (٢٩٥/١) .

٣٢٧٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

أخرجه مالك (٥٨٨) ، وأحمد (٩٩٥٤) ، ومسلم (١٨٧٢) ، والنسائي (١٥٥٧) .

٣٢٧٩- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً ، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٦٥) ، وأحمد (٩٥٣٧) ، وابن ماجه (٧٢٤) ، والنسائي (١٦٢١) .

٣٢٨٠- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ ، لَهُ ضُرَاطٌ ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ النَّدَاءَ ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ ، أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا تُوبَّ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّشْوِيبُ أَقْبَلَ ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ ، يَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا ، اذْكُرْ كَذَا ، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَذْرِي كَمْ صَلَّى » .

أخرجه مالك (١٧٧) ، وأحمد (٩٩٣٣) ، والبخاري (٦٠٨) ، ومسلم (٧٨٨) ، وأبو داود (٥١٦) ، والنسائي (١٦٤٦) .

٣٢٨١- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ « يُصَلِّي بِنَا ، فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ، وَحِينَ يَرُكِعُ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ بَعْدَمَا يَرْفَعُ مِنَ الرَّكُوعِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ بَعْدَمَا يَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ ، وَإِذَا جَلَسَ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ ، وَيُكَبِّرُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ » ، فَإِذَا سَلَّمَ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنِّي لِأَقْرَبُكُمْ شَبَهًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي صَلَاتَهُ - ، مَا زَالَتْ هَذِهِ صَلَاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا^(١) .

[ورواه] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أُمَّهُمَا صَلِيًّا خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ .
أخرجه أحمد (٧٦٤٥) ، والدارمي (١٣٦٠) ، والبخاري (٨٠٣) ، وأبو داود (٨٣٦) ، والنسائي (٧٤٦) .

٣٢٨٢- [ح] ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ ، قَالَ : أَتَانَا أَبُو هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، قَالَ : ثَلَاثٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِنَّ ، قَدْ تَرَكَهُنَّ النَّاسُ : « كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَدًّا إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، وَيُكَبِّرُ كُلَّمَا رَكَعَ وَرَفَعَ ، وَالسُّكُوتُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ يَسْأَلُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » .
أخرجه الطيالسي (٢٤٩٥) ، و أحمد (٩٦٠٦) ، وأبو داود (٧٥٣) ، والترمذي (٢٤٠) ، والنسائي (٩٥٩) .

(١) قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا الْكَلَامُ الْأَخِيرُ يَجْعَلُهُ مَالِكٌ ، وَالزُّبَيْدِيُّ وَغَيْرُهُمَا ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ يَعْنِي قَوْلَهُ : [مَا زَالَتْ هَذِهِ صَلَاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا] ، وَوَأَفَقَ عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، سُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٣٢٨٣- [ح] عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيْئَةً ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، مَا تَقُولُ فِي سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ؟ قَالَ : « أَقُولُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ أَنْقِني مِنْ خَطَايَايَ ، كَمَا يُنَقِّي الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْني بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٥٥) ، وإسحاق بن راهوية (١٦١) ، وأحمد (٧١٦٤) ، والدارمي (١٣٥٦) ، والبخاري (٧٤٤) ، ومسلم (١٢٩٣) ، وابن ماجه (٨٠٥) ، وأبو داود (٧٨١) ، والنسائي (٦٠) ، وأبو يعلى (٦٠٨١) .

٣٢٨٤- [ح] عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ سُمَيِّ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكَوَانَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ » .

أخرجه أحمد (٩٤٤٢) ، ومسلم (١٠١٧) ، وأبو داود (٨٧٥) ، والنسائي (٧٢٧) ، وأبو يعلى (٦٦٥٨) .

٣٢٨٥- [ح] يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي السُّجُودِ : اللَّهُمَّ ، اغْفِرْ لي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّةً وَجِلَّةً ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ » .

أخرجه ابن وهب في الجامع (١١٦/٣) ، ومسلم (١٠١٨) ، وأبو داود (٨٧٨) .

٣٢٨٦- [ح] سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا غِرَارَ فِي صَلَاةٍ ، وَلَا تَسْلِيمٍ » .

أخرجه أحمد (٩٩٣٨) ، والبخاري (٩٧٤٨) ، وأبو داود (٩٢٨) ، وأبو يعلى (٦٢٠٦) .

- غَرَارٍ : لَا يُخْرَجُ مِنْهَا ، وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ عَلَى الْيَقِينِ .

٣٢٨٧- [ح] الأوزاعي ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشْهَدِ الْآخِرِ ، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٦١٧) ، وأحمد (٧٢٣٦) ، والدارمي (١٤٦٠) ، ومسلم (١٢٦٢) ، وابن ماجه (٩٠٩) ، وأبو داود (٩٨٣) ، والنسائي (١٢٣٤) ، وأبو يعلى (٦١٣٣) .

٣٢٨٨- [ح] سُمِّيَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَا ، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَهُمْ فَضُلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحْجُونَ بِهَا ، وَيَعْتَمِرُونَ ، وَيُجَاهِدُونَ ، وَيَتَصَدَّقُونَ ، قَالَ : « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ إِنْ أَخَذْتُمْ أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » .

فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا ، فَقَالَ بَعْضُنَا : نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَارْجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : تَقُولُ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » .

أخرجه البخاري (٨٤٣) ، ومسلم (١٢٨٦) ، والنسائي (٩٨٩٨) .

٣٢٨٩- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، وَذَلِكَ : أَنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى المَسْجِدَ ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، وَلَا يَنْهَازُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَحُطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةٌ ، حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ ، فَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ ، وَالمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِهِمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ ، مَا لَمْ يُجِدْ فِيهِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٢٢) ، وابن أبي شيبة (٤٠٩٣) ، وأحمد (٧٤٢٤) ، والبخاري (٤٧٧) ، ومسلم (١٤٥١) ، وابن ماجه (٢٨١) ، وأبو داود (٥٥٩) ، والترمذي (٦٠٣) ، والنسائي (١١٨٧٦) .

٣٢٩٠- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تَفْضُلُ الصَّلَاةِ فِي الجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ، وَجَمْعُ مَلَائِكَةِ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةِ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ » ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : اقرءوا إن شئتم : ﴿ وَقُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء : ٧٨] .

أخرجه مالك (٣٤٢) ، وابن أبي شيبة (٨٤٧٧) ، وأحمد (٧١٨٥) ، ومسلم (١٤١٦) ، وابن ماجه (٧٨٧) ، والترمذي (٢١٦) ، والنسائي (٤٦١) .

٣٢٩١- [ح] مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الفَزَارِيِّ ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ أَعْمَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الصَّلَاةِ فَسَأَلُهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فِي

بَيْتِهِ فَأَذِنَ لَهُ ، فَلَمَّا وَلى دَعَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : « هَل تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَأَجِبْ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٣١٣) ، ومسلم (١٤٣٠) ، والنسائي (٩٢٥) .

٣٢٩٢- [ح] سُمِّيَ مَوْلى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا » .

أخرجه مالك (١٧٤) ، وعبد الرزاق (٢٠٠٧) ، وأحمد (٧٢٢٥) ، والبخاري (٦١٥) ، ومسلم (٩١٢) ، والترمذي (٢٢٥) ، والنسائي (١٥٣٣) .

٣٢٩٣- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ فَيُحْطَبَ ، ثُمَّ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُؤَمَّ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسْتَيْنِ لَشَهِدَ العِشَاءَ » .

أخرجه مالك (٣٤٣) ، وعبد الرزاق (١٩٩٨) ، والحميدي (٩٨٦) ، وأحمد (٧٣٢٤) ، والبخاري (٦٤٤) ، ومسلم (١٤٢٥) ، والنسائي (٩٢٣) ، وأبو يعلى (٦٣٣٨) .

٣٢٩٤- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ العِشَاءِ وَالْفَجْرِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهُمَا ، وَلَوْ حَبْوًا » .

أخرجه وكيع في « نسخته » عن الأعمش (١١) ، وابن أبي شيبة (٣٣٧٠) ، وأحمد (١٠١٠٢) ، والدارمي (١٣٨٦) ، والبخاري (٦٥٧) ، ومسلم (١٤٢٦) ، وابن ماجه (٧٩١) ، وأبو داود (٥٤٨) .

٣٢٩٥- [ح] زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُصَلُّونَ بِكُمْ ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ ، وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ » .

أخرجه أحمد (٨٦٤٨) ، والبخاري (٦٩٤) ، والبخاري (٨٧١٤) .

٣٢٩٦- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ لِلصَّلَاةِ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِهِ ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي ، حَتَّى قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : « مَكَانَكُمْ » ، فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ صُفُوفٌ ، فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ يَنْطَفُ رَأْسُهُ ، قَدْ اغْتَسَلَ .

أخرجه أحمد (٧٧٩١) ، والبخاري (٢٧٥) ، ومسلم (١٣٠٨) ، وأبو داود (٢٣٥) ، والنسائي (٨٦٩) .

٣٢٩٧- [ح] ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، « سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَ صَبِيٍّ فِي الصَّلَاةِ ، فَخَفَّفَ الصَّلَاةَ » .

أخرجه أحمد (٩٥٧٨) .

٣٢٩٨- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ » .

أخرجه مالك (٣٥٥) ، وأحمد (١٠٣١١) ، والبخاري (٧٠٣) ، ومسلم (٩٧٩) ، وأبو داود (٧٩٤) ، والترمذي (٢٣٦) ، والنسائي (٨٩٩) ، وأبو يعلى (٦٣٣١) .

٣٢٩٩- [ح] إسماعيل بن أبي خالد ، عَنْ أَبِيهِ ، وَقَالَ : وَكَانَ نَازِلًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ : « فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةً لَيْسَتْ بِالْخَفِيفَةِ وَلَا بِالطَّوِيلَةِ » ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ : نَحْوًا مِنْ صَلَاةِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : فَقُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ؟ قَالَ : وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ صَلَاتِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : خَيْرًا ، أَحَبُّتُ أَنْ أَسْأَلَكَ ، قَالَ : فَقَالَ : « نَعَمْ ، وَأَوْجَزَ » .

أخرجه الحميدي (١٠١٧) ، وابن أبي شيبة (٤٧٠٣) ، وإسحاق بن راهوية (٢٧١) ، وأحمد (٨٨٧٥) ، وأبو يعلى (٦٤٢٢) .

٣٣٠٠- [ح] ابن شهاب ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَاْمْشُوا ، وَلَا تُسْرِعُوا ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا » .

أخرجه أحمد (١٠٩٠٦) ، والبخاري (٦٣٦) ، ومسلم (١٢٩٩) ، وابن ماجه (٧٧٥) ، وأبو داود (٥٧٢) .

٣٣٠١- [ح] أبي الزناد ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَتَرُونَ قِبَلْتِي هَاهُنَا ؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ حُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » .

أخرجه مالك (٤٦٠) ، والحميدي (٩٩١) ، وأحمد (٧٣٢٩) ، والبخاري (٤١٨) ، ومسلم (٨٨٩) ، وأبو يعلى (٦٣٣٥) .

٣٣٠٢- [ح] سهيل بن أبي صالح ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ ، وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُقَدَّمُ ، وَخَيْرُهَا الْمُؤَخَّرُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٣٠) ، وابن أبي شيبة (٧٧١١) ، وأحمد (٨٤٠٩) ، ومسلم (٩١٦) ، وابن ماجه (١٠٠٠) ، وأبو داود (٦٧٨) ، والترمذي (٢٢٤) ، والنسائي (٨٩٦) .

٣٣٠٣- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقِيمُوا الصُّفُوفَ ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصُّفُوفِ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ » .
أخرجه عبد الرزاق (٢٤٢٤) ، وأحمد (٨١٤٢) ، والبخاري (٧٢٢) ، ومسلم (٩٠٨) .

٣٣٠٤- [ح] ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أُمَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

أخرجه مالك (٢٣١) ، وأحمد (٧١٨٧) ، والدارمي (١٣٥٨) ، والبخاري (٧٨٠) ، ومسلم (٨٤٥) ، وابن ماجه (٨٥٢) ، وأبو داود (٩٣٦) ، والترمذي (٢٥٠) ، والنسائي (١٠٠٢) .

٣٣٠٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

أخرجه مالك (٢٣٣) ، وأحمد (٩٩٢٦) ، والبخاري (٧٨١) ، ومسلم (٨٤٨) ، والنسائي (١٠٠٤) .

٣٣٠٦- [ح] سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

أخرجه مالك (٢٣٤) ، وأحمد (٩٣٩٠) ، والبخاري (٧٩٦) ، ومسلم (٨٤٣) ، وأبو داود (٨٤٨) ، والترمذي (٢٦٧) ، والنسائي (٦٥٤) .

٣٣٠٧- [ح] يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي » .

أخرجه الطيالسي (٢٧٠٠) ، وأحمد (١٠٠٣٨) ، وعبد بن حميد (١٤٦٣) ، ومسلم (٨٦٤) ، والنسائي (٧٨٩٣) .

[ح] يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ ، فَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا ، فَصَلُّوا فُجُودًا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، فَإِذَا وَافَقَ قَوْلُ أَهْلِ الْأَرْضِ ، قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ ، عُفِرَ لَهُ مَا مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ » .

قَالَ : « وَيَهْلِكُ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ ، وَيَهْلِكُ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ » .

قَالَ : « وَكَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ : مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا ، وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٧٠٠) ، وأحمد (١٠٠٣٨) ، وعبد بن حميد (١٤٦٢) ، ومسلم (٨٦٤) .

٣٣٠٨- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا أَنْ لَا نُبَادِرَ الْإِمَامَ بِالرُّكُوعِ ، وَالسُّجُودِ ، « وَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ غَيْرِ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٧] ، فَقُولُوا : آمِينَ ، فَإِنَّهُ إِذَا وَافَقَ كَلَامَ الْمَلَائِكَةِ ، عُفِرَ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » .

أخرجه أحمد (٩٦٨٠) ، وابن ماجه (٨٤٦) ، والنسائي (١١٩٠٥) .

٣٣٠٩- [ح] (حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَشُعْبَةُ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَالْإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ، أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ ؟ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦١٢) ، وعبد الرزاق (٣٧٥١) ، وابن أبي شيبة (٧٢٢٤) ، وإسحاق بن راهوية (٦٦) ، وأحمد (١٠٥٥٣) ، والدارمي (١٤٣٢) ، والبخاري (٦٩١) ، ومسلم (٨٩٦) ، وابن ماجه (٩٦١) ، وأبو داود (٦٢٣) ، والترمذي (٥٨٢) ، والنسائي (٩٠٤) .

٣٣١٠- [ح] [أَبْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ ، أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ ، قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ ، فَرَبَّمَا قَالَ : إِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ » .

قَالَ : يَجْهَرُ بِذَلِكَ ، وَيَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ ، فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : « اللَّهُمَّ الْعَنَ فُلَانًا وَفُلَانًا » حَيِّينَ مِنَ الْعَرَبِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٢٨] .

أخرجه أحمد (٧٤٥٨) ، والدارمي (١٧١٧) ، والبخاري (٤٥٦٠) ، ومسلم ، وابن ماجه (٨٧٥) ، والنسائي (٦٦٥) .

٣٣١١- [ح] [يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ : لِأَقْرَبِنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ « يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ

صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَيَلْعَنُ الْكَافِرِينَ .

أخرجه عبد الرزاق (٤٩٨١) ، وأحمد (١٠٠٧٥) ، والبخاري (٧٩٧) ، ومسلم (١٤٨٩) ، وأبو داود (١٤٤٠) ، والنسائي (٦٦٦) .

٣٣١٢- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بَيِّدْ أَنْ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا ، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ ، فَغَدًا لِلْيَهُودِ ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى » ، فَسَكَتَ فَقَالَ : « حَقُّ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ ، يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ » .

أخرجه الحميدي (٩٨٥) ، وأحمد (٨٤٨٤) ، والبخاري (٨٩٦) ، ومسلم (١٩٣٣) ، والنسائي (١٦٦٦) .

٣٣١٣- [ح] ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، هَدَانَا اللَّهُ لَهُ وَأَضَلَّ النَّاسَ عَنْهُ ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ ، هُوَ لَنَا ، وَلِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَلِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ ، إِنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ » .

أخرجه أحمد (١٠٧٣٤) ، والبخاري (٨٤٣٣) ، والنسائي (٩٨٤٠) .

٣٣١٤- [ح] (أبي الزناد ، والزُّهري) أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا » .

أخرجه أحمد (٩١٩٦) ، ومسلم (١٩٢٩) ، والترمذي (٤٨٨) ، والنسائي (١٦٧٥) ، وأبو يعلى (٦٢٨٦) .

٣٣١٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : « فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » ، وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، يُقَلِّلُهَا .

أخرجه مالك (٢٩٠) ، وأحمد (١٠٣٠٧) ، والبخاري (٩٣٥) ، ومسلم (١٩٢٢) ، والنسائي (١٧٦٠) .

٣٣١٦- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقَيْتُ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَجَلَسْتُ مَعَهُ ، فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَةِ ، وَحَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ فِيهَا حَدِيثُهُ ، أَنْ قُلْتُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ مَاتَ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ ، إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .

قَالَ كَعْبٌ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمَ فَقُلْتُ بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ فَقَالَ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَقَيْتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ ؟ فَقُلْتُ : مِنَ الطُّورِ فَقَالَ : لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ ، مَا

خَرَجَتْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ :
إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا ، وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلِيَاءَ أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ »
يُشَكُّ .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ ، فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبِ
الْأَخْبَارِ ، وَمَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَقُلْتُ : قَالَ كَعْبٌ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ ،
قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذَبَ كَعْبٌ . فَقُلْتُ : ثُمَّ قرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ ، فَقَالَ :
بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : صَدَقَ كَعْبٌ ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سَلَامٍ قَدْ عَلِمْتُ آيَةَ سَاعَةِ هِيَ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي بِهَا وَلَا تَضَنَّ
عَلَيَّ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : « هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقُلْتُ وَكَيْفَ تَكُونُ آخِرَ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ وَقَدْ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي وَتِلْكَ السَّاعَةُ سَاعَةٌ لَا يُصَلِّي
فِيهَا » .

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَتَنَطَّرُ الصَّلَاةَ
فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ ؟ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَهُوَ ذَلِكَ .
أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٢٩١) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٢٤٨٣) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٩٧٤) ، وَأَحْمَدُ (١٠٣٠٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ
(١٠٤٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٩١) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٧٦٦) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٢٥) .

٣٣١٧- [ح] سَمِيَّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ، ثُمَّ رَاحَ فِي

السَّاعَةِ الْأُولَى ، فَكَانَ قَرَّبَ بَدَنَهُ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَانَ قَرَّبَ بَقَرَةً ،
وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَانَ قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ
فَكَانَ قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَانَ قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ
الإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ .

أخرجه مالك (٢٦٦) ، و«عبد الرزاق» (٥٥٦٥) ، وأحمد (٩٩٢٨) ، والبخاري (٨٨١) ، ومسلم
(١٩١٧) ، وأبو داود (٣٥١) ، والترمذي (٤٩٩) ، والنسائي (١٧٠٦) .

٣٣١٨- [ح] ابن شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ
الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَى كُلِّ بَابٍ مَسْجِدٌ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ مَجِيءَ الرَّجُلِ ، فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ ، فَالْمُهْجَرُ
كَالْمُهْدِي جَزُورًا ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي الْبَقَرَةِ ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي الشَّاةِ ، وَالَّذِي
يَلِيهِ كَمُهْدِي الدَّجَاجَةِ وَالَّذِي يَلِيهِ كَمُهْدِي الْبَيْضَةِ » .

أخرجه أحمد (١٠٦٥٤) ، والبخاري (٣٢١١) ، والنسائي (٩٣٨) .

٣٣١٩- [ح] ابن شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ
يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ » .

أخرجه البزار (٨٨٢٨) ، والنسائي (١٧٠١) .

٣٣٢٠- [ح] أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ لَعَوْتَ » .

أخرجه مالك (٢٧٣) ، والحميدي (٩٩٦) ، وأحمد (٧٣٢٨) ، والدارمي (١٦٦٩) ، ومسلم (١٩٢١) .

٣٣٢١- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ ، عُفِّرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » قَالَ : « وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠٦٥) ، وأحمد (٩٤٨٠) ، ومسلم (١٩٤٣) ، وابن ماجه (١٠٢٥) ، وأبو داود (١٠٥٠) ، والترمذي (٤٩٨) .

٣٣٢٢- [ح] سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْم تَنْزِيلٌ ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٠١) ، و عبد الرزاق (٥٢٣٩) ، وابن أبي شيبة (٥٤٩٢) ، وأحمد (١٠١٠٤) ، والدارمي (١٦٦٣) ، والبخاري (٨٩١) ، ومسلم (١٩٨٩) ، وابن ماجه (٨٢٣) ، والنسائي (١٠٢٩) .

٣٣٢٣- [ح] جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، وَكَانَ كَاتِبًا لِعَلِيٍّ ، قَالَ : كَانَ مَرَوَّانُ يُسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَاسْتَخْلَفَهُ مَرَّةً فَصَلَّى الْجُمُعَةَ ، فَقَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ مَشِيَتْ إِلَى جَنْبِهِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا عَلِيٌّ ، قَالَ : « قَرَأَ بِهِمَا حَبِيبُ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ » .

أخرجه عبد الرزاق (٥٢٣١) ، وابن أبي شيبة (٥٤٩٥) ، وأحمد (٩٥٤٥) ، ومسلم (١٩٨١) ، وابن ماجه (١١١٨) ، وأبو داود (١١٢٤) ، والترمذي (٥١٩) ، والنسائي (١٧٤٧) .

٣٣٢٤- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٢٨) ، وعبد الرزاق (٥٥٢٩) ، والحميدي (١٠٠٦) ، وابن أبي شيبة (٥٤١٦) ، وأحمد (٧٣٩٤) ، والدارمي (١٦٩٧) ، ومسلم (١٩٩١) ، وابن ماجه (١١٣٢) ، وأبو داود (١١٣١) ، والترمذي (٥٢٣) ، والنسائي (١٧٥٥) .

٣٣٢٥- [ح] سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ بَرَكَةَ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « يَمُدُّ يَدَيْهِ ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ » - وَقَالَ سُلَيْمَانُ : يَعْنِي فِي الْإِسْتِسْقَاءِ .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٩٨) ، وأحمد (٧٢١٢) ، وابن ماجه (١٢٧١) ، والنسائي (١٨٣٤) .

٣٣٢٦- [ح] سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الْهَنْدِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بَيْنَ ضَجَنَانَ وَعُسْفَانَ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَبْكَارِهِمْ - وَهِيَ الْعَصْرُ - فَاجْمَعُوا أَمْرَكُمْ ، فَمِيلُوا عَلَيْهِمْ مِيلَةً وَاحِدَةً ، وَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ « فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ شَطْرَيْنِ فَيُصَلِّيَ بِبَعْضِهِمْ وَتَقُومَ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى وَرَاءَهُمْ ، وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ، ثُمَّ تَأْتِي الْأُخْرَى فَيُصَلُّونَ مَعَهُ ، وَيَأْخُذُ هَؤُلَاءِ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ لِتَكُونَ لَهُمْ رَكْعَةٌ رَكْعَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَانِ » .

أخرجه أحمد (١٠٧٧٥) ، والبخاري (٩٤٤١) ، والترمذي (٣٠٣٥) ، والنسائي (١٩٤٥) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ .

٣٣٢٧- [ح] (حَبِيبُ بْنِ الشَّهِيدِ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ) عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : « فِي كُلِّ الصَّلَاةِ أَقْرَأُ ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ ، كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، فَهِيَ خِدَاجٌ » ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَرَأْتُ بِهَا وَحْدَهَا تُجْزِي عَنِّي ؟ قَالَ : « إِنْ انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا أَجْزَأَتْ عَنكَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ أَحْسَنُ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٧٤٣) ، الحميدي (١٠٢٠) ، وابن أبي شيبة (٣٦٥٨) ، وأحمد (٧٤٩٤) ، والبخاري (٧٧٢) ، ومسلم (٨١٢) ، وأبو داود (٧٩٧) ، والنسائي (١٠٤٣) .

٣٣٢٨- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّبُّ أَحَدِكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، يَجِدُ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ ؟ فَثَلَاثُ آيَاتٍ يُقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٦٩٦) ، وأحمد (٩١٤١) ، والدارمي (٣٥٧٨) ، ومسلم (١٨٢٣) ، وابن ماجه (٣٧٨٢) .

٣٣٢٩- [ح] ابن شهابٍ ، عَنْ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، فَقَالَ : « هَلْ قَرَأَ مَعِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَنْفًا ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : نَعَمْ ، أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ » .

فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

(١) وقال أبو داود (٨٢٧) : سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال : قوله : « فانتهى الناس » ، من كلام الزُّهري .

أخرجه مالك (٢٣٠) ، وعبد الرزاق (٢٧٩٥) ، والحميدي (٩٨٣) ، وابن أبي شيبة (٣٧٩٧) ، وأحمد (٧٢٦٨) ، وابن ماجه (٨٤٨) ، وأبو داود (٨٢٦) ، والترمذي (٣١٢) ، والنسائي (٩٩٣) .

٣٣٣٠- [ح] العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، أنه سمع أبا السائب ، مولى هشام بن زهرة ، يقول : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ هِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ » ، قَالَ ، فَقُلْتُ : يَا أبا هُرَيْرَةَ إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ .

قَالَ : فَغَمَزَ ذِرَاعِي ، ثُمَّ قَالَ : اقرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ يَا فَارِسِيُّ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ، فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ » ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقرءوا يقول العبد : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة : ٢] ، يقول الله تبارك وتعالى : حمدني عبدي ، ويقول العبد : ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] . يقول الله : أثنى علي عبدي ، ويقول العبد : ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ يقول الله : مجدني عبدي ، يقول العبد : ﴿ يَاكَ نَبْدُ وَيَاكَ نَسَعِيْتُ ﴾ [الفاتحة : ٥] .

فَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿ [الفاتحة : ٧] ، فَهَؤُلَاءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ » .

أخرجه مالك (١) (٢٢٤) ، وعبد الرزاق (٢٧٤٤) ، وابن أبي شيبة (٣٦٣٩) ، وأحمد (٧٤٠٠) ، ومسلم (٨٠٨) ، وابن ماجه (٨٣٨) ، وأبو داود (٨٢١) ، والنسائي (٩٨٣) .

٣٣٣١- [ح] مَرَّوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ يَزِيدَ هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ،
وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » .

أخرجه مسلم (١٦٣٧) ، وابن ماجه (١١٤٨) ، وأبو داود (١٢٥٦) ، والنسائي (١٠١٩) .

٣٣٣٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ، إِذَا هُوَ نَامَ ، ثَلَاثَ عُقَدٍ ، يَضْرِبُ مَكَانَ
كُلِّ عُقْدَةٍ ، عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ ، فَارْقُدْ ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ ، فَذَكَرَ اللَّهَ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ،
فَإِنِ تَوَضَّأَ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا ، طَيِّبَ
النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ » .

أخرجه مالك (٤٨٦) ، والحميدي (٩٩٠) ، وأحمد (٧٣٠٦) ، والبخاري (١١٤٢) ، ومسلم
(١٧٦٩) ، وأبو داود (١٣٠٦) ، والنسائي (١٣٠٣) ، وأبو يعلى (٦٢٧٨) .

٣٣٣٣- [ح] ابْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى ،
وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ فَصَلَّتْ ، فَإِنِ ابْتِ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ
اللَّيْلِ فَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى ، فَإِنِ ابْنَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ » .

أخرجه أحمد (٧٤٠٤) ، وابن ماجه (١٣٣٦) ، وأبو داود (١٣٠٨) ، والنسائي (١٣٠٢) .

٣٣٣٤- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعَجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ
مَا يَقُولُ ، فَلْيَنْصِرْ فَلْيَضْطَجِعْ » .

أخرجه عبد الرزاق (٤٢٢١) ، وأحمد (٨٢١٤) ، ومسلم (١٧٨٦) ، وأبو داود (١٣١١) ، والنسائي (٧٩٩٠) .

٣٣٣٥- [ح] (عَبَّاسُ الْجُرَيْرِيِّ ، وَأَبِي شِمْرِ الضُّبَعِيِّ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ : الْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى ، وَصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٥١٤) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (١١) ، وَأَحْمَدُ (٩٩١٨) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٥٧٥) ، وَالْبُخَارِيُّ (١١٧٨) ، وَمُسْلِمٌ (١٦١٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٣٩١) .

٣٣٣٦- [ح] ابْنُ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي ، جَاءَهُ الشَّيْطَانُ ، فَلَبَسَ عَلَيْهِ . حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ؟ فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٢٦٣) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (٢٤٦٦) ، وَ«عَبْدُ الرَّزَاقِ» (٣٤٦٢) ، وَالْحَمِيدِيُّ (٩٧٧) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٨٩) ، وَأَحْمَدُ (٧٢٨٤) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٣١٦) ، وَالْبُخَارِيُّ (١٢٣١) ، وَمُسْلِمٌ (١٢٠٢) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٢١٦) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٣٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٥٩٦) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٥٨) .

٣٣٣٧- [ح] (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، وَأَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ ، إِمَّا الظُّهْرُ وَإِمَّا الْعَصْرُ ، وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهَا الْعَصْرُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى جِذْعٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَدَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُغْضَبٌ ، وَخَرَجَ سُرْعَانَ النَّاسِ يَقُولُونَ : قُصِرَتِ الصَّلَاةُ ، قُصِرَتِ الصَّلَاةُ ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ ، أَمْ نَسِيتَ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » ، فَقَالُوا : صَدَقَ ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ كَسُجُودِهِ ، أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ . قَالَ مُحَمَّدٌ : فَأُخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « وَسَلَّمَ » .

أخرجه مالك (٢٤٧) ، وعبد الرزاق (٣٤٤٧) ، والحميدي (١٠١٣) ، وابن أبي شيبة (٤٤٧٣) ، وأحمد (٧٣٧٠) ، والدارمي (١٦١٧) ، والبخاري (٤٨٢) ، ومسلم (١٢٢٥) ، وابن ماجه (١٢١٤) ، وأبو داود (١٠٠٨) ، والترمذي (٣٩٤) ، والنسائي (٥٧٨) .

[ورواه] مَالِكٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : [وفيه] : « فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ ، وَهُوَ جَالِسٌ » .

أخرجه مالك (٢٤٨) ، وعبد الرزاق (٣٤٤٨) ، وأحمد (٩٧٧٦) ، ومسلم (١٢٢٨) ، والنسائي (٥٧٩) .

٣٣٣٨- [ح] [يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ] مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ « قَرَأَهُمْ : إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ، فَسَجَدَ فِيهَا ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا » .

أخرجه مالك (٥٤٧) ، والطيالسي (٢٤٦١) ، وأحمد (١٠٨٥٧) ، والدارمي (١٥٨٩) ، والبخاري (١٠٧٤) ، ومسلم (١٢٣٧) ، والنسائي (١٠٣٥) ، وأبو يعلى (٥٩٥٠) .

٣٣٣٩- [ح] [يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ « سَجَدَ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ، وَاقْرَأْ » .

أخرجه الحميدي (١٠٢٢) ، وابن أبي شيبة (٤٢٦٥) ، وأحمد (٧٣٦٥) ، والدارمي (١٥٩١) ، وابن ماجه (١٠٥٩) ، والترمذي (٥٧٤) ، والنسائي .

- قال أبو عيسى الترمذي : وفي الحديث أربعة من التابعين بعضهم عن بعض ، حديث أبي هريرة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٣٤٠- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، قَالَ شُعْبَةُ : كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ فَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ أَبِي وَلَمْ يَرْفَعْهُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي فِي يَوْمٍ نَتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا ، إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٥٣) ، وابن أبي شيبة (٥٩٧٩) ، وأحمد (١٠٤٦٢) .

٣٣٤١- [ح] عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو ، مَوْلَى الْمُطَلِّبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ ، يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ » .

أخرجه أحمد (٨٤٩٢) .

٣٣٤٢- [ح] الْعَلَاءُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ » .

أخرجه أحمد (٨٨٣١) ، والدارمي (٥٨٨) ، والبخاري (٣٨) ، ومسلم (٤٢٣٢) ، وأبو داود (٢٨٨٠) ، والترمذي (١٣٧٦) ، والنسائي (٦٤٤٥) ، وأبو يعلى (٦٤٥٧) .

٣٣٤٣- [ح] الأعمش ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « بَيْنَ النَّفَّحَتَيْنِ أَرْبَعُونَ » قَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا ،
قَالَ : أَيْتُ ، قَالَ : أَرْبَعُونَ سَنَةً ، قَالَ : أَيْتُ ، قَالَ : أَرْبَعُونَ شَهْرًا ، قَالَ :
« أَيْتُ وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ ، إِلَّا عَجَبَ ذَنْبِهِ ، فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ » .
أخرجه البخاري (٤٨١٤) ، ومسلم (٧٥٢٤) ، وابن ماجه (٤٢٦٦) ، والنسائي (١١٣٩٥) .

٣٣٤٤- [ح] معمر ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا ، فِيهِ
يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالُوا : أَيُّ عَظْمٍ هُوَ ؟ قَالَ : « عَجَبُ الذَّنْبِ » .
أخرجه أحمد (٨١٦٥) ، ومسلم (٧٥٢٦) .

٣٣٤٥- [ح] يعقوب بن عبد الرحمن ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا لِعَبْدِي
الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ ، إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ اخْتَسَبَهُ ، إِلَّا الْجَنَّةُ » .
أخرجه أحمد (٩٣٨٢) ، والبخاري (٦٤٢٤) .

٣٣٤٦- [ح] ابن شهاب ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ ، إِلَّا تَحِلَّةَ
الْقَسَمِ » .

أخرجه مالك (٦٣١) ، والطيالسي (٢٤٢٣) ، وعبد الرزاق (٢٠١٣٩) ، والحميدي (١٠٥٠) ، وابن
أبي شيبة (١١٩٩٩) ، وأحمد (٧٢٦٤) ، والبخاري (١٢٥١) ، ومسلم (٦٧٨٩) ، وابن ماجه (١٦٠٣) ،
والترمذي (١٠٦٠) ، والنسائي (٢٠١٥) ، وأبو يعلى (٥٨٨٢) .

٣٣٤٧- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ نِسْوَةَ قُلْنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ إِنَّا لَا نَقْدِرُ عَلَى مَجْلِسِكَ مِنَ الرِّجَالِ ، فَلَوْ وَعَدْتَنَا مَوْعِدًا نَأْتِيكَ فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَوْعِدُكُمْ بَيْتُ فُلَانَةَ » ، فَجِئْنَا لِمِيعَادِهِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ فِيهَا حَدِيثُهُمْ أَنَّهُ قَالَ : « مَا مِنْ امْرَأَةٍ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ ، فَتَحْتَسِبُهُمْ ، إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ » ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ : أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ، قَالَ : « أَوْ اثْنَيْنِ » .

أخرجه الحميدي (١٠٤٩) ، وأحمد (٧٣٥١) ، ومسلم (٦٧٩١) ، والنسائي (٥٨٦٧) .

٣٣٤٨- [ح] (طَلِقُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، مِنْ وَلَدِ جَرِيرٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُذَكِّرُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَلَدٍ لَهَا مَرِيضٍ ، يَدْعُو لَهُ بِالشِّفَاءِ وَالْعَافِيَةِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ مَاتَ لِي ثَلَاثَةٌ ، قَالَ : « فِي الْإِسْلَامِ ؟ » قَالَتْ : فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقَدِّمُ ثَلَاثَةً فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ يَحْتَسِبُهُمْ ، إِلَّا احْتَظَرَ بِحَظَرٍ مِنَ النَّارِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٠٠٠) ، وإسحاق بن راهوية (١٦٩) ، وأحمد (٩٤٢٧) ، ومسلم (٦٧٩٦) ، والنسائي (٢٠١٢) ، وأبو يعلى (٦٠٩١) .

٣٣٤٩- [ح] (سَعِيدُ بْنُ إِيَاسِ الْجُرَيْرِيُّ ، وَأَبِي السَّلِيلِ [ضَرِيبُ بْنُ نُقَيْرٍ]) عَنْ أَبِي حَسَّانَ [خَالِدِ بْنِ غَلَّاقِ الْعَيْشِيِّ] ، قَالَ : تُوِّفِيَ ابْنَانِ فَقُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا تُحَدِّثُنَاهُ يُطِيبُ بِنَفْسِنَا عَنْ مَوْتَانَا قَالَ : نَعَمْ « صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ ، يَلْقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ أَبَوَيْهِ - ، فَيَأْخُذُ بِنَاحِيَةِ ثَوْبِهِ أَوْ يَدِهِ - كَمَا أَخْذُ بِصِنْفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا ، فَلَا يُفَارِقُهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ وَإِيَّاهُ الْجَنَّةَ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (١٤٤) ، وأحمد (١٠٣٣٦) ، ومسلم (٦٧٩٤) .

٣٣٥٠- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثِنْتَانِ هُمَا بِالنَّاسِ كُفْرٌ : نِيَاحَةٌ عَلَى الْمَيِّتِ ، وَطَعْنٌ فِي النَّسَبِ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٢٢٨) ، وأحمد (٩٦٨٨) ، ومسلم (١٣٩) .

٣٣٥١- [ح] العلاء بن عبد الرحمن قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَمْ تَرَوْا الْإِنْسَانَ إِذَا شَخَّصَ بَبَصَرِهِ ؟ » قَالُوا : بَلَى قَالَ : « فَذَلِكَ حِينَ يَتَّبِعُ بَصَرُهُ نَفْسَهُ » .
أخرجه عبد الرزاق (٦٠٦٩) ، ومسلم (٢٠٨٧) .

٣٣٥٢- [ح] ابن أبي ذئبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، قَالُوا : أَخْرِجِي آيَتَهَا النَّفْسِ الطَّيِّبَةَ ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ، أَخْرِجِي حَمِيدَةً ، وَأَبْشِرِي بِرُوحٍ ، وَرَيْحَانٍ ، وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ » ، قَالَ : « فَلَا يَزَالُ يُقَالُ ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ، ثُمَّ يُعْرَجَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا ، فَيُقَالُ : مَنْ هَذَا ؟ فَيُقَالُ : فُلَانٌ ، فَيَقُولُونَ : مَرَحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ، ادْخُلِي حَمِيدَةً ، وَأَبْشِرِي بِرُوحٍ ، وَرَيْحَانٍ ، وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ » .

قَالَ : « فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوِّءُ ، قَالُوا : أَخْرِجِي آيَتَهَا النَّفْسِ الْحَبِيثَةَ ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْحَبِيثِ ، أَخْرِجِي ذَمِيمَةً ، وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَعَسَاقٍ ، وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٍ ، فَلَا تَزَالُ تَخْرُجُ ، ثُمَّ يُعْرَجَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا ، فَيُقَالُ : مَنْ هَذَا ؟ فَيُقَالُ : فُلَانٌ ،

فَيُقَالُ : لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْحَبِيثَةِ ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْحَبِيثِ ، اِرْجِعِي ذَمِيمَةً ، فَإِنَّهُ لَا يُفْتَحُ لَكَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، فَتُرْسَلُ مِنَ السَّمَاءِ ، ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ ، فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، فَيُقَالُ لَهُ : مِثْلُ مَا قِيلَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ، وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السَّوْءُ ، فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ .

أخرجه أحمد (٨٧٥٤) ، وابن ماجه (٤٢٦٢) ، والنسائي (١١٣٧٨) .

٣٣٥٣- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً ، فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ انْتَظَرَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا ، فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قَالُوا : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ : « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٦٢٦٨) ، وابن أبي شيبة (١١٧٣٤) ، وأحمد (٧١٨٨) ، والبخاري (١٣٢٥م) ، ومسلم (٢١٤٧) ، وابن ماجه (١٥٣٩) ، والنسائي (٢١٣٢) .

٣٣٥٤- [ح] ثَابِتٌ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ - أَوْ رَجُلًا - كَانَ يَقُمُ الْمَسْجِدَ ، فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : مَاتَ ، فَقَالَ : « أَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ » ، قَالُوا : إِنَّهُ كَانَ لَيْلًا ، قَالَ : فَقَالَ : « دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ » ، فَدَلُّوهُ فَآتَى قَبْرَهُ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٣٥) ، وأحمد (٨٦١٩) ، والبخاري (٤٥٨) ، ومسلم (٢١٧٤) ، وابن ماجه (١٥٢٧) ، وأبو داود (٣٢٠٣) ، وأبو يعلى (٦٤٢٩) .

٣٣٥٥- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَابِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « نَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ لِأَصْحَابِهِ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ ، فَصَفُّوا خَلْفَهُ ، وَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا » .

أخرجه عبد الرزاق (٦٣٩٣) ، وأحمد (٧٧٦٣) ، والبخاري (١٣٢٧) ، ومسلم والنسائي (٢٠١٨) ، وأبو يعلى (٥٩٦٨) .

٣٣٥٦- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ - ، قَالَ : « أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً ، عَجَلْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ ، وَإِنْ كَانَتْ طَالِحَةً ، اسْتَرْحْتُمْ مِنْهَا ، وَوَضَعْتُمُوهَا عَنْ رِقَابِكُمْ » .

أخرجه عبد الرزاق (٦٢٤٧) ، والحميدي (١٠٥٢) ، وابن أبي شيبة (١١٣٧٨) ، وأحمد (٧٧٥٩) ، والبخاري (١٣١٥) ، ومسلم (٢١٤٢) ، وابن ماجه (١٤٧٧) ، وأبو داود (٣١٨١) ، والترمذي (١٠١٥) ، والنسائي (٢٠٤٨) .

- قال أبو عيسى الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

٣٣٥٧- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ ، فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا مِنْ مَنَاقِبِ الْخَيْرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجَبَتْ ، إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » . ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ ، فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا مِنْ مَنَاقِبِ الشَّرِّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجَبَتْ إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٢٠) ، وأحمد (١٠٨٤٨) ، وابن ماجه (١٤٩٢) ، وأبو يعلى (٥٩٧٩) .

٣٣٥٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ ، فَقَالَ : « قُومُوا ، فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٠٢٩) ، وأحمد (٧٨٤٧) ، وابن ماجه (١٥٤٣) .

٣٣٥٩- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ ، فَتُحْرَقَ ثِيَابُهُ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَطَّأَ عَلَى قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ » .

أخرجه أحمد (٩٠٣٦) ، ومسلم (٢٢٠٨) ، وابن ماجه (١٥٦٦) ، وأبو داود (٣٢٢٨) ، والنسائي (٢١٨٢) .

٣٣٦٠- [ح] العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة ، فقال : « السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ ، وَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا » ، فقالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَسْنَا بِإِخْوَانِكَ ؟ قَالَ : « بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ » ، فقالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ ؟

قَالَ : « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ فِي خَيْلٍ دُهُمٍ بِهِمْ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ ؟ » قَالُوا : بَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ الْوُضُوءِ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، فَلَا يُدَادِنَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُدَادُ الْبَعِيرُ الضَّلَّ ، أَنَادِيهِمْ : أَلَا هَلُمَّ أَلَا هَلُمَّ أَلَا هَلُمَّ ، فَيَقَالُ : إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ ، فَأَقُولُ : فَسُحَقًا ، فَسُحَقًا ، فَسُحَقًا » .

أخرجه مالك (٦٤) ، وعبد الرزاق (٦٧١٩) ، وأحمد (٧٩٨٠) ، ومسلم (٥٠٥) ، وابن ماجه (٤٣٠٦) ، وأبو داود (٣٢٣٧) ، والنسائي (١٤٣) ، وأبو يعلى (٦٥٠٢) .

٣٣٦١- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ ، فَقَالَ : « ائْتُونِي بِجَرِيدَتَيْنِ » ، فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ ، وَالْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَيْنَعَهُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « لَنْ يَزَالَ يُخَفَّفَ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نُدُوٌّ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٦٨) ، وإسحاق بن راهوية (٢٠٧) ، وأحمد (٩٦٨٤) .

٣٣٦٢- [ح] يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : زَارَ النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ ، فَبَكَى وَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أُسْتَعْفَرَ لَهَا ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، وَاسْتَأذَنْتُهُ فِي أَنْ أُزُورَ قَبْرَهَا ، فَأَذِنَ لِي ، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٢٩) ، وإسحاق بن راهوية (٢٠٥) ، وأحمد (٩٦٨٦) ، ومسلم (٢٢١٨) ، وابن ماجه (١٥٦٩) ، وأبو داود (٣٢٣٤) ، والنسائي (٢١٧٢) ، وأبو يعلى (٦١٩٣) .

٣٣٦٣- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ ، وَسَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، أَخِي أَبِي مَرْثَدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرَبُّو لَهُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ ، حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلُهُ » .

أخرجه الحميدي (١١٨٨) ، وأحمد (٩٤١٣) ، والدارمي (١٧٩٨) ، ومسلم (٢٣٠٥) ، وابن ماجه (١٨٤٢) ، والترمذي (٦٦١) ، والنسائي (٢٣١٦) .

٣٣٦٤- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا ابْنَ آدَمَ ، أَنْفِقْ ، أَنْفِقْ عَلَيْكَ » .

أخرجه الحميدي (١٠٩٨) ، وأحمد (٧٢٩٦) ، والبخاري ، ومسلم (٢٢٧١) ، وأبو يعلى (٦٢٦٠) .

٣٣٦٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » وَقَالَ : « أَرَأَيْتُمْ مَا

أُنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ « قَالَ : « وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانَ يُخْفِضُ وَيَرْفَعُ » .

أخرجه الحميدي (١٠٩٨) ، وأحمد (٧٢٩٦) ، والبخاري (٧٤١١) ، ومسلم (٢٢٧١) ، وابن ماجه (١٩٧) ، والترمذي (٣٠٤٥) ، والنسائي (٧٦٨٦) ، وأبو يعلى (٦٢٦٠) .

٣٣٦٦- [ح] العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ » .

أخرجه أحمد (٨٩٩٦) ، والدارمي (١٧٩٩) ، ومسلم (٦٦٨٤) ، والترمذي (٢٠٢٩) ، وأبو يعلى (٦٤٥٨) .

٣٣٦٧- [ح] سليمان بن بلال ، عن معاوية بن أبي مزرر ، عن أبي الحباب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُتَمَسِّكًا تَلْفًا » .

أخرجه البخاري (١٤٤٢) ، ومسلم (٢٢٩٩) ، والنسائي (٩١٣٤) .

٣٣٦٨- [ح] موسى بن علي بن رباح ، عن أبيه ، عن عبد العزيز بن مروان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قَالَ : « شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالِعٍ ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧١٤١) ، وإسحاق بن راهوية (٣٤١) ، وأحمد (٧٩٩٧) ، وعبد بن حميد (١٤٢٩) ، وأبو داود (٢٥١١) .

٣٣٦٩- [ح] (الحسن بن مسلم بن يناق ، وعبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « مثل البخيل والمتصدق ، مثل رجلين عليهما جتان من حديد ، قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما ، فكلما هم المتصدق بصدقة ، اتسعت عليه حتى تُعفي أثره ، وكلما هم البخيل بصدقة ، انقبضت عليه كل حلقة منها إلى صاحبتيها ، وتقلصت عليه » ، قال : فسمعت رسول الله ﷺ يعني يقول : « فيجهد أن يوسعها فلا تتسع » .

أخرجه الحميدي (١٠٩٦) ، وأحمد (٩٠٤٥) ، والبخاري (١٤٤٣) ، ومسلم (٢٣٢٣) ، والنسائي (٢٣٣٩) .

٣٣٧٠- [ح] (عبد الله بن شبرمة ، وعمارة بن القعقاع) عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، أي الصدقة أعظم أجرا ؟ قال : « أما وأبيك لتبأنه : أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ ، تخشى الفقر ، وتأمل البقاء ، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا ، ولفلان كذا ، وقد كان لفلان » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (١٧٠) ، وأحمد (٧١٥٩) ، والبخاري (١٤١٩) ، ومسلم (٢٣٤٦) ، وابن ماجه (٢٧٠٦) ، وأبو داود (٢٨٦٥) ، والنسائي (٢٣٣٤) ، وأبو يعلى (٦٠٨٠) .

٣٣٧١- [ح] ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة : يا عبد الله هذا خيرٌ ، فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصدقة دُعي من باب الصدقة ،

وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مَنْ يُدْعَى مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

أخرجه مالك (١٣٤٦) ، وعبد الرزاق (٢٠٠٥٢) ، وابن أبي شيبة (٨٩٩٦) ، وأحمد (٧٦٢١) ،
والبخاري (١٨٩٧) ، ومسلم (٢٣٣٥) ، والترمذي (٣٦٧٤) ، والنسائي (٢٥٥٨) .

٣٣٧٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « نِعَمَ الصَّدَقَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً ، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً ، تَغْدُو بِإِنَاءٍ ، وَتَرُوحُ بِآخَرَ » .

أخرجه البخاري (٢٦٢٩) ، وأبو يعلى (٦٢٦٨) .

٣٣٧٣- [ح] مُزَاهِمِ بْنِ زُفَرَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « دِينَارًا أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارًا أَنْفَقْتُهُ فِي رَقَبَةٍ ، وَدِينَارًا تَصَدَّقْتَ بِهِ ، وَدِينَارًا أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ ، أَفْضَلُهَا الدِّينَارُ الَّذِي أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ » .

أخرجه أحمد (١٠١٢٣) ، ومسلم (٢٢٧٤) ، والنسائي (٩١٣٩) .

٣٣٧٤- [ح] اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، وَالْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « سَبَقَ دِرْهَمٌ دِرْهَمَيْنِ » ، قَالُوا : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ ، فَتَصَدَّقَ أَجُودَهُمَا ، فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُرْضِ مَالِهِ ، فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، فَتَصَدَّقَ بِهَا » .

أخرجه أحمد (٨٩١٦) ، والنسائي (٢٣١٨) .

٣٣٧٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ رَجُلٌ : لَا تُصَدِّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ ، فَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ ، ثُمَّ قَالَ : لَا تُصَدِّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ ، فَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ .

ثُمَّ قَالَ : لَا تُصَدِّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ ، فَأَخْرَجَ الصَّدَقَةَ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيِّ ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، عَلَى سَارِقٍ ، وَعَلَى زَانِيَةٍ ، وَعَلَى غَنِيِّ .

قَالَ : « فَأَتَيْتُ فَقِيلَ لَهُ : أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ تُقْبَلَتْ ، أَمَّا الزَّانِيَةُ ، فَلَعَلَّهَا - يَعْنِي - أَنْ تَسْتَعِفَّ بِهِ ، وَأَمَّا السَّارِقُ ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْنِي بِهِ ، وَأَمَّا الْغَنِيُّ ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يُعْتَبَرَ فَيُنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ » .

أخرجه أحمد (٨٢٦٥) ، والبخاري (١٤٢١) ، ومسلم (٢٣٢٦) ، والنسائي (٢٣١٤) .

٣٣٧٦- [ح] سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ ذُكْوَانَ ، يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنِيٌّ أَنْ تَتَصَدَّقَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » .

أخرجه أحمد (١٠٢٢٨) ، والبخاري (٥٣٥٥) ، وأبو داود (١٦٧٦) ، والنسائي .

٣٣٧٧- [ح] (زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ) عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى

رَجُلٍ وِزْرٌ ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ ، كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا ذَلِكَ ، فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ، كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَائُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ .

وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ ، كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ ، فَهِيَ لَهُ أَجْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًّا وَتَعَفُّفًا ، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا فِي ظُهُورِهَا ، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وِزْرٌ .

وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحُمْرِ ؟ فَقَالَ : « لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة : ٨] » .

أَخْرَجَهُ مَالِكُ (١٢٨٥) ، وَأَحْمَدُ (٥٧٦٩) ، وَابْنُ خَالِيٍّ (٢٣٧١) ، وَمُسْلِمٌ وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧٨٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٦٥٨) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٣٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤٣٨٧) ، وَأَبُو يَعْلَى (٢٦٤١) .

٣٣٧٨ - [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ ، إِلَّا جِيَءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِكَنْزِهِ ، فَيُحْمَى عَلَيْهِ صَفَائِحُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، فَيُكْوَى بِهَا جَبِينُهُ ، وَجَنْبُهُ ، وَظَهْرُهُ ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ، ثُمَّ يُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ .

وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا ، إِلَّا جِيَءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِإِبِلِهِ كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ ، فَيُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقِرٍ ، كُلَّمَا مَضَى أُخْرَاهَا عَادَ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ .

وَمَا مِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا ، إِلَّا جِيَءَ بِهِ وَبِغَنَمِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ ، فَيُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقِرٍ ، فَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا ، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، كُلَّمَا مَضَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ .

أخرجه «عبد الرزاق» (٦٨٥٨) ، وابن أبي شيبة (٣٤١٨١) ، وأحمد (٨٩٦٥) ، والبخاري ، ومسلم (٢٢٥٤) ، وابن ماجه (٢٧٨٨) ، وأبو داود (١٦٥٨) ، والترمذي (١٦٣٦) ، والنسائي (٤٣٨٧) ، وأبو يعلى (٢٦٤١) .

[ح] وَهَيْبٌ ، عَنْ سَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٥٩) ، وابن أبي شيبة (٣٤١٨١) ، وأحمد (٥٧٦٩) ، ومسلم (٢٢٥٤) ، وابن ماجه (٢٧٨٨) ، والترمذي (١٦٣٦) ، والنسائي (٤٣٨٧) .

٣٣٧٩- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ ، يَفْرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يَطْلُبُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ أَصَابِعَهُ » .

أخرجه أحمد (١٠٨٦٧) ، والبخاري (٤٦٥٩) ، والنسائي (٢٢٤٠) ، وأبو يعلى (٦٣١٩) .

٣٣٨- [ح] ابْنِ عَجَلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْمَكْثُرُونَ هُمُ الْأَسْفَلُونَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ : هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، أَمَامَهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ، وَخَلْفَهُ » .

أخرجه أحمد (٩٥٢٢) ، وابن ماجه (٤١٣١) .

٣٣٨١- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْعَتِ الْعِرَاقُ قَفِيرَهَا وَدِرْهَمَهَا ، وَمَنْعَتِ الشَّامُ مُدَّهَا وَدِينَارَهَا ، وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ » يَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَدَمُهُ .

أخرجه أحمد (٧٥٥٥) ، ومسلم (٧٣٨٠) ، وأبو داود (٣٠٣٥) .

٣٣٨٢- [ح] إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَاتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينِ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْكَنَ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْنَ » .

وَكَانَ فِي النِّسَاءِ امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَاتَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخَذَتْ حُلِيًّا لَهَا ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَيْنَ تَذْهَبِينَ بِهَذَا الْحُلِيِّ ؟ فَقَالَتْ : أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ لَا يُجْعَلَنِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَقَالَ : وَيْلَكَ ، هَلُمَّيْ تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي ، فَأَنَا لَهُ مَوْضِعٌ ، فَقَالَتْ : لَا وَاللَّهِ ، حَتَّى أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

فَذَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَذِهِ زَيْنَبُ تَسْتَأْذِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « أَيُّ الزَّيَانِبِ هِيَ ؟ » فَقَالُوا : امْرَأَةٌ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : « ائْذِنُوا لَهَا » ، فَدَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ مَقَالَةً ، فَرَجَعْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَحَدَّثْتُهُ ، وَأَخَذْتُ حُلِيًّا أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ ، رَجَاءً أَنْ لَا يَجْعَلَنِي اللَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ .

فَقَالَ لِي ابْنُ مَسْعُودٍ : تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ ، فَقُلْتُ : حَتَّى أَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيْهِ ، وَعَلَى بَنِيهِ فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ » ثُمَّ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ مَا سَمِعْتُ مِنْكَ حِينَ وَقَفْتَ عَلَيْنَا : « مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ وَلَا دِينَ أُذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَبَابِ مِنْكُمْ » ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعُقُولِنَا ؟

فَقَالَ : « أَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ فَالْحَيْضَةُ الَّتِي تُصِيبُكُمْ ، تَمَكُّتُ إِحْدَاكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمَكُّتَ لَا تُصَلِّيَ وَلَا تَصُومُ ، فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ عُقُولِكُمْ ، فَشَهَادَتُكُمْ إِنَّمَا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةِ » .

أخرجه أحمد (٨٨٤٩) ، والنسائي (٩٢٢٦) .

٣٣٨٣- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقِيلَ : مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسِ عَمَّ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ ،

وَأَمَّا خَالِدٌ ، فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا ، فَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا . ثُمَّ قَالَ : « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُوهُ
أَبِيهِ » .

أخرجه أحمد (٨٢٦٧) ، والبخاري (١٤٦٨) ، ومسلم (٢٢٣٩) ، وأبو داود (١٦٢٣) ، والترمذي
(٣٧٦١) ، والنسائي (٢٢٥٦) .

٣٣٨٤- [ح] هَمَّامُ بْنُ مُنْبِهٍ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ،
قَالَ : « مَا أُوْتِيَكُمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَا أَمْنَعُكُمْوهُ ، إِنْ أَنَا إِلَّا خَازِنٌ أَضَعُ حَيْثُ
أَمَرْتُ » .

أخرجه همام في « صحيفته » (٤٢) ، وأحمد (٨١٤٠) ، وأبو داود (٢٩٤٩) .

٣٣٨٥- [ح] أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ، فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ ، خَيْرٌ لَهُ
مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، فَيَسْأَلُهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ » .

أخرجه مالك (٢٨٥٣) ، والحميدي (١٠٨٨) ، وأحمد (٧٣١٥) ، والبخاري (١٤٧٠) ، والنسائي
(٢٣٨١) ، وأبو يعلى (٦٦٧٥) .

٣٣٨٦- [ح] عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا ، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَهْرًا ، فَلَيْسَتْ قِلَّةٌ مِنْهُ أَوْ
لَيْسَتْ كَثْرَةٌ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٧٧٦) ، وأحمد (٧١٦٣) ، ومسلم (٢٣٦٣) ، وابن ماجه (١٨٣٨) ، وأبو يعلى
(٦٠٨٧) .

٣٣٨٧- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ ، فَتَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ » ، قَالُوا : فَمَا الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَى يُغْنِيهِ ، وَلَا يَفْطَنُ النَّاسُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ » .
أخرجه مالك (٢٦٧٢) ، والبخاري (١٤٧٩) ، ومسلم (٢٣٥٧) ، والنسائي (٢٣٦٤) ، وأبو يعلى (٦٣٣٧) .

٣٣٨٨- [ح] سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ » .
أخرجه مالك (٧٥١) ، و«عبد الرزاق» (٦٨٧٨) ، والحميدي (١١٠٤) ، وابن أبي شيبة ، وأحمد (٧٢٩٣) ، والدارمي (١٧٥٥) ، والبخاري (١٤٦٣) ، ومسلم (٢٢٣٥) ، وابن ماجه (١٨١٢) ، وأبو داود (١٥٩٥) ، والترمذي (٦٢٨) ، والنسائي (٢٢٥٨) ، وأبو يعلى (٦١٣٨) .

٣٣٨٩- [ح] (مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ ، وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَشُعْبَةَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ الْحَسَنَ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ كَيْفَ ، أَلْقِهَا ، أَمَا شَعَرْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ » .
أخرجه الطيالسي (٢٦٠٤) ، وعبد الرزاق (٦٩٤٠) ، وابن أبي شيبة (١٠٨٠٦) ، وإسحاق بن راهوية (٥٠) ، وأحمد (٩٢٩٧) ، والدارمي (١٧٦٥) ، والبخاري (١٤٩١) ، ومسلم (٢٤٤٠) ، وابن ماجه (٦٥٨) ، والنسائي (٨٥٩١) .

٣٣٩٠- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ، قَالَ : « إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي أَوْ فِي بَيْتِي فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ فَأَلْقِيهَا » .
أخرجه عبد الرزاق (٦٩٤٤) ، وأحمد (٨١٩١) ، والبخاري (٢٤٣٢) ، ومسلم (٢٤٤٤) .

٣٣٩١- [ح] [إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، وَالرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ ، فَإِنْ قِيلَ : هَدِيَّةٌ ، أَكَلَ ، وَإِنْ قِيلَ : صَدَقَةٌ ، قَالَ : « كُلُوا » ، وَلَمْ يَأْكُلِ .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٦٥) ، وأحمد (٨٠٠١) ، والبخاري (٢٥٧٦) ، ومسلم (٢٤٥٨) .

٣٣٩٢- [ح] [أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ ، فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَصَفَّدَتِ الشَّيَاطِينُ » .

أخرجه عبد الرزاق (٧٣٨٤) ، وأحمد (٧٧٦٧) ، وعبد بن حميد (١٤٤٠) ، والدارمي (١٩٠٣) ، والبخاري (١٨٩٨) ، ومسلم (٢٤٦٢) ، والنسائي (٢٤١٨) .

٣٣٩٣- [ح] [أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا ، فَلَا يَرْفُثُ ، وَلَا يَجْهَلُ ، فَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ ، فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ إِنْ صَائِمٌ » .

أخرجه مالك (٨٦٠) ، والحميدي (١٠٤٤) ، وأحمد (٧٣٣٦) ، والبخاري (١٨٩٤) ، ومسلم (٢٦٧٣) ، وأبو داود (٢٣٦٣) ، والنسائي (٣٢٣٩) ، وأبو يعلى (٦٢٦٦) .

٣٣٩٤- [ح] [سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ] عَنْ ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، إِلَى سَبْعِ مِائَةِ حَسَنَةٍ ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا الصَّوْمَ هُوَ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي

بِهِ ، يَدْعُ الطَّعَامَ مِنْ أَجْلِي ، وَالشَّرَابَ مِنْ أَجْلِي ، وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي ، فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ .

« وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ » ، « وَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ حِينَ يَخْلُفُ عَنِ الطَّعَامِ ، أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٧٨٩٣) ، وابن أبي شيبة (٨٩٧٢) ، وأحمد (١٠٢٢٢) ، والبخاري (٧٤٩٢) ، ومسلم (٢٦٧٧) ، وابن ماجه (١٦٣٨) ، والترمذي (٧٦٦) ، والنسائي (٢٥٣٦) .

٣٣٩٥- [ح] إسماعيل بن أبي خالد ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، قَالَ : قُلْنَا : حَدَّثْنَا ، فَقَالَ : صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ ، مَا كُنْتُ سَنَوَاتٍ قَطُّ أَعْقَلَ مِنِّي فِيهِنَّ ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَعِيَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُنَّ .

وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَقُولُ بِيَدِهِ : « قَرِيبٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَاهُمُ الشَّعْرُ ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرُ الْوُجُوهِ ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ » .

« وَاللَّهُ ، لِأَنْ يَغْدُو أَحَدُكُمْ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ ، فَيَسْتَعْنِي بِهِ ، وَيَتَصَدَّقَ مِنْهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا ، فَيَسْأَلَهُ يُؤْتِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ » .

« وَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٢٣) ، وأحمد (١٠١٥٥) ، والبخاري (٩٧٠٤) .

٣٣٩٦- [ح] (حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَشُعْبَةُ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٦٠٣) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٥٤) ، وَأَحْمَدُ (٩٣٦٥) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٨٠٨) ، وَالبَخَارِيُّ (١٩٠٩) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٨٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٤٣٨) .

٣٣٩٧- [ح] [يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ ، وَلَا يَوْمَيْنِ ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ صِيَامَهُ فَلْيَصُمْ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٤٨٢) ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٣١٥) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩١٢٩) ، وَأَحْمَدُ (٨٥٥٨) ، وَالِدَارِمِيُّ (١٨١٢) ، وَالبَخَارِيُّ (١٩١٤) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٨٥) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٦٥٠) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٣٥) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٨٥) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٤٩٣) .

٣٣٩٨- [ح] [عَوْفٌ ، عَنْ خِلَاسٍ ، وَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا فَنَسِيَ ، فَأَكَلَ وَشَرِبَ ، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ ، فَإِنَّا أَطَعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩١٢٥) ، وَالبَخَارِيُّ (٦٦٦٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٦٧٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٢٢) .

٣٣٩٩- [ح] [ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٨٣٨) ، وَالبَخَارِيُّ (١٩٠٣) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٦٨٩) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٦٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٠٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣٢٣٣) .

٣٤٠٠- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُوَاصِلُوا » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ ؟ قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ كَمِثْلِكُمْ ، إِنِّي آيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي ، وَيَسْقِينِي » قَالَ : فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ فَوَاصَلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالَ لَزِدْتُمْ ، كَالْمَنْكَلِ لَهُمْ » .

أخرجه عبد الرزاق (٧٧٥٣) ، وأحمد (٧٥٣٩) ، والدارمي (١٨٣٠) ، والبخاري (١٩٦٥) ، ومسلم (٢٥٣٤) ، والنسائي (٣٢٥١) .

٣٤٠١- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ » .

أخرجه الحميدي (١٠٤٢) ، وأحمد (٧٣٠٢) ، والدارمي (١٨٦٥) ، ومسلم (٢٦٧٢) ، وابن ماجه (١٧٥٠) ، وأبو داود (٢٤٦١) ، والترمذي (٧٨١) ، والنسائي (٣٢٥٦) ، وأبو يعلى (٦٢٨٠) .

٣٤٠٢- [ح] هِشَامِ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَصِلْ ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ » .

أخرجه أحمد (١٠٥٩٣) ، ومسلم (٣٥٠٩) ، وأبو داود (٢٤٦٠) ، والترمذي (٧٨٠) ، والنسائي (٣٢٥٧) ، وأبو يعلى (٦٠٣٦) .

- وقال أبو عبد الرحمن النسائي : يُصَلِّيَ معناه : يدعو .

٣٤٠٣- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : هَلَكْتُ . قَالَ : « وَمَا أَهْلَكَ ؟ » قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ . فَقَالَ : « أَتَجِدُ رَقَبَةً ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « تَسْتَطِيعُ تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ » قَالَ : لَا .

قَالَ : « اجْلِسْ » فَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ : الْمِكْتَلُ الضَّخْمُ -
 قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهَذَا » قَالَ : عَلَى أَفْقَرٍ مِنَّا ؟ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَفْقَرُ مِنَّا ، قَالَ : فَضَحِكَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : « أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ » وَقَالَ مَرَّةً : فَتَبَسَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ،
 وَقَالَ : « أَطْعِمُهُ عِيَالَكَ » .

أخرجه مالك (٨١٥) ، وعبد الرزاق (٧٤٥٧) ، والحميدي (١٠٣٨) ، وابن أبي شيبة (٩٨٧٩) ،
 وأحمد ، والدارمي (١٨٤٠) ، والبخاري (١٩٣٦) ، ومسلم (٢٥٦٤) ، وابن ماجه (١٦٧١) ، وأبو داود
 (٢٣٩٠) ، والترمذي (٧٢٤) ، والنسائي (٣١٠١) ، وأبو يعلى (٦٣٩٣) .

٣٤٠٤ - [ح] هَمَامُ بْنُ مُنْبِهِ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ،
 قَالَ : « لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا
 بِإِذْنِهِ ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ » .

أخرجه همام في « صحيفته » (٧٥) ، وعبد الرزاق (٧٢٧٢) ، وأحمد (٨١٧٣) ، والبخاري (٢٠٦٦) ،
 ومسلم (٢٣٣٤) ، وأبو داود (١٦٨٧) .

٣٤٠٥ - [ح] (عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٥٠٣) ، وأحمد (٧١٣٤) ، وابن ماجه (١٧١٩) ، وأبو يعلى (٥٩١٣) .

٣٤٠٦ - [ح] (جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشِّرِ) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ
 الْمَكْتُوبَةِ ؟ قَالَ : « الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ » قِيلَ : أَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ ؟
 قَالَ : « شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٩٣١٧) ، وإسحاق بن راهوية (٢٧٦) ، وأحمد (٨٠١٣) ، وعبد بن حميد (١٤٢٤) ، والدارمي (١٥٩٧) ، ومسلم (٢٧٢٥) ، وابن ماجه (١٧٤٢) ، وأبو داود (٢٤٢٩) ، والترمذي (٤٣٨) ، والنسائي (١٣١٤) ، وأبو يعلى (٦٣٩٢) .

٣٤٠٧- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا وَقَبْلَهُ يَوْمٌ أَوْ بَعْدَهُ يَوْمٌ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٩٣٣٢) ، وأحمد (١٠٤٢٩) ، والبخاري (١٩٨٥) ، ومسلم (٢٦٥٣) ، وابن ماجه (١٧٢٣) ، وأبو داود (٢٤٢٠) ، والترمذي (٧٤٣) ، والنسائي (٢٧٦٩) .

٣٤٠٨- [ح] مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ : يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى » .

أخرجه مالك (٨٢٥) ، وأحمد (١٠٦٤٢) ، ومسلم (٢٦٤٢) ، والنسائي (٢٨٠٨) .

٣٤٠٩- [ح] أَبِي بَكْرٍ بَنِ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « كَانَ يُعْرَضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ » .

أخرجه أحمد (٨٤١٦) ، والدارمي (١٩٠٧) ، والبخاري (٢٠٤٤) ، وابن ماجه (١٧٦٩) ، وأبو داود (٢٤٦٦) ، والنسائي (٣٣٢٩) .

٣٤١٠- [ح] أَبِي بَكْرٍ بَنِ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، « أَنَّهُ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ ، اعْتَكَفَ عَشْرِينَ » .

أخرجه أحمد (٨٦٤٧) ، والدارمي (١٩٠٧) ، والبخاري (٢٠٤٤) ، وابن ماجه (١٧٦٩) ، وأبو داود (٢٤٦٦) ، والنسائي (٣٣٢٩) .

٣٤١١- [ح] ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي فَنَسِيتُهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ » .

أخرجه الدارمي (١٩١٠) ، ومسلم (٢٧٣٨) ، والنسائي (٣٣٧٨) ، وأبو يعلى (٥٩٧٢) .

٣٤١٢- [ح] مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ ؟ » .

أخرجه مسلم (٢٧٤٩) ، وأبو يعلى (٦١٧٦) .

٣٤١٣- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَمْ مَضَى مِنَ الشَّهْرِ ؟ » قُلْنَا : مَضَى اثْنَانِ وَعِشْرُونَ يَوْمًا ، وَبَقِيَتْ ثِنَانٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بَلْ مَضَتْ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ يَوْمًا ، وَبَقِيَتْ سَبْعُ التَّمِسُوهَا اللَّيْلَةَ » ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الشَّهْرُ هَكَذَا ، وَالشَّهْرُ هَكَذَا » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَمْسَكَ وَاحِدَةً .

أخرجه ابن أبي شيبة (٩٦٩٥) ، وأحمد (٧٤١٧) ، وابن ماجه (١٦٥٦) .

- قال الدارقطني : والصحيح : حديث أبي صالح ، عن أبي هريرة . «العلل» (١٩٧١) .

٣٤١٤- [ح] (الزُّهْرِيُّ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٨١) ، والحميدي (٩٨٠) ، وابن أبي شيبة (٨٩٦٧) ، وأحمد (٧١٧٠) ، والدارمي (١٩٠٤) ، والبخاري (٣٨) ، ومسلم (١٧٣١) ، وابن ماجه (١٣٢٦) ، وأبو داود (١٣٧٢) ، والترمذي (٦٨٣) ، والنسائي (٢٥٢٣) ، وأبو يعلى (٥٩٣٠) .

٣٤١٥- [ح] ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ ، كان يرغب في قيام رمضان ، من غير أن يأمر بعزيمة ، فيقول : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » .

أخرجه مالك (٣٠٠) ، وعبد الرزاق (٧٧١٩) ، وأحمد (٧٢٧٩) ، والبخاري (٢٠٠٨) ، ومسلم (١٧٣٠) ، وأبو داود (١٣٧١) ، والترمذي (٨٠٨) ، والنسائي (٢٥١٥) .

٣٤١٦- [ح] (شعبة ، وحماد بن سلمة ، والربيع بن مسلم القرشي) عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، قال : خطبنا وقال مرة : خطب رسول الله ﷺ فقال : « أيها الناس ، إن الله عز وجل قد فرض عليكم الحج فحجوا » فقال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ فسكت ، حتى قالها ثلاثاً ، فقال رسول الله ﷺ : « لو قلت : نعم ، لوجبت ، ولما استطعتم » .

ثم قال : « ذروني ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشيء ، فاتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء ، فدعوه » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٦٠) ، وأحمد (١٠٦١٥) ، ومسلم (٣٢٣٦) ، والنسائي (٣٥٨٥) .

٣٤١٧- [ح] منصور بن المعتمر ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « من حج هذا البيت ، فلم يرفث ، ولم يفسق ، رجع كما ولدته أمه » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٤١) ، وعبد الرزاق (٨٨٠٠) ، والحميدي (١٠٣٤) ، وابن أبي شيبة (١٢٧٨٣) ، وإسحاق بن راهوية (١٩٤) ، وأحمد (٧١٣٦) ، والدارمي (١٩٢٤) ، والبخاري (١٥٢١) ، ومسلم (٣٢٧٠) ، وابن ماجه (٢٨٨٩) ، والترمذي (٨١١) ، وأبو يعلى (٦١٩٨) .

٣٤١٨- [ح] سُمِّيَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » .

أخرجه مالك (٩٨٧) ، والطيالسي (٢٥٤٥) ، وعبد الرزاق (٨٧٩٨) ، والحميدي (١٠٣٢) ، وابن أبي شيبة ، وأحمد ، والدارمي (١٩٢٣) ، والبخاري (١٧٧٣) ، ومسلم وابن ماجه (٢٨٨٨) ، والترمذي (٩٣٣) ، والنسائي (٣٥٨٨) ، وأبو يعلى (٦٦٥٧) .

٣٤١٩- [ح] ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فِي رَهْطٍ يُؤَدُّونَ فِي النَّاسِ : « أَنْ لَا يُحْجَنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ » .

أخرجه البخاري (١٦٢٢) ، ومسلم (٣٢٦٦) ، والنسائي (٣٩٣٤) ، وأبو يعلى (٧٦) .

٣٤٢٠- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً ، فَقَالَ : « اِرْكَبْهَا » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . إِنَّهَا بَدَنَةٌ . فَقَالَ : « اِرْكَبْهَا » ، « وَئِلَيْكَ » فِي الثَّانِيَةِ أَوْ الثَّلَاثَةِ .

أخرجه مالك (١١٠٦) ، وابن أبي شيبة (١٥١٥٢) ، وأحمد (٧٤٤٧) ، و البخاري (١٦٨٩) ، ومسلم (٣١٨٧) ، وابن ماجه (٣١٠٣) ، وأبو داود (١٧٦٠) ، والنسائي (٣٧٦٧) ، وأبو يعلى (٦٣٠٧) .

٣٤٢١- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالْمَقْصِرِينَ ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالْمَقْصِرِينَ ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ » ، قَالُوا : وَالْمَقْصِرِينَ ؟ .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٧٩٠) ، وأحمد (٧١٥٨) ، و البخاري (١٧٢٨) ومسلم (٣١٢٦) ، وابن ماجه (٣٠٤٣) .

٣٤٢٢- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « تُنْكَحُ النِّسَاءُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا ، وَجَمَالِهَا ، وَحَسَبِهَا ، وَدِينِهَا ، فَظَفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ » .

أخرجه أحمد (٩٥١٧) ، والدارمي (٢٣٠٩) ، والبخاري (٥٠٩٠) ، ومسلم (٣٦٢٥) ، وابن ماجه (١٨٥٨) ، والنسائي (٥٣١٨) ، وأبو يعلى (٦٥٧٨) .

٣٤٢٣- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ : « أَنْ تَسْكُتَ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٠٢٨٦) ، وأحمد (٩٦٠٣) ، والدارمي (٢٣٢٧) ، والبخاري (٥١٣٦) ، ومسلم (٣٤٥٧) ، وابن ماجه (١٨٧١) ، وأبو داود (٢٠٩٢) ، والترمذي (١١٠٧) ، والنسائي (٥٣٥٨) ، وأبو يعلى (٦٠١٣) .

٣٤٢٤- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا ، فَإِنْ سَكَتَتْ ، فَهُوَ إِذْنُهَا ، وَإِنْ أَبَتْ ، فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا » .

أخرجه عبد الرزاق (١٠٢٩٧) ، وابن أبي شيبة (١٦٢٣٢) ، وأحمد (٧٥١٩) ، وأبو داود (٢٠٩٣) ،
والترمذي (١١٠٩) ، والنسائي (٥٣٦٠) ، وأبو يعلى (٦٠١٩) .

٣٤٢٥- [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٧٩١) ، وأحمد (٧٨٣٠) ، ومسلم (٣٤٥٣) ، وابن ماجه (١٨٨٤) ، والنسائي
(٥٤٦٩) .

- قال عبيد الله : والشغار : كان الرجل يزوج ابنته على أن يزوجه أخته . النسائي ١١٢ / ٦ .

٣٤٢٦- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا » .

أخرجه مالك (١٥٢٠) ، وأحمد (٩٩٥٣) ، والدارمي (٢٣٢٠) ، والبخاري (٥١٠٩) ، ومسلم
(٣٤١٩) ، والنسائي (٥٣٩٧) .

٣٤٢٧- [ح] دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَالْعَمَّةُ عَلَى بِنْتِ أُخِيهَا ، وَالْمَرْأَةُ عَلَى
خَالَتِهَا ، وَالْخَالَةُ عَلَى بِنْتِ أُخْتِهَا ، لَا تُنْكَحُ الصُّغْرَى عَلَى الْكُبْرَى ، وَلَا الْكُبْرَى
عَلَى الصُّغْرَى » .

أخرجه عبد الرزاق (١٠٧٥٨) ، وابن أبي شيبة (١٧٠٣٠) ، وإسحاق بن راهوية (١٥٤) ، وأحمد
(٩٤٩٦) ، والدارمي (٢٣١٩) ، والترمذي (١١٢٦) ، والنسائي (٥٤٠٦) ، وأبو يعلى (٦٦٤١) .

- قال أبو عيسى الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، أدرك الشعبي أبا هريرة
وروى عنه ، وسألت محمدًا ، يعني البخاري ، عن هذا ، فقال : صحيح ، وروى الشعبي ، عن رجل ، عن أبي
هريرة .

٣٤٢٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ » .
أخرجه مالك (١٤٨٩) ، وأحمد (٩٩٥٢) ، والنسائي (٥٣٣٥) قال ،

٣٤٢٩- [ح] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَأَ إِنْسَانًا ، قَالَ : « بَارَكَ اللَّهُ لَكَ ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا عَلَى خَيْرٍ » .

أخرجه أحمد (٨٩٤٣) ، والدارمي (٢٣١٣) ، وابن ماجه (١٩٠٥) ، وأبو داود (٢١٣٠) ، والترمذي (١٠٩١) ، والنسائي (١٠٠١٧) .
- قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

٣٤٣٠- [ح] دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « كَانَ صَدَاقُنَا إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ أَوْاقٍ ، وَطَبَّقَ بِيَدَيْهِ ، وَذَلِكَ أَرْبَعُ مِائَةٍ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٠٤٠٦) ، وأحمد (٨٧٩٣) ، والنسائي (٥٤٨٤) .

٣٤٣١- [ح] (يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ الْيَشْكُرِيُّ ، وَالْأَعْمَشُ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَأَبَتْ عَلَيْهِ ، فَبَاتَ وَهُوَ غَضْبَانٌ ، لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٤١٨) ، وإسحاق بن راهوية (٢٠٠) ، وأحمد (٩٦٦٩) ، والبخاري (٣٢٣٧) ، ومسلم (٣٥٣٠) ، و أبو داود (٢١٤١) ، والنسائي (١١٩٣٠) ، وأبو يعلى (٦١٩٦) .

٣٤٣٢- [ح] ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « الَّذِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ » .

أخرجه أحمد (٧٤١٥) ، والنسائي (٥٣٢٤) .

٣٤٣٣- [ح] عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْبَثِ الطَّعَامُ ، وَلَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تُخْنِ أَنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ » .

أخرجه همام في « صحيفته » (٥٧) ، وأخرجه أحمد (٨١٥٥) ، والبخاري (٣٣٣٠) ، ومسلم (٣٦٤٢) .

٣٤٣٤- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَسْتَقِيمُ لَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ كَالضَّلَعِ ، إِنْ تَقِمَهَا تَكْسِرَهَا ، وَإِنْ تَتْرَكَهَا تَسْتَمْنَعُ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ » .

أخرجه الحميدي (١٢٠٢) ، وأحمد (٩٧٩٤) ، والدارمي (٢٣٦٣) ، والبخاري (٥١٨٤) ، ومسلم (٣٦٣٧) .

٣٤٣٥- [ح] حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ ، إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٦١٧) ، وإسحاق بن راهوية (٢١٤) ، والبخاري (٣٣٣١) ، ومسلم (٣٦٣٨) ، والنسائي (٩٠٩٥) ، وأبو يعلى (٦٢١٨) .

٣٤٣٦- [ح] عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً ، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا ، رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » .

أخرجه أحمد (٨٣٤٥) ، ومسلم (٣٦٣٩) ، وأبو يعلى (٦٤١٨) .

٣٤٣٧- [ح] (شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦١٠) ، وابن أبي شيبة (١٧٩٨٦) ، وأحمد (٨٩٩١) ، والبخاري (٦٧٥٠) .

٣٤٣٨- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا ، وَلِتَنْكِحَ فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا » .

أخرجه مالك (٢٦٢٢) ، والبخاري (٦٦٠١) ، وأبو داود (٢١٧٦) ، والنسائي (٩١٦٨) .

٣٤٣٩- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُحِلَّ ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٣٧٥) ، وأحمد (٨٢٧٠) ، والبخاري (٨٤٨٠) .

- قال البخاري : هو حديث حسن . « ترتيب علل الترمذي الكبير » (٢٧٣) .

٣٤٤٠- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي وَوَلَدْتُ غُلَامًا أَسْوَدَ قَالَ : « هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَمَا أَلْوَانُهَا ؟ » قَالَ : حُمْرٌ . قَالَ : « هَلْ فِيهَا أَوْرُقٌ ؟ » ، قَالَ :

إِنَّ فِيهَا لُورِقًا . قَالَ : « أَنَّى آتَاهُ ذَلِكَ ؟ » قَالَ : عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ . قَالَ :
« وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ » .

أخرجه مالك (٢٨٩٠) ، وعبد الرزاق (١٢٣٧١) ، والحميدي (١١١٥) ، وأحمد (٧١٨٩) ، والبخاري
(٥٣٠٥) ، ومسلم (٣٧٥٩) ، وابن ماجه (٢٠٠٢) ، وأبو داود (٢٢٦٠) ، والترمذي (٢١٢٨) ، والنسائي
(٥٦٤٢) ، وأبو يعلى (٥٨٦٩) .

٣٤٤١- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، يَقُولُ : قَالَ أَبُو
هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ » ، « وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي
هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْحَجُّ ، وَبِرُّ أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا
مَمْلُوكٌ » .

أخرجه أحمد (٨٣٥٤) ، والبخاري (٢٥٤٨) ، ومسلم (٤٣٣٣) .

٣٤٤٢- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا الْعَبْدُ آدَى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ » .
أخرجه أحمد (٧٤٢٢) ، والبخاري (٢٥٤٩) ، ومسلم (٤٣٣٥) ، والترمذي (١٩٨٥) .

٣٤٤٣- [ح] حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَسَيِّدَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ » قَالَ : فَلَمَّا أُعْتِقَ أَبُو رَافِعٍ
بَكَى ، فَقِيلَ لَهُ : مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَ : « كَانَ لِي أَجْرَانِ فَذَهَبَ أَحَدُهُمَا » .
أخرجه إسحاق بن راهوية (٢١) ، وأحمد (٨٥١٨) ، وأبو يعلى (٦٤٢٧) .

٣٤٤٤- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « مَنْ تَوَلَّى
قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا ، وَالْمَدِينَةَ حَرَامٌ ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا .

أخرجه أحمد (٩١٦٢) ، ومسلم (٣٧٨٥) ، وأبو داود (٥١١٤) .

٣٤٤٥ - [ح] (عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ ، مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ) عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَرْجَانَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً ، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهَا إِرْبًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ ، حَتَّى أَنَّهُ لَيَعْتَقُ بِالْيَدِ الْيَدَ ، وَبِالرَّجْلِ الرَّجْلَ ، وَبِالْفَرْجِ الْفَرْجَ » .

فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ : « أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؟ » فَقَالَ سَعِيدٌ : نَعَمْ ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ لِغُلَامٍ لَهُ أَفْرَهُ غِلْمَانِهِ : « ادْعُ لِي مُطْرَفًا » ، قَالَ : فَلَمَّا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ : « اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٧٧٥) ، وأحمد (٩٤٥٥) ، والبخاري (٢٥١٧) ، ومسلم (٣٧٨٧) ، والترمذي (١٥٤١) ، والنسائي (٤٨٥٤) .

٣٤٤٦ - [ح] خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتَقُهَا ، فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ ، فَإِنَّا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

أخرجه مسلم (٣٧٨٠) .

٣٤٤٧- [ح] هَمَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ شِقْصًا مِنْ مَمْلُوكٍ . « فَأَجَّازَ النَّبِيُّ ﷺ عِتْقَهُ وَغَرَّمَهُ بِقِيَّةِ ثَمَنِهِ » .

قَالَ قَتَادَةُ : إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٥٧٣) ، وَالحَمِيدِيُّ (١١٢٤) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢١٤٧) ، وَأَحْمَدُ (٧٤٦٢) ، وَالبخاري (٢٤٩٢) ، وَمُسْلِمٌ (٣٧٦٥) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٥٢٧) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٣٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٤٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤٩٤٣) ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٤٢٢٢) .

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٣٤٤٨- [ح] عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخْتَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَنَّهُ أَقْرَعٌ » . أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٨٤٧) .

٣٤٤٩- [ح] بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ ، وَلَا تُكَلِّفُونَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ » . أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٧٩٦٧) ، وَالحَمِيدِيُّ (١١٨٩) ، وَأَحْمَدُ (٧٣٥٨) ، وَمُسْلِمٌ (٤٣٢٩) .

٣٤٥٠- [ح] ابْنُ شَهَابٍ ، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « الْحَلْفُ مُنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ ، مُحِقَّةٌ لِلْبَرَكَاتِ » . أَخْرَجَهُ الحَمِيدِيُّ (١٠٦١) ، وَالبخاري (٢٠٨٧) ، وَمُسْلِمٌ (٤١٣٢) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٣٣٥) ، وَالنَّسَائِيُّ (٦٠٠٩) .

٣٤٥١- [ح] الأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٌ :

رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ ، يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ الْإِمَامَ لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ « قَالَ : « وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا سِلْعَةً بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا بِكَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٣٤٦) ، وأحمد (٧٤٣٥) ، والبخاري (٧٤٤٦) ، ومسلم (٢١٢) ، وابن ماجه (٢٢٠٧) ، وأبو داود (٣٤٧٤) ، والترمذي (١٥٩٥) ، والنسائي (٥٩٧٥) .

٣٤٥٢- [ح] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا ، فَسَأَلَهُ : « كَيْفَ تَبِيعُ ؟ » فَأَخْبَرَهُ ، فَأَوْحِيَ إِلَيْهِ : أَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ ، فَإِذَا هُوَ مَبْلُولٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ » .

أخرجه الحميدي (١٠٦٣) ، وأحمد (٧٢٩٠) ، ومسلم (١٩٧) ، وابن ماجه (٢٢٢٤) ، وأبو داود (٣٤٥٢) ، والترمذي (١٣١٥) ، وأبو يعلى (٦٥٢٠) .

[ورواه] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٦٠٧) ، وأحمد (٩٣٨٥) ، ومسلم (١٩٦) ، وابن ماجه (٢٥٧٥) .

٣٤٥٣- [ح] ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ مِنَ الْمَالِ بِحَلَالٍ ، أَوْ بِحَرَامٍ » .

أخرجه أحمد (٩٦١٨) ، والدارمي (٢٦٩٦) ، والبخاري (٢٠٥٩) ، والنسائي (٥٩٩٨) .

٣٤٥٤- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يُسَاوِمِ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِيَ مَا فِي إِنْثَائِهَا ، وَلِتُنْكَحَ ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا » .

أخرجه الطيالسي (٢٤١٥) ، وعبد الرزاق (١٤٨٦٧) ، والحميدي (١٠٥٦) ، وابن أبي شيبة (١٧٩٢٩) ، وأحمد (٧٢٤٧) ، والبخاري (٢١٤٠) ، ومسلم (٣٤٤٢) ، وابن ماجه (١٨٦٧) ، وأبو داود (٢٠٨٠) ، والترمذي (١١٣٤) ، والنسائي (٥٣٣٦) ، وأبو يعلى (٥٨٨٤) .
- قال أبو عيسى الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

[ورواه] (جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَأَبُو الزِّنَادِ) عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : [نحوه ، وفيه] : « وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ، بَعْدَ أَنْ يُحْلِبَهَا ، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

أخرجه مالك (١٩٩٥) ، والحميدي (١٠٥٧) ، وأحمد (٨٩٢٤) ، والبخاري (٢١٤٨) ، ومسلم (٣٨٠٩) ، وأبو داود (٣٤٤٣) ، والنسائي (٦٠٣٥) ، وأبو يعلى (٦٢٦٧) .

[ورواه] شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَبَايَعُوا بِالْحِصَاةِ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَايَعُوا بِالْمَلَامَسَةِ ، وَمَنْ اشْتَرَى مِنْكُمْ مُحْفَلَةً فَكِرْهَهَا فَلْيُرُدَّهَا ، وَلْيُرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ » .
أخرجه أحمد (٩٩٢٩) .

٣٤٥٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، عَنِ الْمَلَامَسَةِ ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ ، وَعَنْ أَنْ يُحْتَبِيَ

الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَعَنْ أَنْ يَشْتَمَلَ الرَّجُلُ بِالْثَوْبِ
الْوَّاحِدِ عَلَى أَحَدِ شِقَيْهِ .

أخرجه مالك (٢٦٦٢) ، وعبد الرزاق (١٤٩٨٩) ، وابن أبي شيبة (٢٢٧١٧) ، وأحمد (٨٩٢٢) ،
والبخاري (٣٦٨) ، ومسلم (٣٧٩٤) ، والترمذي (١٣١٠) ، والنسائي (٦٠٥٥) .

[ورواه] عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « نَهَى عَنْ صَلَاتَيْنِ ، وَعَنْ لِبَسَتَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، نَهَى عَنْ
الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَعَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ
الشَّمْسُ ، وَعَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ وَعَنْ الْإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ تُفْضِي بِفَرْجِكَ إِلَى السَّمَاءِ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٧٤٠٠) ، وأحمد (١٠١٩٣) ، والبخاري (٥٨٤) ، ومسلم (٣٧٩٥) ، وابن ماجه
(١٢٤٨) ، والنسائي (٦٠٦٣) .

٣٤٥٦ - [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ
ﷺ أَنَّهُ : « نَهَى عَنِ التَّلْقِي ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .
أخرجه أحمد (٩٢١١) ، والبخاري (٢١٦٢) ، والبخاري (٨٤٤٩) .

٣٤٥٧ - [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ » .
أخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦٩) ، وأحمد (٨٢٠٩) .

٣٤٥٨ - [ح] فَضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٢٥٣) ، وإسحاق بن راهوية (٣٥٦) ، وأحمد (٧٥٤٩) ، ومسلم (٣٨٦٩) .

٣٤٥٩- [ح] الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٧٥٥) ، وأحمد (٨٣٤٧) ، ومسلم (٣٨٤٣) .

٣٤٦٠- [ح] دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا ، فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ » يَشْكُ دَاوُدُ قَالَ : « خَمْسَةَ أَوْسُقٍ ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ » .

أخرجه مالك (١٨١٤) ، وأحمد (٧٢٣٥) ، والبخاري (٢١٩٠) ، ومسلم (٣٨٩٠) ، وأبو داود (٣٣٦٤) ، والترمذي (١٣٠١) ، والنسائي (٦٠٨٧) ، وأبو يعلى (٦٣٨٦) .

٣٤٦١- [ح] قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَأَيُّوبُ ، وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ اشْتَرَى مُصْرَاةً ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، لَا سَمْرَاءَ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٤٨٥٨) ، والحميدي (١٠٥٩) ، وأحمد (١٠٥٩٤) ، والدارمي (٢٧١٤) ، ومسلم (٣٨٢٧) ، وابن ماجه (٢٢٣٩) ، وأبو داود (٣٤٤٤) ، والترمذي (١٢٥٢) ، والنسائي (٦٠٣٦) / ٢ ، وأبو يعلى (٦٠٦٥) .

٣٤٦٢- [ح] ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، لَمْ يَرْفَعْهُ قَالَ : « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ ، فَبَاعَوْهَا وَأَكَلُوهَا . ثَمَنَهَا » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٢٧) ، والبخاري (٢٢٢٤) ، ومسلم (٤٠٥٧) .

٣٤٦٣- [ح] شُعْبَةُ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ ، يُحَدِّثُ
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : قَالَ أَبِي : « إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ ، وَلَكِنْ غُنْدَرٌ كَذَا
 قَالَ » إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ ، وَكَسْبِ
 الْبَغِيِّ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ » . قَالَ : « وَعَسْبِ الْفَحْلِ » قَالَ : وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « هَذِهِ
 مِنْ كَيْسِي » .

أخرجه أحمد (٧٩٦٣) ، والنسائي (٤٦٧٥ و ٦٢٢٤) ، والبزار (٩٨٢٠) .

٣٤٦٤- [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحِصَاةِ ، وَبَيْعِ الْغَرْرِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٨٨٤) ، وأحمد (٧٤٠٥) ، والدارمي (٢٧١٥) ، ومسلم (٣٨٠٠) ، وابن
 ماجه (٢١٩٤) ، وأبو داود (٣٣٧٦) ، والترمذي (١٢٣٠) ، والنسائي (٦٠٦٤) .

٣٤٦٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ : « لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ » .

أخرجه مالك (٢١٦٩) ، وعبد الرزاق (١٤٤٩٤) ، والحميدي (١١٥٧) ، وابن أبي شيبة (٢١٣٤٥) ،
 وأحمد ٢ (٧٣٢٠) ، والبخاري (٢٣٥٣) ، ومسلم (٤٠١١) ، وابن ماجه (٢٤٧٨) ، والترمذي (١٢٧٢) ،
 والنسائي (٥٧٤٢) ، وأبو يعلى (٦٢٥٧) .

٣٤٦٦- [ح] يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ، سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمَيَّةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
 سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثَلَاثَةٌ أَنَا
 خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ ، وَرَجُلٌ
 بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُؤَفِّهِ أَجْرَهُ » .

أخرجه أحمد (٨٦٧٧) ، والبخاري (٢٢٢٧) ، وابن ماجه (٢٤٤٢) .

٣٤٦٧- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ » .

أخرجه مالك (١٩٦٨) ، وعبد الرزاق (١٥٣٥٦) ، والحميدي (١٠٦٢) ، وابن أبي شيبة (٢٢٨٤٥) ، وأحمد (٨٩٢٥) ، والدارمي (٢٧٤٩) ، والبخاري ، ومسلم (٤٠٠٧) ، وابن ماجه (٢٤٠٣) ، وأبو داود (٣٣٤٥) ، والترمذي (١٣٠٨) ، والنسائي (٦٢٤١) ، وأبو يعلى (٦٢٨٣) .

٣٤٦٨- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَيُّهَا رَجُلُ أَفْلَسَ ، فَأَدْرَكَ الرَّجُلُ مَالَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ » .

أخرجه مالك (١٩٨٠) ، وعبد الرزاق (١٥١٦٠) ، والحميدي (١٠٦٦) ، وابن أبي شيبة (٢٠٤٧٢) ، وأحمد (٧١٢٤) ، والدارمي (٢٧٥٣) ، والبخاري (٢٤٠٢) ، ومسلم ، وابن ماجه (٢٣٥٨) ، وأبو داود (٣٥١٩) ، والترمذي (١٢٦٢) ، والنسائي (٦٢٢٨) ، وأبو يعلى (٦٤٧٠) .

٣٤٦٩- [ح] ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا ، أَدَّاهَا اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا ، أَتْلَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

أخرجه أحمد (٨٧١٨) ، والبخاري (٢٣٨٧) ، وابن ماجه (٢٤١١) .

٣٤٧٠- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ سَأَلَهُمْ : « أَعْلَيْهِ دَيْنٌ ؟ » ، فَإِنْ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « تَرَكَ وَفَاءً ؟ » ، فَإِنْ قَالُوا : نَعَمْ ، صَلَّى عَلَيْهِ ، وَإِلَّا ، قَالَ : « صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » .

أخرجه أحمد (٨٩٣٧) .

٣٤٧١- [ح] سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِمِنَى ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَقَاضَاهُ ، فَأَغْلَظَ لَهُ ، قَالَ : فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : « دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » ، قَالَ : « اشْتَرَوْا لَهُ بَعِيرًا ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ » ، قَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، قَالَ : « فَاشْتَرَوْهُ ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٧٧) ، وعبد الرزاق (١٤١٥٧) ، وأحمد (٨٨٨٤) ، والبخاري (٢٣٠٥) ، ومسلم ، وابن ماجه (٢٤٢٣) ، والترمذي (١٣١٦) ، والنسائي (٦١٦٨) .

٣٤٧٢- [ح] اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ ، كَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ : خُذْ مَا تَيْسَّرَ ، وَاتْرُكْ مَا عَسَرَ ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا ، فَلَمَّا هَلَكَ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لِي غُلَامٌ ، وَكُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا بَعَثْتُهُ يَتَقَاضَى ، قُلْتُ لَهُ : خُذْ مَا تَيْسَّرَ ، وَاتْرُكْ مَا عَسَرَ ، وَتَجَاوَزْ ، لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : قَدْ تَجَاوَزْتَ عَنكَ » .

أخرجه أحمد (٨٧١٥) ، والنسائي (٦٢٤٧) .

٣٤٧٣- [ح] يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْكُسُهُمَا أَوْ الرَّبَا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٨٣٤) ، وأبو داود (٣٤٦١) .

٣٤٧٤- [ح] مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا » .

أخرجه مالك (١٨٤٤) ، وأحمد (١٩٢٣) ، ومسلم (٤٠٧٤) ، والنسائي (٦١١٥) ، وأبو يعلى (٦٣٧٥) .

٣٤٧٥- [ح] فَضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَزَنًا بِوَزْنٍ ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنًا بِوَزْنٍ ، مِثْلًا بِمِثْلِ ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ رَبًّا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٩٣٤) ، وإسحاق بن راهوية (٣٥٦) ، وأحمد (٧٥٤٩) ، ومسلم (٤٠٧٣) ، وابن ماجه (٢٢٥٥) ، والنسائي (٦١١٧) .

٣٤٧٦- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ ، كَيْلًا بِكَيْلٍ ، وَوَزَنًا بِوَزْنٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أزدَادَ ، فَقَدْ أَرَبَى ، إِلَّا مَا اخْتَلَفَ أَلْوَانُهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة ٦ (٢٠٩٨٦) ، وأحمد (٧١٧١) ، وأبو يعلى (٦١٦٩) .

٣٤٧٧- [ح] أَبِي تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَرْعَهَا ، أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أَبَى ، فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ » .

أخرجه مسلم (٣٩٣١) ، وابن ماجه (٢٤٥٢) .

٣٤٧٨- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَخَذَ شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .
أخرجه الطيالسي (٢٥٣٢) ، وأحمد (٩٠٣٢) ، ومسلم (٤١٤٣) .

٣٤٧٩- [ح] الْعَلَاءُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ :
إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا ، وَلَمْ يُوصِ ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ ؟ فَقَالَ :
« نَعَمْ » .

أخرجه أحمد (٨٨٢٨) ، ومسلم (٤٢٢٨) ، وابن ماجه (٢٧١٦) ، والنسائي (٦٤٤٦) ، وأبو يعلى
(٦٤٩٤) .

٣٤٨٠- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دَنَائِرَ ، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي ، وَمَثُونَةِ عَامِلِي ، فَهُوَ
صَدَقَةٌ » .

أخرجه مالك (٢٨٤١) ، والحميدي (١١٦٨) ، وأحمد (٧٣٠١) ، والبخاري (٢٧٧٦) ، ومسلم
(٤٦٠٤) ، وأبو داود (٢٩٧٤) .
- قال أبو داود : مؤنة عاملي : يعني أكرة الأرض .

٣٤٨١- [ح] إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ أَبِي حَصِينِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ
الْحَصِينِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا أَوْلَى
النَّاسِ بِأَنْفُسِهِمْ ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِمَوَالِي عَصَبَتِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ ضِيَاعًا أَوْ كَلًّا ، فَأَنَا وَلِيُّهُ
فَلَا دَعِيَ لَهُ » .

أخرجه أحمد (٨٦٥٨) ، والبخاري (٦٧٤٥) ، والنسائي (٦٣١٣) .

٣٤٨٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ، فَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَلِيَّ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَارِثِ » .
أخرجه أحمد (٩٩٨٤) ، والدارمي (٢٧٥٧) ، ومسلم (٤١٦٦) ، وأبو يعلى (٦٣١٢) .

٣٤٨٣- [ح] شُعْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَوَلِيَّتَهُ » ، قَالَ بَهْرٌ : « وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلَيْنَا » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٤٧) ، وإسحاق بن راهوية (٢٢٥) ، وأحمد (٩٨٧٦) ، والبخاري (٢٣٩٨) ، ومسلم (٤١٦٨) ، وأبو داود (٢٩٥٥) .

٣٤٨٤- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَأَيْكُمْ تَرَكَ دِينًا ، أَوْ ضَيْعَةً ، فَادْعُونِي فَأَنَا وَلِيُّهُ ، وَأَيْكُمْ تَرَكَ مَالًا فَلْيُؤْتِرْ بِإِلِهِ عُسْبَتَهُ مَنْ كَانَ » .
أخرجه عبد الرزاق (١٥٢٦١) ، وأحمد (٨٢١٩) ، ومسلم (٤١٦٧) .

٣٤٨٥- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ مَهْيَكٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « الْعُمَرَى جَائِزَةٌ » .
أخرجه الطيالسي (٢٥٧٥) ، وابن أبي شيبة (٢٣٠٨٠) ، وإسحاق بن راهوية (١٠٧) ، وأحمد (٨٥٤٨) ، والبخاري (٢٦٢٦) ، ومسلم (٤٢١١) ، وأبو داود (٣٥٤٨) ، والنسائي (٦٥٥٠) .

٣٤٨٦- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ : وَاللَّاتِ ، فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالَى أَقَامِرُكَ فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٣١) ، وأحمد (٨٠٧٣) ، والبخاري (٤٨٦٠) ، ومسلم (٤٢٧٠) ، وابن ماجه (٢٠٩٦) ، وأبو داود (٣٢٤٧) ، والترمذي (١٥٤٥) ، والنسائي (٤٦٩٨) .

٣٤٨٧- [ح] سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

أخرجه مالك (١٣٧٣) ، وأحمد (٨٧١٩) ، ومسلم (٤٢٨٣) ، والترمذي (١٥٣٠) ، والنسائي (٤٧٠٤) .

٣٤٨٨- [ح] هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَاللَّهِ لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ ، أَثَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطَى كَفَّارَتُهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

أخرجه همام في « صحيفته » (٩٥) ، وعبد الرزاق (١٦٠٣٦) ، وأحمد (٧٧٢٩) ، والبخاري (٦٦٢٥) ، ومسلم (٤٣٠٣) .

٣٤٨٩- [ح] هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رَأَى عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ ، فَقَالَ لَهُ عَيْسَى : سَرَفْتَ ؟ فَقَالَ : كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، فَقَالَ عَيْسَى : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي » .

أخرجه همام في « صحيفته » (٤١) ، وأحمد (٨١٣٩) ، والبخاري (٣٤٤٤) ، ومسلم (٦٢١٣) .

٣٤٩٠- [ح] (عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ، وَأَبِي الزِّنَادِ) عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَا يَأْتِي النَّذْرُ عَلَى ابْنِ آدَمَ

بِشَيْءٍ لَمْ أَقْدِرْهُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ اسْتَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ ، يُؤْتِينِي عَلَيْهِ مَا لَا يُؤْتِينِي عَلَى الْبُخْلِ .

أخرجه الحميدي (١١٤٤) ، وأحمد (٧٢٩٥) ، والبخاري (٦٦٩٤) ، ومسلم (٤٢٥٣) ، وابن ماجه (٢١٢٣) ، وأبو داود (٣٢٨٨) ، والنسائي (٤٧٢٧) ، وأبو يعلى (٦٣٥٥) .

٣٤٩١- [ح] عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَلِّبِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا شَأْنُ هَذَا الشَّيْخِ ؟ » قَالَ ابْنَاهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ ، فَقَالَ لَهُ : « ارْكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ » .

أخرجه أحمد (٨٨٤٦) ، والدارمي (٢٤٨٨) ، ومسلم (٤٢٥٨) ، وابن ماجه (٢١٣٥) ، وأبو يعلى (٦٣٥٤) .

٣٤٩٢- [ح] الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قُتِلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَى وِيِّ الْمُقْتُولِ ، فَقَالَ الْقَاتِلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ ، قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْوِيِّ : « أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ثُمَّ قَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّارَ » ، قَالَ : فَخَلَّى سَبِيلَهُ ، قَالَ : وَكَانَ مَكْتُوفًا بِنِسْعَةٍ ، قَالَ : فَخَرَجَ يَجْرُ نِسْعَتَهُ ، قَالَ فَسَمِّيَ ذَا النَّسْعَةِ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٥٧٧) ، وابن ماجه (٢٦٩٠) ، وأبو داود (٤٤٩٨) ، والترمذي (١٤٠٧) ، والنسائي (٦٨٩٨) .

- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، والنسعة : حبل .

٣٤٩٣- [ح] سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا زَنْتَ أُمَّةً أَحَدِكُمْ ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا

الْحَدِّ ، وَلَا يُثْرَبُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنَّ زَنْتَ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثْرَبُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنَّ زَنْتَ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرِ » .

أخرجه أحمد (٩٤٥١) ، والبخاري (٢١٥٢) ، ومسلم (٤٤٦٤) ، وأبو داود (٤٤٧١) ، والنسائي (٧٢٠٦) .

٣٤٩٤ - [ح] ابن شهاب ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَنَادَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَتَنَحَّى تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، حَتَّى ثَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَبَا جُنُونٍ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَهَلْ أَحْصَنْتَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ ، فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يَقُولُ : « كُنْتُ فِيْمَنْ رَجَمَهُ ، فَرَجَمْنَاهُ فِي الْمَصَلَّى ، فَلَمَّا أذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ هَرَبَ ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ » .

أخرجه أحمد (٩٨٤٤) ، والبخاري (٥٢٧١) ، ومسلم (٤٤٣٨) ، والنسائي (٧١٣٩) .

٣٤٩٥ - [ح] ابن شهاب ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ : « قَضَى فِيْمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصِنْ ، أَنْ يُنْفَى عَامًّا مَعَ الْحَدِّ عَلَيْهِ » .

أخرجه أحمد (٩٨٤٥) ، والبخاري (٦٨٣٣) ، والنسائي (٧١٩٩) .

٣٤٩٦- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ سَعْدَ ابْنَ عُبَادَةَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا أُمَّهَلُهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ » ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَعَمْ » .

أخرجه مالك (٢١٥٣) ، وأحمد (١٠٠٠٨) ، و مسلم (٣٧٥٤) ، وابن ماجه (٢٦٠٥) ، وأبو داود (٤٥٣٢) ، والنسائي (٧٢٩٣) .

٣٤٩٧- فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَبِيَّ التَّوْبَةِ ﷺ يَقُولُ : « أَيُّمَا رَجُلٍ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ ، أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٢٤٣) ، وأحمد (٩٥٦٣) ، و«عبد بن حميد» (١٤٦٩) ، والبخاري (٦٨٥٨) ، و مسلم (٤٣٢٤) ، وأبو داود (٥١٦٥) ، والترمذي (١٩٤٧) ، والنسائي (٧٣١٢) .

٣٤٩٨- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ ، فَتُقَطَّعُ يَدُهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ ، فَتُقَطَّعُ يَدُهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٦٨٥) ، وأحمد (٧٤٣٠) ، والبخاري (٦٧٨٣) ، و مسلم (٤٤٢٦) ، وابن ماجه (٢٥٨٣) ، والنسائي (٧٣١٧) .

٣٤٩٩- [ح] يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اضْرِبُوهُ » . قَالَ : فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، وَمِنَّا الضَّارِبُ بِنَعْلِهِ ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللَّهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ ، وَلَكِنْ قُولُوا : رَحِمَكَ اللَّهُ » .

أخرجه أحمد (٧٩٧٣) ، والبخاري (٦٧٧٧) ، وأبو داود (٤٤٧٧) ، والنسائي (٥٢٦٨) ، وأبو يعلى (٥٩٨٤) .

٣٥٠٠- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، وَابْنُ شِهَابٍ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذَيْلٍ رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، « فَقَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَغْرَةَ عَبْدِ أَوْ وَلِيدَةٍ » .

أخرجه مالك (٢٤٧٨) ، وعبد الرزاق (١٨٣٣٨) ، وابن أبي شيبة (٢٧٨٣٥) ، وأحمد (٧٢١٦) ، والبخاري (٥٧٥٨) ، ومسلم (٤٤٠٧) ، وابن ماجه (٢٦٣٩) ، والترمذي (١٤١٠) ، والنسائي (٦٩٩٤) ، وأبو يعلى (٥٩١٧) .

٣٥٠١- [ح] ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « جَرَحُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ » .

أخرجه مالك (٦٧١) ، وعبد الرزاق (١٨٣٧٣) ، والحميدي (١١١٠) ، وابن أبي شيبة (٢٧٩٤٣) ، وأحمد (٧٢٥٣) ، والدارمي (١٧٩١) ، والبخاري (١٤٩٩) ، مسلم (٤٤٨٥) ، وابن ماجه (٢٥٠٩) ، وأبو داود (٣٠٨٥) ، والترمذي (٦٤٢) ، والنسائي (٢٢٨٦) .
- قَالَ مَالِكٌ : « وَتَفْسِيرُ الْجُبَارِ أَنَّهُ لَا دِيَةَ فِيهِ » .

٣٥٠٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ - وَقَالَ مَرَّةً : لَوْ أَنَّ امْرَأًا أَطَّلَعَ - بغيرِ إِذْنِكَ ، فَحَذَفْتَهُ بِحِصَاةٍ ، فَفَقَاتَ عَيْنَهُ ، مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ » .

أخرجه الحميدي (١١٠٩) ، وأحمد (٧٣١١) ، والبخاري (٦٨٨٨) ، ومسلم (٥٦٩٤) ، والنسائي (٧٠٣٧) .

٣٥٠٣- [ح] (يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ، وَقَتَادَةَ) عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تُجَوِّزُ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ فِي أَنْفُسِهَا ، أَوْ وَسَوَسَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ ، أَوْ تَكَلِّمْ بِهِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٨١) ، و الحميدي (١٢٠٧) ، وابن أبي شيبة (١٨٣٦٦) ، وإسحاق بن راهوية (٥) ، وأحمد (٧٤٦٤) ، والبخاري (٢٥٢٨) ، ومسلم (٢٤٦) ، وابن ماجه (٢٠٤٠) ، وأبو داود (٢٢٠٩) ، والترمذي (١١٨٣) ، والنسائي (٥٥٩٨) .

٣٥٠٤- [ح] رَيْبَعَةُ بِنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ » .
أخرجه ابن ماجه (٢٣٦٨) ، وأبو داود (٣٦١٠) ، والترمذي (١٣٤٣) ، وأبو يعلى (٦٦٨٣) .
- وقال أبو وأبو زُرْعَةَ : هو صحيح . « علل الحديث » (١٤٠٩) .

٣٥٠٥- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : « عَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَاسْرَعَ الْفَرِيقَانِ جَمِيعًا فِي الْيَمِينِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَخْلِفُ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٥٢١٢) ، وإسحاق بن راهوية (٢٣) ، وأحمد (٨١٩٤) ، والبخاري (٢٦٧٤) ، وأبو داود (٣٦١٧) ، والنسائي (٥٩٥٨) .

٣٥٠٦- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ قَطَعَتْ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ قِطْعَةً ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٤٢٩) ، وأحمد (٨٣٧٥) ، وابن ماجه (٢٣١٨) ، وأبو يعلى (٥٩٢٠) .

٣٥٠٧- [ح] ابْنُ شَهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارَهُ خَشَبَةً يَغْرِزُهَا فِي جِدَارِهِ » ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : « مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللَّهِ لَا زَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتَفَيْكُمْ » .

أخرجه مالك (٢١٧٢) ، والحميدي (١١٠٧) ، وأحمد (٧٢٧٦) ، والبخاري ، و مسلم (٤١٣٧) ، وابن ماجه (٢٣٣٥) ، وأبو داود (٣٦٣٤) ، والترمذي (١٣٥٣) ، وأبو يعلى (٦٢٤٩) .

٣٥٠٨- [ح] جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخَرِّيتِ ، عَنِ عِكْرِمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي طَرَقِهِمْ ، أُمَّهَا سَبْعُ أَذْرُعٍ » .
أخرجه أحمد (١٠٤٢٢) ، والبخاري (٢٤٧٣) ، والبخاري (٩٤٣١) .

٣٥٠٩- [ح] (هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، وَيَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ) عَنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَأْخُذَ وَلَدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اسْتَهْمَا فِيهِ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : مَنْ يُحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَبْنِ : « اخْتَرِ أَيُّهُمَا شِئْتَ » ، فَاخْتَارَ أُمَّهُ ، فَذَهَبَتْ بِهِ .
أخرجه عبد الرزاق (١٢٦١١) ، والحميدي (١١١٤) ، وابن أبي شيبة (١٩٤٥٨) ، وأحمد (٧٣٤٦) ، والدارمي (٢٤٤١) ، وابن ماجه (٢٣٥١) ، وأبو داود (٢٢٧٧) ، والترمذي (١٣٥٧) ، والنسائي (٥٦٦٠) ، وأبو يعلى (٦١٣١) .

- قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، وأبو ميمونة اسمه سليم .

٣٥١٠- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَانِ لُهُمَا ، جَاءَ الذُّبُّ فَأَخَذَ أَحَدَ الْإِبْنَيْنِ ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجَتَا فَدَعَاهُمَا سُلَيْمَانُ ، فَقَالَ : هَاتُوا السِّكِّينَ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا . فَقَالَتِ الصُّغْرَى : يَرْحَمَكَ اللَّهُ ، هُوَ ابْنُهَا ، لَا تَشُقُّهُ ، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « وَاللَّهِ إِنْ عَلِمْنَا مَا السِّكِّينُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدِيَةَ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٣٤٨٣) ، وأحمد (٨٢٦٣) ، والبخاري (٣٤٢٧) ، و مسلم (٤٥١٦) ، والنسائي (٥٩٢١) .

٣٥١١- [ح] هَمَامُ بْنُ مُنْبِهِ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا فَوَجَدَ الرَّجُلَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَغِ مِنَكَ الذَّهَبَ ، فَقَالَ الَّذِي شَرَى الْأَرْضَ : إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا ، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ : أَلَكُمَا وَلَدٌ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ ، وَقَالَ الْآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ ، فَقَالَ : أَنْكِحِ الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا » .

أخرجه همام في « صحيفته » (٧٨) ، وأحمد (٨١٧٦) ، والبخاري (٣٤٧٢) ، ومسلم (٤٥١٨) .

٣٥١٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ » .

أخرجه مالك (٢٦٨٥) ، والحميدي (١٠٩٩) ، وأحمد (٧٣١٨) ، والبخاري (٥٣٩٢) ، ومسلم (٥٤١٧) ، والترمذي (١٨٢٠) ، والنسائي (٦٧٤٢) ، وأبو يعلى (٦٢٧٥) .

٣٥١٣- [ح] مَالِكٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ كَافِرٌ ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحَلَبَتْ ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا ، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ ، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ ، حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحَلَبَتْ ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَمَّهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ » .

أخرجه مالك (٢٦٧٥) ، وأحمد (٨٨٦٦) ، ومسلم (٥٤٢٩) ، والترمذي (١٨١٩) ، والنسائي (٦٨٦٦) .

٣٥١٤- [ح] خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَغْطِيَةِ الْوُضُوءِ ، وَإِيكَاءِ السَّقَاءِ ، وَإِكْفَاءِ الْإِنَاءِ » .

أخرجه أحمد (٨٧٨٦) ، والدارمي (٢٢٧١) ، وابن ماجه (٣٤١١) .

٣٥١٥- [ح] سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَلْمَانَ مَوْلَى عَزَّةَ الْأَشْجَعِيَّةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِذَا لَمْ يَشْتَهِهِ تَرَكَهُ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٢١٦) ، وأحمد (١٠١٤٦) ، و البخاري (٣٥٦٣) ، ومسلم (٥٤٣٠) ، وابن ماجه (٣٢٥٩) ، وأبو داود (٣٧٦٣) ، والترمذي (٢٠٣١) ، وأبو يعلى (٦٢١٤) .

٣٥١٦- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ أُهْدِيَتْ لِي ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ ، وَلَوْ دُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٤١٩) ، وإسحاق بن راهوية (٢٠٢) ، وأحمد (٩٤٨١) ، و البخاري (٢٥٦٨) ، والنسائي (٦٥٧٤) .

٣٥١٧- [ح] ابْنِ شَهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ ، وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

أخرجه مالك (١٥٧٣) ، والحميدي (١٢٠٥) ، وأحمد (٧٢٧٧) ، والدارمي (٢٢٠٠) ، و البخاري (٥١٧٧) ، ومسلم (٣٥١٠) ، وابن ماجه (١٩١٣) ، وأبو داود (٣٧٤٢) ، والنسائي (٦٥٧٨) ، وأبو يعلى (٦٢٥٠) .

٣٥١٨- [ح] يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ - أَوْ لَيْلَةٍ - فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَقَالَ : « مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ » قَالَا : الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « وَأَنَا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا ، قَوْمُوا » ، فَقَامُوا مَعَهُ ، فَاتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ ، قَالَتْ : مَرَحَبًا وَأَهْلًا ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيْنَ فُلَانٌ ؟ » قَالَتْ : ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا مِنَ الْمَاءِ ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَنظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي ، قَالَ : فَانْطَلَقَ ، فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ ، فَقَالَ : كُلُوا مِنْ هَذِهِ ، وَأَخَذَ الْمُدِّيَةَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِيَّاكَ ، وَالْحَلُوبَ » .

فَذَبَحَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا ، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَتُسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَخْرَجَكُمُ مِنَ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ » .

أخرجه مسلم (٥٣٦٣) ، وابن ماجه (٣١٨٠) ، وأبو يعلى (٦١٧٧) .

٣٥١٩- [ح] عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ ، مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، مَوْلَى بَنِي زُرَيْقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً ، وَفِي الْآخِرِ دَاءٌ » .

أخرجه أحمد (٩١٥٧) ، والدارمي (٢١٦٩) ، والبخاري (٣٣٢٠) ، وابن ماجه (٣٥٠٥) .

٣٥٢٠- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٢١٢) ، وأحمد (٩٤١٢) ، والترمذي (١٤٧٩) ، وأبو يعلى (٥٩٥٢) .

٣٥٢١- [ح] (عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ الْغُبَرِيُّ [يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَفِيلَةَ] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : مِنَ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٩٢) ، وعبد الرزاق (١٧٠٥٣) ، وابن أبي شيبة (٢٤٢٣١) ، وأحمد (٩٢٨٦) ، والدارمي (٢٢٣٢) ، ومسلم (٥١٨٦) ، وابن ماجه (٣٣٧٨) ، وأبو داود (٣٦٧٨) ، والترمذي (١٨٧٥) ، والنسائي (٥٠٦٣) ، وأبو يعلى (٦٠٠٢) .

٣٥٢٢- [ح] عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنْفِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ ، وَالبُسْرِ وَالتَّمْرِ ، وَقَالَ : « يُنْبَذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ » .

أخرجه أحمد (٩٧٤٩) ، ومسلم (٥٢٠٥) ، وابن ماجه (٣٣٩٦) ، والنسائي (٥٠٦١) .

٣٥٢٣- [ح] العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « نَهَى أَنْ يُنْبَذَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمُزَفِّتِ » .

أخرجه مالك (٢٤٤٧) ، وأحمد (١٠٦٧٧) ، والبخاري (٨٣٢٩) .

٣٥٢٤- [ح] مُحَمَّدٌ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتْبَذَ فِي الْمُزَفِّتِ ، وَالْمُقَيْرِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالدُّبَاءِ ، وَالحَتِّمِ » وَقَالَ : « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٢١٣) ، وأحمد (١٠٥١٧) ، وابن ماجه (٣٤٠١) ، والنسائي (٥٠٧٨) ، وأبو يعلى (٥٩٤٤) .

٣٥٢٥- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ ، فَهُوَ فِي النَّارِ » قَالَ شُعْبَةُ : وَكَانَ سَعِيدٌ قَدْ كَبِرَ .
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٣٠٨) ، وَابْنُ خَالٍ (٥٧٨٧) ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٩٦٢٥) .

٣٥٢٦- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ يَجْرُ إِزَارُهُ بَطْرًا » .
أَخْرَجَهُ مَالِكُ (٢٦٥٥) ، وَابْنُ خَالٍ (٥٧٨٨) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٣٢٤) .

٣٥٢٧- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ أَنَّهُ قَالَ - : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، مُرَجَّلًا جُمَّتُهُ ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ ، إِذْ خَسَفَ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ، وَقَالَ حَجَّاجٌ : « إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ » .

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٨٢) ، وَأَحْمَدُ (٧٦١٨) ، وَابْنُ خَالٍ (٥٧٨٩) ، وَمُسْلِمٌ (٥٥١٦) .

٣٥٢٨- [ح] فَضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فِي ثَوْبٍ ثَوْبٍ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ رُكْبَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِذَا رَكَعَ قَبِضَ عَلَيْهِ مَخَافَةَ أَنْ تَبْدُو عَوْرَتَهُ » .
أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٢١١) ، وَابْنُ خَالٍ (٤٤٢) .

٣٥٢٩- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي مِنَ أَهْلِ النَّارِ ، لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ ، نِسَاءُ كَاسِيَاتٍ

عَارِيَاتٌ ، مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ ، عَلَى رُءُوسِهِنَّ أَمْثَالُ أُسْنِمَةِ الْإِبْلِ ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا ، وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ .

أخرجه أحمد (٩٦٧٨) ، ومسلم (٥٦٣٣) ، وأبو يعلى (٦٦٩٠) .

٣٥٣٠- [ح] سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « لَعَنَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لُبْسَةَ الْمَرْأَةِ ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لُبْسَةَ الرَّجُلِ » .

أخرجه أحمد (٨٢٩٢) ، وأبو داود (٤٠٩٨) ، والنسائي (٩٢٠٩) .

٣٥٣١- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّضَرَ بْنَ أَنَسٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ بَشِيرِ بْنِ مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَّهُ مَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٧٤) ، وإسحاق بن راهوية (١١٣) ، وأحمد (١٠٠٥٣) ، والبخاري (٥٨٦٤) ، ومسلم (٥٥٢١) .

٣٥٣٢- [ح] عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ بِامْرَأَةٍ تَشُمُّ قَالَ : أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقُمْتُ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَا سَمِعْتُهُ قَالَ : فَمَا سَمِعْتُهُ ، فَقُلْتُ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « لَا تَشْمَنَّ وَلَا تَسْتَوْشْمَنَّ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (١٨٦) ، والبخاري (٥٩٤٦) ، والنسائي (٩٣٣٧) .

٣٥٣٣- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ ، وَتَنْفُ

الْإِبْطِ ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَالْحِتَانُ »

أخرجه الطيالسي (٢٤١٤) ، وعبد الرزاق (٢٠٢٤٣) ، والحميدي (٩٦٥) ، وابن أبي شيبه (٢٠٥٩) ،
وأحمد (٧١٣٩) ، والبخاري (٥٨٨٩) ، ومسلم (٥١٨) ، وابن ماجه (٢٩٢) ، وأبو داود (٤١٩٨) ،
والترمذي (٢٧٥٦) ، والنسائي (١٠) ، وأبو يعلى (٥٨٧٢) .

٣٥٣٤- [ح] العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ
قال : « جُزُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحَى ، وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ » .

أخرجه أحمد (٨٧٦٤) ، ومسلم (٥٢٤) .

٣٥٣٥- [ح] محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال
رسول الله ﷺ : « غَيِّرُوا الشَّيْبَ ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا بِالنَّصَارَى » .

أخرجه أحمد (٨٦٥٧) ، والترمذي (١٧٥٢) ، وأبو يعلى (٥٩٧٧) .

- قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

٣٥٣٦- [ح] أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ
قال : « إِذَا اتَّعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ ، وَلِتَكُنِ الْيُمْنَى
أَوْلَهُمَا تُنْعَلُ ، وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ » .

أخرجه مالك (٢٦٦٠) ، والحميدي (١١٦٩) ، وأحمد (١٠٠٠٤) ، و البخاري (٥٨٥٥) ، وأبو داود
(٤١٣٩) ، والترمذي (١٧٧٩) .

٣٥٣٧- [ح] الأعمش ، عن أبي صالح ، وأبي رزین ، عن أبي هريرة ، يرفعه ،
قال : « إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَمْشِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ » .

أخرجه أحمد (٧٤٤٠) ، ومسلم (٥٥٤٩) .

٣٥٣٨- [ح] سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ عَرَّضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ فَلَا يُرِدُّهُ ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ ، طَيْبُ الرَّائِحَةِ » .

أخرجه أحمد (٨٢٤٧) ، ومسلم (٥٩٤٥) ، وأبو داود (٤١٧٢) ، والنسائي (٩٣٥١) ، وأبو يعلى (٦٢٥٣) .

٣٥٣٩- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ : « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَضْبُغُونَ ، فَخَالَفُوهُمْ » .

أخرجه الحميدي (١١٣٩) ، وابن أبي شيبة (٢٥٥٠١) ، وأحمد (٧٢٧٢) ، والبخاري (٥٨٩٩) ، ومسلم (٥٥٦١) ، وابن ماجه (٣٦٢١) ، وأبو داود (٤٢٠٣) ، والنسائي (٩٢٩٠) ، وأبو يعلى (٥٩٥٧) .

٣٥٤٠- [ح] عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا ابْنَتِي لِسَعِيدِ بِالْمَدِينَةِ أَوْ لِمُرْوَانَ بِالْمَدِينَةِ ، فَتَوَضَّأَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطِيهِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى بَلَغَ رُكْبَتَيْهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ مُنْتَهَى الطُّهُورِ ، قَالَ : فَرَأَى مُصَوَّرًا يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ، فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً ، فَلِيَخْلُقُوا حَبَّةً » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٧٢١) ، وإسحاق بن راهوية (١٦٣) ، وأحمد (٧١٦٦) ، والبخاري (٥٩٥٣) ، ومسلم (٥٥٩٤) ، وأبو يعلى (٦٠٨٦) .

٣٥٤١- [ح] هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً ، عُدَّ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ،

وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَلَا يُعْجِبُهُمْ أَنْ يُسْتَمَعَ حَدِيثُهُمْ ،
أَذِيبَ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا ، دُفِعَ إِلَيْهِ شَعِيرَةٌ وَعُدْبٌ حَتَّى يَعْقَدَ بَيْنَ
طَرْفَيْهَا ، وَلَيْسَ بِعَاقِدٍ .

أخرجه أحمد (١٠٥٥٦) ، والنسائي (٩٦٩٩) .

٣٥٤٢- [ح] سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ » .
أخرجه مسلم (٥٥٩٦) .

٣٥٤٣- [ح] الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ : « فِي الْجَرَسِ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ » .
أخرجه أحمد (٨٧٦٩) ، و مسلم (٥٥٩٩) ، وأبو داود (٢٥٥٦) ، والنسائي (٨٧٦١) ، وأبو يعلى
(٦٥١٩) .

٣٥٤٤- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا
تُصَحَّبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ ، أَوْ جَرَسٌ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٢٥٩) ، وأحمد (٧٥٥٦) ، والدارمي (٢٨٤١) ، و مسلم (٥٥٩٧) ، وأبو داود
(٢٥٥٥) ، والترمذي (١٧٠٣) ، والنسائي (١١٩٤١) .

٣٥٤٥- [ح] (الزُّهْرِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يُنْقَضُ مِنْ عَمَلِهِ كُلُّ يَوْمٍ قِيرَاطًا ،
إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٦١٢) ، وأحمد (٧٦١٠) ، والبخاري (٢٣٢٢) ، و مسلم (٤٠٣٦) ، وابن
ماجه (٣٢٠٤) ، وأبو داود (٢٨٤٤) ، والترمذي (١٤٩٠) ، والنسائي (٤٧٨٢) .

٣٥٤٦- [ح] إسماعيل بن أبي حكيم ، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « أكل كل ذي نابٍ من السباع حرامٌ » .

أخرجه مالك (١٤٣٤) ، وأحمد (٧٢٢٣) ، ومسلم (٥٠٣٢) ، وابن ماجه (٣٢٣٣) ، والنسائي (٤٨١٧) .

٣٥٤٧- [ح] ابن شهاب ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا فرع ، ولا عتيرة » .

قال ابن شهاب : والفرع : كان أهل الجاهلية يذبحون أول نتاج يكون لهم ، والعتيرة : ذبيحة رجب .

أخرجه الطيالسي (٢٤١٨) ، وعبد الرزاق (٧٩٩٨) ، والحميدي (١١٢٦) ، وابن أبي شيبة (٢٤٧٨٠) ، وأحمد (٧١٣٥) ، والدارمي (٢٠٩٦) ، والبخاري (٥٤٧٣) ، ومسلم (٥١٥٨) ، وابن ماجه (٣١٦٨) ، وأبو داود (٢٨٣١) ، والترمذي (١٥١٢) ، والنسائي (٤٥٣٤) ، وأبو يعلى (٥٨٧٩) .

٣٥٤٨- [ح] سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل الوزغ في الضربة الأولى ، فله كذا وكذا من حسنة ، ومن قتله في الثانية ، فله كذا وكذا من حسنة ، ومن قتله في الثالثة ، فله كذا وكذا » .

أخرجه أحمد (٨٦٤٤) ، ومسلم (٥٩٠٧) ، وابن ماجه (٣٢٢٩) ، وأبو داود (٥٢٦٣) ، والترمذي (١٤٨٢) .

٣٥٤٩- [ح] (هشام بن حسان ، وخالد بن مهرا بن الحذاء) عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « فُقدت أمة من بني إسرائيل ، لم يُدر ما فعلت ، وإني لا أراها إلا الفأر ، ألا ترونها إذا وُضع لها ألبان الإبل لا تشرب ، وإذا وُضع لها ألبان الشاء شربته ؟ »

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ كَعْبًا ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ لِي ذَلِكَ مِرَارًا ، فَقُلْتُ : أَتَقْرَأُ التَّوْرَةَ ؟ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧١٩٦) ، وَابْنُ خَرِيْبٍ (٣٣٠٥) ، وَمُسْلِمٌ (٧٦٠٦) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٠٣١) .

٣٥٥٠- [ح] سَلِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَكْرَهُ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٢٣٦) ، وَأَحْمَدُ (٧٤٠٢) ، وَمُسْلِمٌ (٤٨٨٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧٩٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٩٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤٣٩٣) .

(الشُّكَالَ) قَالَ حَجَّاجٌ : « يَعْنِي إِحْدَى رِجْلَيْهِ سَوَادٌ أَوْ بَيَاضٌ » .

٣٥٥١- [ح] عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٨٨٢) ، وَابْنُ خَرِيْبٍ (٥٦٧٨) .

٣٥٥٢- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلشُّونِيزِ : « عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ » ، يُرِيدُ الْمَوْتَ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠١٦٩) ، وَالحَمِيدِيُّ (١١٣٨) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٩٠٥) ، وَأَحْمَدُ (٧٢٨٥) ، وَمُسْلِمٌ (٥٨٢٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٤١) ، وَالنَّسَائِيُّ (٧٥٣٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩١٨) .

٣٥٥٣- [ح] سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ » .

أَخْرَجَهُ البزار (٧٩٤٩) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٦٦) . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

٣٥٥٤- [ح] يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ » يَعْنِي السُّمَّ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٨٩٣) ، وأحمد (٩٧٥٥) ، وابن ماجه (٣٤٥٩) ، وأبو داود (٣٨٧٠) ، والترمذي (٢٠٤٥) .

٣٥٥٥- [ح] مَالِكُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ » .

أخرجه مالك (٢٧١٣) ، وأحمد (٧٢٣٤) ، والبخاري (٥٦٤٥) ، والنسائي (٧٤٣٦) .

٣٥٥٦- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ ، فِي جَسَدِهِ ، وَفِي مَالِهِ ، وَفِي وَلَدِهِ ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩١٦) ، وأحمد (٧٨٤٦) ، والترمذي (٢٣٩٩) ، وأبو يعلى (٥٩١٢) .
- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٥٥٧- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ : مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتِيهِ ، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ ، لَمْ أَرْضَ لَهُ بِثَوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ » .

أخرجه أحمد (٧٥٨٧) ، والدارمي (٢٩٦١) ، والترمذي (٢٤٠١) ، والنسائي (١١٣٨٢) .
- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٥٥٨- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا عَدْوَى ، وَلَا صَفْرَ ، وَلَا هَامَةَ » قَالَ أَعْرَابِيٌّ : فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي

الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ ، فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَمَنْ كَانَ أَعْدَى الْأَوَّلِ ؟ »

أخرجه عبد الرزاق (١٩٥٠٧) ، وابن أبي شيبة (٢٦٩٣٨) ، وأحمد (٧٦٠٩) ، والبخاري (٥٧١٧) ، ومسلم (٥٨٤٢) ، وابن ماجه (٣٥٤١) ، وأبو داود (٣٩١١) ، والنسائي (٧٥٤٧) .

[ورواه] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا عَدُوِّي ، وَلَا صَفَرَ ، وَلَا هَامَةَ ، وَلَا نَوْءَ » .

أخرجه أحمد (٩١٥٤) ، ومسلم (٥٨٤٩) ، وأبو داود (٣٩١٢) ، وأبو يعلى (٦٥٠٨) .

[ورواه] [يحيى بن عتيق ، وهشام بن حسان] عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَا عَدُوِّي ، وَلَا طَيْرَةَ ، وَأَحَبُّ الْفَالِ الصَّالِحَ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٤٦٠) ، وأحمد (١٠٥٩٠) ، ومسلم (٥٨٥٧) .

٣٥٥٩- [ح] ابن شهاب ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، إِلَّا مَا مُحْسِنٌ ، فَلَعَلَّهُ يَزِدَادُ خَيْرًا ، وَإِلَّا مَسِيءٌ لَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٣٤) ، وأحمد (٨٠٧٢) ، والدارمي (٢٩٢٤) ، والبخاري (٥٦٧٣) ، والنسائي (١٩٥٨) .

٣٥٦٠- [ح] معمر ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، وَلَا يَدْعُو بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَإِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ أَمَلُهُ وَعَمَلُهُ ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرَهُ إِلَّا خَيْرًا » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٣٦) ، وأحمد (٨١٧٤) ، ومسلم (٦٩١٧) .

٣٥٦١- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْعَيْنُ حَقٌّ ، وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٧٧٨) ، وأحمد (٨٢٢٨) ، والبخاري (٥٧٤٠) ، ومسلم (٥٧٥٢) ، وأبو داود (٣٨٧٩) .

٣٥٦٢- [ح] سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ ، فَحَدِيدَتُهُ بِيَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، يَتَرَدَّى فِيهَا خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٣٨) ، وعبد الرزاق (١٩٧١٦) ، وأحمد (٧٤٤١) ، و الدارمي (٢٥١٥) ، والبخاري (٥٧٧٨) ، ومسلم (٢١٥) ، وابن ماجه (٣٤٦٠) ، وأبو داود (٣٨٧٢) ، والترمذي (٢٠٤٣) ، والنسائي (٢١٠٣) .

[ورواه] أَبُو الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « الَّذِي يَطْعَنُ نَفْسَهُ إِنَّمَا يَطْعَنُهَا فِي النَّارِ ، وَالَّذِي يَنْقَحُ فِيهَا يَنْقَحُ فِي النَّارِ ، وَالَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ » .

أخرجه أحمد (٩٦١٦) ، والبخاري (١٣٦٥) .

٣٥٦٣- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَا لَمَمٌ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِينِي ، قَالَ : « إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيكَ ، وَإِنْ شِئْتَ فَاصْبِرِي ، وَلَا حِسَابَ عَلَيْكَ » ، قَالَتْ : بَلْ أَصْبِرُ ، وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ .

أخرجه أحمد (٩٦٨٧) ، والبخاري (٧٩٨٠) .

٣٥٦٤- [ح] سُمِّيَ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْغَرِيقُ ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

أخرجه مالك (٣٤٦) ، وأحمد (٨٢٨٨) ، والبخاري (٢٨٢٩) ، و مسلم (٤٩٧٥) ، والترمذي (١٠٦٣) ، والنسائي (٧٤٨٦) .

[ورواه] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا تَدْعُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ ؟ » قَالُوا : الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيَ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٢٩) ، وعبد الرزاق (٩٥٧٤) ، وأحمد (٨٠٧٨) ، و مسلم (٤٩٧٦) ، وابن ماجه (٢٨٠٤) .

٣٥٦٥- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » .

أخرجه البخاري (٥٩٨٥) ، وأبو يعلى (٦٦٢٠) .

٣٥٦٦- [ح] الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلَهُمْ وَيَقْطَعُونِي ، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ . قَالَ : « لَنْ كُنْتَ كَمَا تَقُولُ ، فَكَأَنَّا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ » .

أخرجه أحمد (٧٩٧٩) ، و مسلم (٦٦١٧) ، و البزار (٨٣٢٣) .

٣٥٧٠- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ عَبْدًا فَيُعْتِقَهُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٢٧) ، وابن أبي شيبة (٢٥٩٠٧) ، وأحمد (٧١٤٣) ، ومسلم (٣٧٩١) ، وأبو داود (٥١٣٧) ، والترمذي (١٩٠٦) ، والنسائي (٤٨٧٦) .

٣٥٧١- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ رَجُلٍ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا عِنْدَ الْكِبَرِ ، لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » .

أخرجه أحمد (٨٥٣٨) ، ومسلم (٦٦٠٢) .

٣٥٧٢- [ح] جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ الْقُرَشِيِّ ، أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَإِنَّهُ كُفْرٌ » .

أخرجه أحمد (١٠٨٢٥) ، والبخاري (٦٧٦٨) ، ومسلم (١٣٠) .

٣٥٧٣- [ح] (هَشَامٌ ، وَأَيُّوبٌ) عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٨٦٦) ، والحميدي (١١٧٨) ، وابن أبي شيبة (٢٦٤٤٤) ، وأحمد (٧٣٧١) ، والدارمي (٢٨٥٨) ، والبخاري (٣٥٣٩) ، ومسلم (٥٦٤٨) ، وابن ماجه (٣٧٣٥) ، وأبو داود (٤٩٦٥) ، وأبو يعلى (٦٠٦٣) .

[ورواه] ابْنُ عَجَلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي ، فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ ، اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي ، وَأَنَا أَقْسِمُ » .

أخرجه أحمد (٩٥٩٦) ، والترمذي (٢٨٤١) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٣٥٧٤- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنْ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ ، فَقِيلَ : تُزَكِّي نَفْسَهَا ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٦٧) ، وابن أبي شيبة (٢٦٤١٣) ، وإسحاق بن راهوية (٢٥) ، وأحمد (٩٥٥٦) ، والدارمي (٢٨٦٣) ، والبخاري (٦١٩٢) ، ومسلم (٥٦٥٨) ، وابن ماجه (٣٧٣٢) .

٣٥٧٥- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْأَمْلاَكِ » .

أخرجه الحميدي (١١٦١) ، وأحمد (٧٣٢٥) ، والبخاري (٦٢٠٥) ، ومسلم (٥٦٦١) ، وأبو داود (٤٩٦١) ، والترمذي (٢٨٣٧) .

[ورواه] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أُغِيظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِئُهُ وَأَغِيظُهُ عَلَيْهِ ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكِ الْأَمْلاَكِ ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

أخرجه أحمد (٨١٦١) ، ومسلم (٥٦٦٢) .

٣٥٧٦- [ح] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطَعْمَتِكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي قَالَ : فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَكَيْفَ اسْتَطَعْمَتَنِي وَلَمْ أُطْعِمَكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَقَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا اسْتَطَعْمَكَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي .

يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ، فَقَالَ : يَا رَبِّ ، وَكَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَقَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا اسْتَسْقَاكَ فَلَمْ تَسْقِهِ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ كُنْتَ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي .

يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدِّنِي ، فَقَالَ : يَا رَبِّ وَكَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَقَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَوْ كُنْتَ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي أَوْ وَجَدْتَنِي عِنْدَهُ .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٢٨ و ٢٩) ، ومسلم (٦٦٤٨) .

٣٥٧٧- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ » .

أخرجه مالك (٢٨١٦) ، وأحمد (٩١٠٥) ، ومسلم (٥٩٢٧) .

٣٥٧٨- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ : يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ ، يَسُبُّ الدَّهْرَ ، وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي الْأَمْرُ ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٣٨) ، والحميدي (١١٢٧) ، وأحمد (٧٢٤٤) ، والبخاري (٤٨٢٦) ، ومسلم (٥٩٢٥) ، وأبو داود (٥٢٧٤) ، والنسائي (١١٤٢٣) .

[ورواه] هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : أَنَا الدَّهْرُ ، الْآيَامُ وَاللَّيَالِي لِي ، أَجِدُّهَا وَأُبْلِيهَا ، وَآتِي بِمُلُوكٍ بَعْدَ مُلُوكٍ » .

أخرجه أحمد (١٠٤٤٢) .

٣٥٧٩- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقِيلَ لَهُ مَرَّةً : رَفَعْتَهُ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . وَقَالَ مَرَّةً : يَبْلُغُ بِهِ - : « يَقُولُونَ : الْكَرْمُ ، وَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ » .

أخرجه الحميدي (١١٣٠) ، وأحمد (٧٢٥٦) ، والبخاري (٦١٨٣) ، ومسلم (٥٩٣٠) .

٣٥٨٠- [ح] (صَالِحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَوَجَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَأَبُو الزِّنَادِ) عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ ، فَإِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ » .

أخرجه أحمد (١٠١٦٦) ، والدارمي (٢٨٦٥) ، ومسلم (٥٩٣٢) ، وأبو داود (٤٩٧٤) ، والنسائي (١١٥٨٠) ، وأبو يعلى (٦٣١٥) .

٣٥٨١- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يُحَدِّثُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمَ رَبِّكَ ، اسْقِ رَبِّكَ ، وَضِئِ رَبِّكَ ، وَلِيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمْتِي ، وَلِيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي ، وَغَلَامِي » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٨٦٩) ، وأحمد (٨١٨٢) ، والبخاري (٢٥٥٢) ، ومسلم (٥٩٣٩) .

[ورواه] الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [بنحوه ، وفيه] : « وَلَا يَقُلْ : رَبِّي ، فَإِنَّ رَبِّكُمْ اللَّهُ » .

أخرجه أحمد (٩٧٢٧) ، ومسلم (٥٩٣٧) .

٣٥٨٢- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ » .

أخرجه مالك (٢٨١٥) ، والطيالسي (٢٥٦٠) ، وأحمد (٧٦٧١) ، ومسلم (٦٧٧٦) ، وأبو داود (٤٩٨٣) .

٣٥٨٣- [ح] (سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ ، وَأَبِي حَصِينٍ) عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٩٢٧) ، وأحمد (٩٩٦٨) ، والبخاري (٦٠١٨) ، ومسلم (٨٣) ، وابن ماجه (٣٩٧١) .

٣٥٨٤- [ح] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ » .

أخرجه أحمد (٨٨٤٢) ، ومسلم (٨١) ، وأبو يعلى (٦٤٩٠) .

٣٥٨٥- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيَجَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « أَوْصَانِي جَبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنْ يُوَرِّثَهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٩٢٩) ، وإسحاق بن راهوية (١٤١) ، وأحمد (٩٩١٢) .

٣٥٨٦- [ح] سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٣٥) ، وأحمد (٧٥٨١) ، والبخاري (٢٥٦٦) ، ومسلم (٢٣٤٣) .

٣٥٨٧- [ح] فَضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَذِنَهُ صَيْفٌ ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوَّتُهُ وَقُوَّتُ صَبْيَانِهِ ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : نَوْمِي الصَّبِيَّةَ وَأَطْفَى السَّرَاجَ ، قَالَ : فَتَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩] » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٨٥٠) ، والبخاري (٣٧٩٨) ، ومسلم (٥٤٠٩) ، والترمذي (٣٣٠٤) ، والنسائي (١١٥١٨) ، وأبو يعلى (٦١٦٨) .

٣٥٨٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الضِّيَافَةَ ثَلَاثَةٌ فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤١٥٧) ، وأحمد (٩٥٦٠) .

٣٥٨٩- [ح] ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ كَالَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ ، وَيَصُومُ النَّهَارَ » .

أخرجه مالك (١٩١٦) ، وأحمد (٨٧١٧) ، والبخاري (٥٣٥٣) ، ومسلم (٧٥٧٧) ، وابن ماجه (٢١٤٠) ، والترمذي (١٩٦٩م) ، والنسائي (٢٣٦٩) .

٣٥٩٠- [ح] ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدِّيَلِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ ، إِذَا اتَّقَى اللَّهَ » ، وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى .
أخرجه أحمد (٨٨٦٨) ، ومسلم (٧٥٧٨) .

٣٥٩١- [ح] ابْنُ عَجْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْرَجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ : الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ » .
أخرجه أحمد (٩٦٦٤) ، وابن ماجه (٣٦٧٨) ، والنسائي (٩١٠٤) .

٣٥٩٢- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يُلَدِّغُ مُؤْمِنٌ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ » .

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٤٣١) ، وَأَحْمَدُ (٨٩١٥) ، وَالِدَارِمِيُّ (٢٩٤٧) ، وَالْبُخَارِيُّ (٦١٣٣) ،
وَمُسْلِمٌ (٧٦٠٨) ، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٩٨٢) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٦٢) .

٣٥٩٣- [ح] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « خَرَجَ رَجُلٌ يَزُورُ أَخَاهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فِي قَرْيَةٍ
أُخْرَى ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَدْرَجَتِهِ مَلَكًا ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ قَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ :
أُرِيدُ فُلَانًا ، قَالَ : لِقَرَابَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَلَئِنَّمَا لَهٗ عِنْدَكَ تَرْبُهَا ؟ قَالَ : لَا .
قَالَ : فَلِمَ تَأْتِيهِ ؟ قَالَ : إِنِّي أُحِبُّهُ فِي اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ ، أَنَّهُ يُحِبُّكَ
بِحُبِّكَ إِيَّاهُ فِيهِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٥٣٦٤) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٢٧) ، وَأَحْمَدُ (٧٩٠٦) ، وَمُسْلِمٌ (٦٦٤١) .

٣٥٩٤- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اتَّكَلَفَ ، وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٩٢٢) ، وَمُسْلِمٌ (٦٨٠١) ، وَالْبُزَارُ (٩٠٦٨) .

٣٥٩٥- [ح] حَمَّادُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ
قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا جَاءَ خَادِمٌ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ ، قَدْ كَفَّاهُ حَرَّهُ
وَعَمَلَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَقْعُدْهُ مَعَهُ لِيَأْكُلْ ، فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً مِنْ طَعَامِهِ » .
أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٥١٢) ، وَأَحْمَدُ (٩٢٥٨) ، وَالْبُزَارُ (٩٤٨٥) .

٣٥٩٦- [ح] دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ
كَرْبِزٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ،

وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَحْقِرُهُ ، وَلَا يَخْذُلُهُ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ فِي حَدِيثِهِ : وَمَالُهُ ، وَعَرِضُهُ - التَّقْوَى هَاهُنَا ، التَّقْوَى هَاهُنَا ، يُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثًا ، بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ .

أخرجه أحمد (٧٧١٣) ، و«عبد بن حميد» (١٤٤٣) ، ومسلم (٦٦٣٣) ، وابن ماجه (٣٩٣٣) .

[ورواه] (جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَأَبُو الزِّنَادِ) عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

أخرجه مالك (٢٦٤٠) ، والحميدي (١١١٧) ، وأحمد (٧٣٣٣) ، والبخاري (٥١٤٣) ، و مسلم (٦٦٢٨) ، وأبو داود (٤٩١٧) ، والترمذي (١٩٨٨) .

٣٥٩٧- [ح] مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَأَحْسِبُهُ ذَكَرَهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَمَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَهَاتَ ، دَخَلَ النَّارَ » .

أخرجه أحمد (٩٠٨١) ، وأبو داود (٤٩١٤) ، والنسائي (٩١١٦) .

٣٥٩٨- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٤٩) ، وأحمد (٩٢٣٧) ، ومسلم (٦٦٨٦) .

٣٥٩٩- أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ » .

أخرجه الحميدي (١١٥٤) ، وإسحاق بن راهوية (٣٧٦) ، وأحمد (٧٣١٩) ، ومسلم (٦٧٤٤) ، وأبو يعلى (٦٢٧٤) .

- قلت : تابعه : ابنُ عَجَلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، [به] وَقَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، [به] .

٣٦٠٠- [ح] [خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، وَابْنِ عَوْنٍ] عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ لِأَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٥٤١) ، وأحمد (٧٤٧٠) ، ومسلم (٦٧٦٠) ، والترمذي (٢١٦٢) ، والنسائي (١١٩٤٣) .

٣٦٠١- [ح] مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ : « إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً » .

أخرجه مسلم (٦٧٠٥) ، وأبو يعلى (٦١٧٤) .

٣٦٠٢- [ح] الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْبَغِي لِلصَّادِقِ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا » .

أخرجه أحمد (٨٤٢٨) ، ومسلم (٦٧٠٠) .

٣٦٠٣- [ح] ابْنِ عَجَلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ يَسِيرُ ، فَلَعَنَ رَجُلًا نَاقَةً ، فَقَالَ : « أَيْنَ صَاحِبُ النَّاقَةِ ؟ » فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا ، قَالَ : « أَخْرَهَا فَقَدْ أُجِبْتَ فِيهَا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤٥٤) ، وأحمد (٩٥١٨) ، والنسائي (٨٧٦٤) .

٣٦٠٤- [ح] العلاء ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمُسْتَبَانَ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ » .

أخرجه أحمد (١٠٣٣٤) ، ومسلم (٦٦٨٣) ، وأبو داود (٤٨٩٤) ، والترمذي (١٩٨١) ، وأبو يعلى (٦٤٨١) .

٣٦٠٥- [ح] ابن عجلان ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ » .

أخرجه أحمد (٨٩١٨) ، والترمذي (٢٦٢٧) ، والنسائي (١٠٤/٨) .
- قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٣٦٠٦- [ح] حماد بن سلمة ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ : « خَيْرُكُمْ إِسْلَامًا أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا ، إِذَا فَقَهُوا » .

أخرجه أحمد (١٠٠٦٨) .

٣٦٠٧- [ح] سعيد بن أبي أيوب ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٨٣٠) ، وأحمد (١٠٨٢٩) ، والدارمي (٢٩٥٨) .

٣٦٠٨- [ح] (إدريس بن يزيد الأودي ، وَدَاوُدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ مِنَ النَّاسِ النَّارَ الْأَجُوفَانِ » ،

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْأَجُوفَانِ ؟ قَالَ : « الْفَرْجُ وَالْفَمُّ » ، قَالَ : « أَتَدْرُونَ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ ؟ تَقْوَى اللَّهِ ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٥٩٦) ، وَأَحْمَدُ (٧٨٩٤) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٢٤٦) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٠٤) .

- قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

٣٦٠٩- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْبَدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥٨٥٤) ، وَأَحْمَدُ (١٠٥١٩) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٠٩) .

- قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٣٦١٠- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَيْتَهُ ، أَوْ جَلَدْتَهُ ، أَوْ لَعَنْتَهُ ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً ، وَأَجْرًا » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٠١٦٧) ، وَأَحْمَدُ (٩٠٥٨) ، وَالدَّارِمِيُّ (٢٩٣١) ، وَمُسْلِمٌ (٦٧٠٨) .

٣٦١١- [ح] مَنْصُورٌ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا تُنْزِعِ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٦٥٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥٨٦٩) ، وَأَحْمَدُ (٧٩٨٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٤٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٢٣) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦١٤١) .

٣٦١٢- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٨٥٦) ، وَالبخاري (٢٧٠٧) ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٩٨) .

٣٦١٣- [ح] عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ لِحَلَالِي ؟ الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا لِي ». .

أخرجه مالك (٢٧٤١) ، والطيالسي (٢٤٥٦) ، وأحمد (٧٢٣٠) ، والدارمي (٢٩٢٣) ، ومسلم (٦٦٤٠) .

٣٦١٤- [ح] (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، وَسُهَيْلٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ ﷺ ، فَقَالَ : يَا جِبْرِيلُ إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ ، قَالَ : فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ قَالَ : ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا ، قَالَ : فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ ، فَقَالَ : يَا جِبْرِيلُ ، إِنِّي أَبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ ، قَالَ : فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ ، قَالَ : ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ ، قَالَ : فَيَبْغِضُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ ». .

أخرجه مالك (٢٧٤٣) ، والطيالسي (٢٥٥٨) ، و«عبد الرزاق» (١٩٦٧٣) ، وأحمد (٧٦١٤) ، والبخاري (٧٤٨٥) ، ومسلم (٦٧٩٨) ، والترمذي (٣١٦١) ، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٠٠) ، وأبو يعلى (٦٦٨٥) .

٣٦١٥- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَبْصَرَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْبَلُ الْحَسَنَ أَوْ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ : إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ الْوَالِدِ مَا قَبَّلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَطُّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَنَّهُ لَا يَرْحَمُ مَنْ لَا يَرْحَمُ ». .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٨٩) ، والحميدي (١١٣٧) ، وأحمد (٧١٢١) ، والبخاري (٥٩٩٧) ، ومسلم (٦٠٩٧) ، وأبو داود (٥٢١٨) ، والترمذي (١٩١١) ، وأبو يعلى (٥٨٩٢) .

٣٦١٦- [ح] الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لَأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٦٠٧) ، وأحمد (٧٨٦١) ، والبخاري (٦١٥٥) ، ومسلم (٥٩٥٥) ، وابن ماجه (٣٧٥٩) ، وأبو داود (٥٠٠٩) ، والترمذي (٢٨٥١) .
- قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٣٦١٧- [ح] عبد الملك بن عمير ، قال : حدثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ ، وَكَأَدُ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِمَ » .

أخرجه الحميدي (١٠٨٤) ، وابن أبي شيبة (٢٦٥٣٩) ، وإسحاق بن راهوية (٣٦٩) ، وأحمد (٧٣٧٧) ، والبخاري (٣٨٤١) ، ومسلم (٥٩٥٠) ، والترمذي (٢٨٤٩) ، وأبو يعلى (٦٠١٥) .
- قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٣٦١٨- [ح] معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة : عن النبي ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا ، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ ، وَزَنَا الْعَيْنَ النَّظْرَ ، وَزَنَا اللِّسَانَ النُّطْقُ ، وَالنَّفْسُ تَمْنَى وَتَشْتَهِي ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يَكْذِبُهُ » .

أخرجه أحمد (٧٧٠٥) ، والبخاري (٦٢٤٣) ، ومسلم (٦٨٤٧) ، وأبو داود (٢١٥٢) ، والنسائي (١١٤٨٠) .

٣٦١٩- [ح] (سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، وَالْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ) عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْ بَنِي آدَمَ كُتِبَ حَظُّهُ مِنَ الزَّنى ، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ ، فَالْعَيْنُ زِنَاهَا النَّظْرُ ، وَالْأَذَانُ زِنَاهَا الْإِسْتِيعَاءُ ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ ، وَالرَّجُلُ زِنَاهَا الْمَشْيُ ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ » .

أخرجه أحمد (٨٥٠٧) ، ومسلم (٦٨٤٨) ، وأبو داود (٢١٥٣) .

٣٦٢٠- [ح] (سُهَيْلُ ، وَسُمَيٌّ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ) عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ ، فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ » .

أخرجه مالك (٢٨٠٥) ، وعبد الرزاق (٩٢٥٥) ، وأحمد (٧٢٢٤) ، والدارمي (٢٨٣٥) ، والبخاري (١٨٠٤) ، ومسلم (٥٠٠٠) ، وابن ماجه (٢٨٨٢) ، والنسائي (٨٧٣٢) .

٣٦٢١- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخَصْبِ ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ ، فَبَادِرُوا بِهَا نَقِيهَا ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ ، فَاجْتَنِبُوا الطُّرُقَ ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ ، وَمَأْوَى الْهُوَامِّ بِاللَّيْلِ » .

أخرجه أحمد (٨٤٢٣) ، ومسلم (٤٩٩٨) ، وأبو داود (٢٥٦٩) ، والترمذي (٢٨٥٨) ، والنسائي (٨٧٦٣) .
- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٣٦٢٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ : الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَأٍ بِوَجْهِهِ ، وَهُوَ لَأٍ بِوَجْهِهِ » .

أخرجه مالك (٢٨٣٤)، والحميدي (١١٦٦)، وأحمد (٧٣٣٧)، ومسلم (٦٧٢٢)، وأبو داود (٤٨٧٢)، وأبو يعلى (٦٢٦٥).

٣٦٢٣- [ح] (ابن عجلان، وعبيد الله بن عمر) قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالنَّفْحُشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ دَعَا مَنْ قَبْلَكُمْ فَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ، وَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَّعُوا أَرْحَامَهُمْ».

أخرجه الحميدي (١١٩٣)، وأحمد (٩٥٦٥).

٣٦٢٤- [ح] سُمِّيَ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، إِذْ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بُرًّا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، وَخَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبُرَّ، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِينِهِ، حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ».

أخرجه مالك (٢٦٨٨)، وأحمد (٨٨٦١)، والبخاري (١٧٣)، ومسلم (٥٩٢١)، وأبو داود (٢٥٥٠).

٣٦٢٥- [ح] (أيوب السخيتاني، وهشام بن حسان) عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِبُرٍّ، قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ، فَزَعَتْ لَهُ بِمَوْقِفِهَا فَغُفِرَ لَهَا».

أخرجه أحمد (١٠٥٩١)، والبخاري (٣٤٦٧)، ومسلم (٥٩٢٢)، وأبو يعلى (٦٠٣٥).

٣٦٢٦- [ح] (سُمِّيَ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَسُفْيَانُ ، وَسُهَيْلٌ) عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، إِذْ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ » .

أخرجه مالك (٣٤٦) ، والحميدي (١١٧٤) ، وأحمد (١٠٩٠٩) ، والبخاري (٦٥٢) ، ومسلم (٤٩٧٥) ، والترمذي (١٩٥٨) .

[ورواه] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي طَرِيقٍ إِذْ بَصُرَ بِغُصْنٍ شَوْكٍ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَرْفَعَنَّ هَذَا لَا يُصِيبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَرَفَعَهُ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ » .

أخرجه إسماعيل بن جعفر (٣٠٧) ، وأحمد (١٠٢٩٤) ، وأبو يعلى (٦٤٨٥) .

٣٦٢٧- [ح] ابْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْإِمَامُ الْكَذَّابُ ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالْعَائِلُ الْمَزْهُوُّ » .

أخرجه أحمد (٩٥٩٢) ، والبزار (٨٣٦١) ، والنسائي (٢٣٦٧) .

٣٦٢٨- [ح] (سُفْيَانُ ، وَابْنُ فَضِيلٍ ، وَجَرِيرٌ ، وَأَبِي الْأَحْوَصِ ، وَحَمَّادٌ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي قَالَ اللَّهُ - : « الْكَبْرِيَاءُ رِدَائِي ، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي ، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهَا أَدْخَلْتُهُ جَهَنَّمَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٠٩) ، والحميدي (١١٨٣) ، وابن أبي شيبة (٢٧١١١) ، وإسحاق بن راهوية (٢٨٥) ، وأحمد (٧٣٧٦) ، وابن ماجه (٤١٧٤) ، وأبو داود (٤٠٩٠) .

٣٦٢٩- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا طَيْرَةَ ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْفَأَلُ ؟ قَالَ : « الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٣٤) ، وعبد الرزاق (١٩٥٠٣) ، وأحمد (٧٦٠٧) ، والبخاري (٥٧٥٤) ، ومسلم (٥٨٥٣) .

٣٦٣٠- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْفَأَلَ الْحَسَنَ ، وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٩٢٤) ، وأحمد (٨٣٧٤) ، وابن ماجه (٣٥٣٦) .

٣٦٣١- [ح] الْعَلَاءُ ، يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « هَلْ تَدْرُونَ مَا الْغِيَابَةُ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ » ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ لَهُ ؟ يَعْنِي ، قَالَ : « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ ، فَقَدْ بَهْتَهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٠٥١) ، وأحمد (٩٩٠٣) ، والدارمي (٢٨٧٩) ، ومسلم ، وأبو داود (٤٨٧٤) ، والترمذي (١٩٣٤) ، والنسائي (١١٤٥٤) ، وأبو يعلى (٦٤٩٣) .

٣٦٣٢- [ح] ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

أخرجه مالك (٢٦٣٧) ، وابن أبي شيبة (٢٥٨٩٤) ، وأحمد (٧٢١٨) ، والبخاري (٦١١٤) ، ومسلم (٦٧٣٦) ، والنسائي في « الكبرى » (١٠١٥٤) .

٣٦٣٣- [ح] أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مُرْنِي بِأَمْرٍ ، قَالَ : « لَا تَغْضَبْ » ، قَالَ : فَمَرَّ أَوْ

فَذَهَبَ ، ثُمَّ رَجَعَ ، قَالَ : مُرْنِي بِأَمْرٍ ، قَالَ : « لَا تَغْضَبْ » قَالَ : فَرَدَّدَ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يَرْجِعُ ، فَيَقُولُ : « لَا تَغْضَبْ » .

أخرجه أحمد (٨٧٢٩) ، والبخاري (٦١١٦) ، والترمذي (٢٠٢٠) .

٣٦٣٤- [ح] الرِّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ » .

أخرجه الطيالسي (٢٦١٣) ، وأحمد (٧٤٩٥) ، وأبو داود (٤٨١١) ، والترمذي (١٩٥٤) .

- قال الترمذي : هذا حديث صحيح .

٣٦٣٥- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٧٩٢) ، وأحمد (٧٥٥٨) ، والدارمي (٢٨١٩) ، ومسلم (٥٧٤٠) ، وابن ماجه (٣٧١٧) ، وأبو داود (٤٨٥٣) .

٣٦٣٦- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا ، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ » .

أخرجه أحمد (٧٢١٤) ، والبخاري (٦٤٧٧) ، ومسلم (٧٥٩٠) ، والترمذي (٢٣١٤) ، والنسائي (١١٧٧٣) .

٣٦٣٧- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحِرَابِهِمْ ، دَخَلَ عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « دَعُهُمْ يَا عُمَرُ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٧٢٤) ، وأحمد (٨٠٦٦) ، والبخاري (٢٩٠١) ، ومسلم (٢٠٢٤) ، والنسائي (١٨١٢) ، وأبو يعلى (٦٤٤٨) .

٣٦٣٨- [ح] العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ وقف على ناسٍ جلوسٍ ، فقال : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ ؟ » قَالَ : فَسَكَتُوا ، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا ، قَالَ : « خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ » .

أخرجه أحمد (٨٧٩٨) ، والترمذي (٢٢٦٣) .
- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٦٣٩ - الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ ، وَيُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ ، وَيَعُوذُهُ إِذَا مَرِضَ ، وَيَشْهَدُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٤١٧) ، وأحمد (١٠٩٧٩) ، والبخاري (١٢٤٠) ، ومسلم (٥٧٠١) ، وأبو داود (٥٠٣٠) ، والنسائي (٩٩٧٨) .

[ورواه] قتيبة بن سعيد ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ » الْحَدِيثُ ، [وفيه] : « وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ » .

أخرجه الترمذي (٢٧٣٧) ، والنسائي (٢٠٧٦) .
- قال الترمذي : هذا حديثٌ صحيحٌ .

٣٦٤٠ - [ح] ابن أبي ذئب ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤَبَ ، فَمَنْ عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ ، فَحَقَّ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، وَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَرُدُّهُ مَا اسْتَطَاعَ ، وَلَا يَقُلْ : آه آه ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا فَتَحَ فَاَهُ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ - أَوْ بِهِ - » .

أخرجه أحمد (٩٥٢٦) ، والبخاري (٣٢٨٩) ، وأبو داود (٥٠٢٨) ، والترمذي (٢٧٤٧) ، والنسائي (٩٩٧١) .

٣٦٤١ - [ح] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَإِذَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، قَالَ لَهُ أَخُوهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ : فَلْيَقُلْ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٥٢٦) ، وأحمد (٨٦١٦) ، والبخاري (٦٢٢٤) ، وأبو داود (٥٠٣٣) ، والنسائي (٩٩٨٩) .

- قال أبو عبد الله البخاري : أثبت ما يروى في هذا الباب هذا الحديث الذي يروى عن أبي صالح السمان .

٣٦٤٢ - [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَنْفُسَا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٢٥٦) ، وإسحاق بن راهوية (٥٣٤) ، وأحمد (٩٠٧٣) ، ومسلم (١٠٤) ، وابن ماجه (٦٨) ، وأبو داود (٥١٩٣) ، والترمذي (٢٦٨٨) .

٣٦٤٣- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِيُسَلِّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٤٤٥) ، وأحمد (٨١٤٧) ، والبخاري (٦٢٣١) ، وأبو داود (٥١٩٨) ، والترمذي (٢٧٠٤) .

٣٦٤٤- [ح] ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ ثَابِتًا ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُسَلِّمُ الرَّابِعُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٤٧٥) ، وأحمد (٨٢٩٥) ، والبخاري ٦٤ (٦٢٣٢) ، ومسلم (٥٦٩٧) ، وأبو داود (٥١٩٩) .

٣٦٤٥- [ح] سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ فِي الطَّرِيقِ ، فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا ، وَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ » ، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : « الْمَشْرِكِينَ بِالطَّرِيقِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٤٦) ، وعبد الرزاق (٩٨٣٧) ، وأحمد (٩٩٢١) ، ومسلم (٥٧١٢) ، وأبو داود (٥٢٠٥) ، والترمذي (١٦٠٢) .

٣٦٤٦- [ح] ابْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ ، فَلْيُسَلِّمْ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ، ثُمَّ إِنْ قَامَ وَالْقَوْمُ جُلُوسٌ ، فَلْيُسَلِّمْ ، فَلْيَسْتِ الْأُولَى بِأَحَقٍّ مِنَ الْآخِرَةِ » .

أخرجه الحميدي (١١٩٦) ، وأحمد (٧١٤٢) ، وأبو داود (٥٢٠٨) ، والترمذي (٢٧٠٦) ، والنسائي (١٠١٢٨) ، وأبو يعلى (٦٥٦٧) .

٣٦٤٧- [ح] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، فَأَتَى عَلَى جُمْدَانَ ، فَقَالَ : « هَذَا جُمْدَانُ سِيرُوا سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ » ، قَالُوا : وَمَا الْمُفْرَدُونَ ؟ قَالَ : « الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا » .

أخرجه أحمد (٩٣٢١) ، ومسلم (٦٩٠٥) .

٣٦٤٨- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ ، إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً » .

أخرجه أحمد (٩٠٤٠) ، وأبو داود (٤٨٥٥) ، والنسائي (١٠١٦٩) .

[ورواه] شُعْبَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لَا يَذْكُرُونَ فِيهِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِلثَّوَابِ » .

أخرجه أحمد (٩٩٦٦) .

٣٦٤٩- [ح] (الأعمش ، وسُهَيْلٌ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فُضَّلًا ، يَبْتَغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ ، وَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ ، قَعَدُوا مَعَهُمْ ، فَحَضَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا ، أَوْ صَعَدُوا إِلَى السَّمَاءِ ، قَالَ : فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ ، مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ ، وَيُكَبِّرُونَكَ ، وَيُحْمَدُونَكَ ، وَيُهَلِّلُونَكَ ، وَيَسْأَلُونَكَ ، قَالَ : وَمَاذَا يَسْأَلُونِي ؟

قَالُوا : يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ ، قَالَ : وَهَل رَأَوْا جَنَّتِي ؟ قَالُوا : لَا ، أَي رَبِّ ،
 قَالَ : فَكَيْفَ لَوْ قَدْ رَأَوْا جَنَّتِي ؟ قَالُوا : وَيَسْتَحِيرُونَكَ ، قَالَ : مِمَّ يَسْتَحِيرُونِي ؟
 قَالُوا : مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ ، قَالَ : وَهَل رَأَوْا نَارِي ؟ قَالُوا : لَا ، قَالُوا :
 وَيَسْتَغْفِرُونَكَ ، قَالَ : فَيَقُولُ : قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا ،
 وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا ، قَالَ : فَيَقُولُونَ : رَبِّ ، فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ ، إِنَّمَا مَرَّ
 فَجَلَسَ مَعَهُمْ ، قَالَ : فَيَقُولُ : قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ
 جَلِيسُهُمْ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٥٦) ، وأحمد (٧٤٢٠) ، والبخاري (٦٤٠٨) ، ومسلم (٦٩٣٨) .

٣٦٥٠- [ح] سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا
 هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ،
 وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي ، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ،
 ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ
 ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَمَنْ جَاءَنِي يَمْشِي جِئْتُهُ هَرَوَلَةً » .

أخرجه أحمد (٧٤١٦) ، والبخاري (٧٤٠٥) ، ومسلم (٦٩٠٢) ، وابن ماجه (٣٨٢٢) ، والترمذي
 (٣٦٠٣) ، والنسائي (٧٦٨٣) .

٣٦٥١- [ح] سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ
 الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، كَانَتْ لَهُ عِدَلَةٌ عَشْرٍ رِقَابٍ ،

وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ ، وَحُحِّتْ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » .

أخرجه مالك (٥٦٠) ، وابن أبي شيبة (٣٠٠٩٠) ، وأحمد ٢ (٧٩٩٥) ، والبخاري (٣٢٩٣) ، ومسلم (٦٩٤١) ، وابن ماجه (٣٧٩٨) ، والترمذي (٣٤٦٨) ، والنسائي (٩٧٦٩) .

٣٦٥٢- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٢٥) ، ومسلم (٦٩٤٦) ، والترمذي (٣٥٩٧) ، والنسائي (١٠٦٠٣) .

٣٦٥٣- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَفْضَلُ الْكَلَامِ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ » .

أخرجه أحمد ٤ (١٦٥٢٦) ، والنسائي (١٠٦١٠) .

- قلت : هذا الحديث إنما ورد هنا لأنه في الأصل مروى من مسند أبي هريرة من طريق الأعمش عن أبي صالح عنه ، وهو عندي خطأ والصواب ما هاهنا .

٣٦٥٤- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٢٦) ، وأحمد (٧١٦٧) ، والبخاري (٦٤٠٦) ، ومسلم (٦٩٤٥) ، وابن ماجه (٣٨٠٦) ، والترمذي (٣٤٦٧) ، والنسائي (١٠٥٩٧) ، وأبو يعلى (٦٠٩٦) .

٣٦٥٥- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ : حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ » .

أخرجه مسلم (٦٩٤٢) ، وأبو داود (٥٠٩١) ، والترمذي (٣٤٦٩) ، والنسائي (١٠٣٢٧) .

٣٦٥٦- [ح] سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » .

أخرجه مالك (٥٦١) ، وابن أبي شيبة (٣٠٠٣٠) ، وأحمد (٧٩٩٦) ، والبخاري (٦٤٠٥) ، ومسلم (٦٩٤١) ، وابن ماجه (٣٨١٢) ، والترمذي (٣٤٦٦) ، والنسائي (١٠٥٩٣) .

٣٦٥٧- أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةٌ غَيْرَ وَاحِدٍ ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، إِنَّهُ وَثِرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ » .

أخرجه الحميدي (١١٦٤) ، وأحمد (٧٤٩٣) ، والبخاري (٢٧٣٦) ، ومسلم (٦٩٠٦) ، والترمذي (٣٥٠٨) ، والنسائي (٧٦١٢) ، وأبو يعلى (٦٢٧٧) .

٣٦٥٨- [ح] عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ فَلْيَنْزِعْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ ، ثُمَّ لِيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا حَدَّثَ عَلَيْهِ بَعْدَهُ ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنْبِي ،

وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنَّ أُمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمَهَا ، وَإِنْ أُرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ .

أخرجه أحمد (٩٤٥٠) ، والبخاري (٦٣٢٠) ، ومسلم (٦٩٩١) ، وأبو داود (٥٠٥٠) ، والنسائي (١٠٥٥٩) .

٣٦٥٩- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ : « اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ ، وَرَبَّ الْأَرْضِ ، وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى ، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٩٢٥) ، وأحمد (٨٩٤٧) ، ومسلم (٦٩٨٨) ، وابن ماجه (٣٨٧٣) ، وأبو داود (٥٠٥١) ، والترمذي (٣٤٠٠) ، والنسائي (٧٦٢١) .

٣٦٦٠- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ ، أُمَّ النَّبِيِّ ﷺ تَسَأَلُهُ خَادِمًا وَشَكَتِ الْعَمَلَ ، فَقَالَ : « مَا أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا » قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ » .

أخرجه مسلم (٧٠١٨) ، وأبو يعلى (٦٧٥٦) .

٣٦٦١- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ : « اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ أُمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ

النُّشُورُ « وَإِذَا أَمْسَى قَالَ : « بِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ » قَالَ : وَمَرَّةً أُخْرَى : « وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٩٠٣) ، وأحمد (٨٦٣٤) ، وابن ماجه (٣٨٦٨) ، وأبو داود (٥٠٦٨) ،
والترمذي (٣٣٩١) ، والنسائي (٩٧٥٢) .

٣٦٦٢- [ح] يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمٍ ، يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ ، قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ . قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ » .

أخرجه الطيالسي (٩) ، وابن أبي شيبة (٢٧٠٥٤) ، وأحمد (٧٩٤٨) ، والدارمي (٢٨٥٤) ، وأبو داود (٥٠٦٧) ، والترمذي (٣٣٩٢) ، والنسائي (٧٦٤٤) ، وأبو يعلى (٧٧) .
- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٦٦٣- [ح] سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ : « سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا ، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا ، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ » .

أخرجه مسلم (٦٩٩٩) ، وأبو داود (٥٠٨٦) ، وأخرجه البزار (٩٠٧٧) ، والنسائي (٨٧٧٧) .

٣٦٦٤- [ح] الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا

طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ : ﴿ يَتَأَيَّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنْ
الطَّيِّبَاتِ وَعَمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون : ٥١] ، وَقَالَ : ﴿ يَتَأَيَّهَا
الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة : ١٧٢] .

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، ثُمَّ يَمُدُّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبِّ ، يَا
رَبِّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغَدِّي بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى
يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ؟ .

أخرجه عبد الرزاق (٨٨٣٩) ، وإسحاق بن راهوية (١٩٩) ، وأحمد (٨٣٣٠) ، والدارمي (٢٨٨٢) ،
ومسلم (٢٣٠٩) ، والترمذي (٢٩٨٩) .

٣٦٦٥- [ح] ابن شهاب ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، فَيَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ
يُسْتَجَبْ لِي » .

أخرجه مالك (٥٦٩) ، وأحمد (٩١٣٧) ، والبخاري (٦٣٤٠) ، ومسلم (٧٠٣٤) ، وابن ماجه
(٣٨٥٣) ، وأبو داود (١٤٨٤) ، والترمذي (٣٣٨٧) .

٣٦٦٦- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« لَا يَقْلُ أَحَدُكُمْ إِذَا دَعَا : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعْزِمَ
الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ » .

أخرجه مالك (٥٦٨) ، والحميدي (٩٩٣) ، وابن أبي شيبة (٢٩٧٧٣) ، وأحمد (٧٣١٢) ،
والبخاري (٦٣٣٩) ، وابن ماجه (٣٨٥٤) ، وأبو داود (١٤٨٣) ، والترمذي (٣٤٩٧) ، والنسائي
(١٠٣٤٣) .

٣٦٦٧- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ مَسْأَلَتَهُ ، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا شَاءَ لَا مُكْرَهَ لَهُ » .
أخرجه عبد الرزاق (١٩٦٤١) ، وأحمد (٨٢٢٠) ، والبخاري (٧٤٧٧) .

٣٦٦٨- [ح] ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَنْزِلُ رَبُّنَا ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا . حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ » .

أخرجه مالك (٥٧٠) ، وعبد الرزاق (١٩٦٥٣) ، وأحمد (٧٥٨٢) ، والدارمي (١٦٠٠) ، والبخاري (١١٤٥) ، ومسلم (١٧٢١) ، وابن ماجه (١٣٦٦) ، وأبو داود (١٣١٥) ، والترمذي (٣٤٩٨) ، والنسائي (٧٧٢٠) ، وأبو يعلى (٦١٥٥) .

٣٦٦٩- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - هُوَ شَكٌّ ، يَعْنِي الْأَعْمَشَ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ عَتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ » .
أخرجه أحمد (٧٤٤٣) .

٣٦٧٠- [ح] الْمَسْعُودِيُّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَإِسْرَافِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَالْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » .
أخرجه الطيالسي (٢٥١٦) ، وإسحاق بن راهوية (٣٠٨) ، وأحمد (١٠٦٧٨) .

٣٦٧١- [ح] جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَمِعْتُمْ أَصْوَاتَ الدِّيَكَةِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ وَارْغَبُوا إِلَيْهِ ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الْحَمِيرِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا ، فَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا رَأَتْ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٤٢٤) ، وأحمد (٨٠٥٠) ، والبخاري (٣٣٠٣) ، ومسلم (٧٠٢٠) ، وأبو داود (٥١٠٢) ، والترمذي (٣٤٥٩) ، والنسائي (١٠٧١٣) ، وأبو يعلى (٦٢٥٤) .

٣٦٧٢- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِمْ لَوْلَا الْكَلِمَاتِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٧٠) ، وابن أبي شيبة (٣٨٦١٧) ، وأحمد (٩٤٦٠) ، والبخاري (١٣٧٧) ، ومسلم (١٢٦٣) ، والنسائي (٢١٩٨) .

٣٦٧٣- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمِ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

أخرجه الحميدي (١٠١٢) ، وأحمد (٢٣٤٢) ، ومسلم (١٢٧٠) ، والنسائي (٧٨٨٩) ، وأبو يعلى (٦٢٧٩) .

٣٦٧٤- [ح] (عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، وَابْنُ طَاوُسٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ، عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

أخرجه الحميدي (١٠١٠) ، ومسلم (١٢٦٨) ، والنسائي (٧٨٩٧) .

٣٦٧٥- [ح] حَمَّادٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

أخرجه أحمد (١٠٠٧٢) ، والطبري في « تهذيب الآثار » (٨٦٠) .

٣٦٧٦- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهَنَّمَ ، تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٥٢) ، والترمذي (٣٦٠٤) .

- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديثٌ صحيحٌ .

٣٦٧٧- [ح] سُفْيَانُ ، عَنْ سُمَيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : « كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَمِنْ شَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ » .

أخرجه الحميدي (١٠٠٢) ، وأحمد (٧٣٤٩) ، ومسلم (٦٩٧٦) ، والنسائي (٧٨٧٤) ، وأبو يعلى (٦٦٦٢) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٣٨٢) .

٣٦٧٨- [ح] (الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ ، وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ،) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ قَالَ : مَا نِمْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ؟ » فَقَالَ : لَدَغْتَنِي عَقْرَبٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تُضْرَكَ » .

أخرجه مالك (٢٧٣٩) ، وابن أبي شيبة (٣٠٤١٨) ، وأحمد (٨٨٦٧) ، ومسلم (٦٩٧٩) ، وابن ماجه (٣٥١٨) ، والترمذي (١/٣٦٠٤) ، والنسائي (١٠٣٤٩) ، وأبو يعلى (٦٦٨٨) .

٣٦٧٩- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ ، إِذَا وَجَدَهَا » .
أخرجه مسلم (٧٠٥٣) ، وابن ماجه (٤٢٤٧) ، والترمذي (٣٥٣٨) .

٣٦٨٠- [ح] إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنْ رَجُلًا أَذْنَبَ ذَنْبًا ، فَقَالَ : رَبِّ ، إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا - أَوْ قَالَ : عَمِلْتُ عَمَلًا ذَنْبًا - فَاغْفِرْهُ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : عَبْدِي عَمِلَ ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ - أَوْ قَالَ : أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ - فَقَالَ : رَبِّ ، إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي .

ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ - أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ - فَقَالَ : رَبِّ إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ ، فَقَالَ : عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ - أَوْ قَالَ : أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ - فَقَالَ : رَبِّ إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ ، قَالَ : عَبْدِي عَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ : أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ » .

أخرجه أحمد (٧٩٣٥) ، والبخاري (٧٥٠٧) ، ومسلم (٧٠٨٦) ، والنسائي (١٠١٨٠) ، وأبو يعلى (٦٥٣٤) .

٣٦٨١- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٥٥) ، وأحمد (٧٧٨٠) ، والبخاري (٦٣٠٧) ، وابن ماجه (٣٨١٥) ، والترمذي (٣٢٥٩) ، والنسائي (١٠١٩٥) .

٣٦٨٢- [ح] (عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ ، وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » .

أخرجه أحمد (٩٥٠٥) ، ومسلم (٦٩٦٠) ، والنسائي (١١١١٥) .

٣٦٨٣- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ فِي قَلْبِهِ ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ ، صُقِلَ قَلْبُهُ ، وَإِنْ زَادَ زَادَتْ ، حَتَّى يَعْلوَ قَلْبُهُ ذَاكَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففين : ١٤] » .

أخرجه أحمد (٧٩٣٩) ، وابن ماجه (٤٢٤٤) ، والترمذي (٣٣٣٤) ، والنسائي (١٠١٧٩) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٦٨٤- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٥٥) ، وابن أبي شيبة (٣١٠٩٠) ، وأحمد (٧١٨٣) ، والبخاري (٦٩٨٨) ، ومسلم (٥٩٧٣) ، وابن ماجه (٣٨٩٤) .

٣٦٨٥- [ح] إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ زُفَرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَقُولُ : « هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا » ، وَيَقُولُ : « لَيْسَ يَتَّقِي بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ » .

أخرجه مالك (٢٧٤٨) ، وأحمد (٨٢٩٦) ، وأبو داود (٥٠١٧) .

٣٦٨٦- [ح] الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ » قَالُوا : وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ ؟ قَالَ : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ » . أخرجه البخاري (٦٩٩٠) .

٣٦٨٧- [ح] (أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيُّ ، وَعَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيُّ ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ) عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ ، لَمْ تَكُذْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبٌ ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا ، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

قَالَ : وَقَالَ : « الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ : فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَالرُّؤْيَا مِنَ الشَّيْءِ يُحَدِّثُ بِهِ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ ، فَلَا يُحَدِّثُهُ أَحَدًا ، وَلِيَقْمَ فليَصَلَّ » .

قَالَ : وَأَحَبُّ الْقَيْدِ فِي النَّوْمِ وَأَكْرَهُ الْغُلِّ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٥٢) ، والحميدي (١١٧٩) ، وابن أبي شيبة (٣١١٤٨) ، وأحمد (١٠٥٩٨) ، والدارمي (٢٢٨٢) ، والبخاري (٧٠١٧) ، ومسلم (٥٩٦٧) ، وابن ماجه (٣٩٠٦) ، وأبو داود (٥٠١٩) ، والترمذي (٢٢٧٠) ، والنسائي (٧٦٠٧) .

٣٦٨٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَرَأَيْتُهُ بِيَدِي هَذِهِ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَعْمَدُ الشَّيْطَانُ إِلَى أَحَدِكُمْ فَيَتَهَوَّلُ لَهُ ، ثُمَّ يَغْدُو فَيُخْبِرُ النَّاسَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣١١١٤) ، وأحمد (٨٧٤٨) ، وابن ماجه (٣٩١١) ، والنسائي (١٠٦٨٣) .

٣٦٨٩- [ح] (أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ) عَنْ مُحَمَّدٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ ، فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ
الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي » .

أخرجه أحمد (٩٣١٣) ، ومسلم (٥٩٨١) .

٣٦٩٠- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَكَبَّرَا
عَلَيَّ وَأَهْمَانِي ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ : أَنْ أَنْفُخْهُمَا ، فَنَفَخْتُهَا فَذَهَبَا ، فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ
أَنَا بَيْنَهُمَا : صَاحِبُ صَنْعَاءَ ، وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ » .

أخرجه أحمد (٨٢٣٢) ، والبخاري (٤٣٧٥) ، ومسلم (٦٠٠٠) .

٣٦٩١- [ح] سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ
الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

أخرجه أحمد (٨٤٧٢) ، والبخاري (٤٩٨١) ، ومسلم (٣٠٢) ، والنسائي (٧٩٢٣) .

٣٦٩٢- [ح] سُلَيْمَانَ ، عَنْ ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
« لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ،
فَسَمِعَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا لَيْتَنِي أُوتِيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا ، فَعَمَلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ
فِيهِ هَذَا ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا لَيْتَنِي أُوتِيْتُ مِثْلَ
مَا أُوتِيَ هَذَا ، فَعَمَلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا » .

أخرجه أحمد (١٠٢١٨) ، والبخاري (٥٠٢٦) ، والنسائي (٥٨١٠) .

٣٦٩٣- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ » عَلِيًّا ، حَكِيًّا ، غَفُورًا ، رَحِيمًا^(١) .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٧٤٣) ، وأحمد (٨٣٧٢) .

٣٦٩٤- [ح] (الزُّهْرِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « مَا أَدْنَى اللَّهِ لِشَيْءٍ مَا أَدْنَى لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٤١٦٦) ، والحميدي (٩٧٩) ، وابن أبي شيبة (٨٨٣٣) ، وأحمد (٧٦٥٧) ، والدارمي (١٦١٢) ، والبخاري (٥٠٢٣) ، ومسلم (١٧٩٥) ، وأبو داود (١٤٧٣) ، والنسائي (١٠٩١) ، وأبو يعلى (٥٩٥٩) .

٣٦٩٥- [ح] ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : فِي أُمَّ الْقُرْآنِ : « هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَهِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٣٧) ، وأحمد (٩٧٨٧) ، والدارمي (٣٦٣٩) ، والبخاري (٤٧٠٤) ، وأبو داود (١٤٥٧) ، والترمذي (٣١٢٤) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٦٩٦- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفْرُ مِنْ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ الْبَقْرَةُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٦٥١٩) ، وأحمد (٧٨٠٨) ، ومسلم (١٧٧٤) ، والترمذي (٢٨٧٧) ، والنسائي (٧٩٦١) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

(١) قال ابن حبان : قول محمد بن عمرو أدرجه في الخبر ، والخبر إلى سبعة أحرف فقط .

٣٦٩٧- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ قَالَ : « دَخَلُوا زَحْفًا » ﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾ [البقرة : ٥٨] قَالَ : « بَدَلُوا فَقَالُوا : حِطَّةٌ فِي شَعْرَةٍ » .

أخرجه أحمد (٨٠٩٥) ، والبخاري (٣٤٠٣) ، ومسلم (٧٦٢٦) ، والترمذي (٢٩٥٦) ، والنسائي (١٠٩٢٣) .

٣٦٩٨- [ح] العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : لما نزل على رسول الله ﷺ : ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة : ٢٨٤] ، فاشتد ذلك على صحابة رسول الله ﷺ ، فاتوا رسول الله ﷺ ، ثم جثوا على الركب ، فقالوا : يا رسول الله ، كللنا من الأعمال ما نطيق : الصلاة ، والصيام ، والجهاد ، والصدقة ، وقد أنزل عليك هذه الآية ، ولا نطيقها .

فقال رسول الله ﷺ : « أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ، بل قولوا : سمعنا ، وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير » ، فقالوا : سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير .

فلما أقر بها القوم ، ودلت بها ألسنتهم ، أنزل الله عز وجل في إثرها : ﴿ءَأَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْ كَيْبَهُ وَكُنِيَءَ وَرُسُلِهِءَ لَا

نُفِرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ» [البقرة: ٢٨٥] - قَالَ عَفَّانُ : قَرَأَهَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ :
يُفِرَّقُ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾
[البقرة: ٢٨٥] ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْلِهِ : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا
إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦] .

فَصَارَ لَهُ مَا كَسَبَ مِنْ خَيْرٍ ، وَعَلَيْهِ مَا اكْتَسَبَ مِنْ شَرٍّ ، فَسَرَّ الْعَلَاءُ هَذَا :
﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ، قَالَ : نَعَمْ ، ﴿رَبَّنَا وَلَا
تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ، قَالَ : نَعَمْ ،
﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ، قَالَ : نَعَمْ ، ﴿وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا
وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] .
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٣٣٣) ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٤) .

٣٦٩٩- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] ،
قَالَ : « تَشْهَدُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ ، وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ » .
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠١٣٧) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٦٧٠) .

٣٧٠٠- [ح] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] ، دَعَا رَسُولُ

اللَّهُ ﷻ قُرَيْشًا ، فَعَمَّ وَخَصَّ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا مَعْشَرَ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا مَعْشَرَ بَنِي هَاشِمٍ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَابِلُهَا بِبِلَالِهَا » .

إسحاق بن راهوية (٢٢٨) ، وأحمد (٨٣٨٣) ، ومسلم (٤٢١) ، والترمذي (٣١٨٥) ، والنسائي (٦٤٣٨) .

[ورواه] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ [بنحوه ، وفيه] : يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، سَلِينِي مَا شِئْتِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » .

أخرجه الدارمي (٢٨٩٨) ، والبخاري (٢٧٥٣) ، ومسلم (٤٢٤) ، والنسائي (٦٤٤٠) .

٣٧٠١ - [ح] عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَرَزَمِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، ﴿ وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزَلَةً أُخْرَى ﴾ [النجم: ١٣] ، قَالَ : « رَأَى جِبْرِيلَ » .
أخرجه مسلم (٣٥٤) .

٣٧٠٢ - [ح] سُفْيَانُ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا ، حُضَعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سَلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانَ ، فَإِذَا

فَزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا : مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قَالُوا الَّذِي قَالَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ،
فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرْتِقُوا السَّمْعِ ، وَمُسْتَرْتِقُوا السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ ، وَوَصَفَ
سُفْيَانُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ .

قَالَ : فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخِرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، ثُمَّ
يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا ، وَرُبَّمَا
أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ ، فَيُقَالُ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا
وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ ، فَيَصْدُقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي
سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ » .

أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (١١٨٥) ، وَابْنُ خَالِيٍّ (٤٧٠١) ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٩٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٨٩) ،
وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٢٣) .

٣٧٠٣- [ح] يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « احْشُدُوا فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » ، قَالَ : فَحَشَدَ مَنْ
حَشَدَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَرَأَ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ دَخَلَ ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : هَذَا
خَبْرٌ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ ، فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ : « إِنِّي قَدْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي
سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ، وَإِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » .

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٢٢١) ، وَأَحْمَدُ (٩٥٣١) ، وَمُسْلِمٌ (١٨٤٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٠٠) ، وَأَبُو
يَعْلَى (٦١٨٠) .

٣٧٠٤- [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، مَوْلَى آلِ زَيْدِ بْنِ
الْحَطَّابِ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . « فَسَمِعَ

رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ « فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَجَبَتْ » ، فَسَأَلْتُهُ : مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « الْجَنَّةُ » فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ إِلَيْهِ ، فَأُبَشِّرُهُ . ثُمَّ فَرِقْتُ أَنْ يَفُوتَنِي الْغَدَاءُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَثَرْتُ الْغَدَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ ذَهَبَ .

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٥٥٨) ، وَأَحْمَدُ (٧٩٩٨) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٩٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٦٨) .

٣٧٠٥- [ح] فُلَيْحٌ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَنْ أَبِي » ، قَالُوا : وَمَنْ يَا أَبِي ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٧١٣) ، وَالبَخَارِيُّ (٧٢٨٠) ، وَالبِزَارُ (٨٧٥٧) .

٣٧٠٦- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ذَرُونِي مَا تَرَكْتُمْ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنِ الشَّيْءِ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِالشَّيْءِ ، فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ » .

أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (١١٥٨) ، وَأَحْمَدُ (٧٤٩٢) ، وَالبَخَارِيُّ (٧٢٨٨) ، وَمُسْلِمٌ (٦١٨٧) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٣٠٥) .

٣٧٠٧- [ح] ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي أَخْذَ الْأُمَمِ قَبْلَهَا شَبْرًا بِشَبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَمَا فَعَلْتَ فَارِسُ وَالرُّومُ ، قَالَ : « وَمَا النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيَاكَ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٢٩١) ، وَالبَخَارِيُّ (٧٣١٩) ، وَالبِزَارُ (٨٥١٨) ، وَالبَطْرَبِيُّ (٥٥١/١١) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٢٩٢) .

٣٧٠٨- [ح] أَبِي حَصِينٍ ، سَمِعَ ذَكَوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٤٣) ، وأحمد (٩٣٠٥) ، والبخاري (١١٠) ، ومسلم في « مقدمة كتابه » (٧/١) (٥) ، والنسائي (٥٨٨٤) .

٣٧٠٩- أَبِي هَانِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَانِيٍّ الْخَوْلَانِيُّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا بِهِ أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ، فَإَيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ » .

إسحاق بن راهويه (٣٣٢) ، وأحمد (٨٢٥٠) ، ومسلم في « مقدمة كتابه » (٩/١) ، وأبو يعلى (٦٣٨٤) .

٣٧١٠- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ » .

أخرجه الحميدي (١١٩٩) ، وابن أبي شيبة (٢٧٠١٦) ، وأحمد (١٠١٣٤) ، وأبو داود (٣٦٦٢) .

٣٧١١- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ، وَقُولُوا : ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ [البقرة: ١٣٦] » الآية .

أخرجه البخاري (٤٤٨٥) ، والنسائي (١١٣٢٣) .

٣٧١٢- [ح] ابْنُ مُنَبِّهٍ يَعْنِي وَهْبًا ، عَنْ أَخِيهِ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ :
« لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي إِلَّا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ ، وَكُنْتُ لَا أَكْتُبُ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٤٨٩) ، وأحمد (٧٣٨٣) ، والدارمي (٥١٠) ، والبخاري (١١٣) ، والترمذي (٢٦٦٨) ، والنسائي (٥٨٢٢) .

٣٧١٣- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا ، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَكْرَهُهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ . وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَأَيْ بَوَّجِهِ وَهُوَ لَأَيْ بَوَّجِهِ » .
أخرجه أحمد (١٠٨٠١) ، ومسلم (٦٥٤١) .

٣٧١٤- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا ، يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ ، وَيُعْطِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .
أخرجه أحمد (٧١٩٣) ، وابن ماجه (٢٢٠) ، وأبو يعلى (٥٨٥٥) .

٣٧١٥- [ح] الْعَلَاءُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » .

أخرجه أحمد (٩١٤٩) ، والدارمي (٥٤٠) ، ومسلم (٦٩٠١) ، وابن ماجه (٢٠٦) ، وأبو داود (٤٦٠٩) ، والترمذي (٢٦٧٤) ، وأبو يعلى (٦٤٨٩) .

٣٧١٦- [ح] أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَحَثَّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : عِنْدِي كَذَا وَكَذَا . قَالَ : فَمَا بَقِيَ فِي الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ تَصَدَّقَ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتَنَّ » .

بِهِ ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَامِلًا ، وَمِنْ أَجُورِ مَنْ اسْتَنَّ بِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا ،
وَمَنْ اسْتَنَّ شَرًّا فَاسْتَنَّ بِهِ ، فَعَلَيْهِ وَزُرُّهُ كَامِلًا ، وَمَنْ أَوْزَارَ الَّذِي اسْتَنَّ بِهِ لَا يَنْقُصُ
مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا .

أخرجه أحمد (١٠٧٥٩) ، وابن ماجه (٢٠٤) .

٣٧١٧- [ح] عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ
الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا ، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ
وَشَيْءٍ مِنَ الدُّجَّةِ » .

أخرجه البخاري (٣٩) ، والنسائي (١٢١/٨) .

٣٧١٨- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « تَكْفَلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ ،
وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ ، أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ، مَعَ مَا نَالَ
مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ » .

أخرجه مالك (١٢٨٤) ، والحميدي (١١١٨) ، وأحمد (٩١٦٣) ، والدارمي (٢٥٤٤) ، والبخاري
(٣١٢٣) ، ومسلم (٤٨٩٤) ، والنسائي (٤٣١٥) .

٣٧١٩- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« لَوْ لَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَا أَجِدُ مَا
أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ، مَا خَرَجْتُ سَرِيَّةً تَغْزُونِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا مَعَهُمْ ، وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنْ
أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أُحْيَى ، ثُمَّ أُقْتَلَ ، ثُمَّ أُحْيَى ، ثُمَّ أُقْتَلَ » .

أخرجه عبد الرزاق (٩٥٣٢) .

- تابعه : مروان بن معاوية ، عن يحيى بن سعيد ، عن ذكوان أبي صالح ، عن أبي هريرة . أخرجه مسلم (٤٩١٠) ، وابن أبي عاصم في « الزهد » (٢٣٧) .

٣٧٢٠- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَوْلَا أَنْ أُشِقَّ عَلَى أُمَّتِي ، لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ عَنْ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَكِنِّي لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ، وَلَا يَجِدُونَ مَا يَتَحَمَّلُونَ عَلَيْهِ ، فَيَخْرُجُونَ وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي ، فَوَدِدْتُ أَنِّي أَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ ، ثُمَّ أَحْيَا فَأُقْتَلُ ، ثُمَّ أَحْيَا فَأُقْتَلُ » .

أخرجه مالك (١٣٣٧) ، وابن أبي شيبة (١٩٦٦١) ، وأحمد (٩٤٧٦) ، والبخاري (٢٩٧٢) ، ومسلم (٤٨٩٩) ، والنسائي (٤٣٤٤) .

٣٧٢١- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَالْقَائِمِ الصَّائِمِ ، وَتَكَفَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ أَنْ يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يُرْجِعَهُ سَالِمًا بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ » .

أخرجه عبد الرزاق (٩٥٣٠) ، والبخاري (٢٧٨٧) ، والنسائي (٤٣١٧) ، وأبو يعلى (٥٨٤٥) .

٣٧٢٢- [ح] الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

أخرجه ابن المبارك في « الجهاد » (١٨) ، وابن أبي شيبة (١٩٨٢٠) ، وأحمد (١٠٨٩٦) .

٣٧٢٣- [ح] (سُهَيْل ، وَأَبِي حَصِينٍ) أَنَّ ذَكَوَانَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَّمَنِي عَمَلًا يَعْدِلُ الْجِهَادَ ، قَالَ : « لَا أَجِدُهُ » ، قَالَ : « هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدًا ، فَتَقُومَ لَا تَفْطُرُ ، وَتَصُومَ لَا تُفْطِرُ ؟ » قَالَ : لَا أُسْتَطِيعُ .

قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ يَسْتَنُّ فِي طَوَلِهِ ، فَيَكْتُبُ لَهُ حَسَنَاتٍ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٦٦٠) ، وأحمد (٨٥٢١) ، والبخاري (٢٧٨٥) ، ومسلم (٤٩٠٣) ،
والترمذي (١٦١٩) ، والنسائي (٤٣٢١) .

٣٧٢٤- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الدَّائِمِ ، الَّذِي لَا يَفْطُرُ مِنْ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ ، حَتَّى يَرْجِعَ » .
أخرجه مالك (١٢٨٣) ، وابن أبي شيبة (١٩٨٥٤) ، وأحمد (١٠٠٠١) .

٣٧٢٥- [ح] ابْنُ مُبَارَكٍ ، عَنْ وَهَيْبٍ ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ نَفَاقٍ » .
أخرجه أحمد (٨٨٥٢) ، ومسلم (٤٩٦٦) ، وأبو داود (٢٥٠٢) ، والنسائي (٤٢٩٠) .

٣٧٢٦- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا » .
أخرجه الحميدي (١١٢١) ، والفاكهي في « أخبار مكة » (٩٢٦) .

٣٧٢٧- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ : الْمَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالنَّائِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَقَافَ ، وَالْمَكَاتِبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ » .

أخرجه ابن المبارك في « مسنده » (٢٢٥) ، وعبد الرزاق (٩٥٤٢) ، وأحمد (٩٦٢٦) ، وابن ماجه (٢٥١٨) ، والترمذي (١٦٥٥) ، والنسائي (٥٣٠٧) ، وأبو يعلى (٦٥٣٥) .

٣٧٢٨- [ح] (أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَأَبِي حَازِمٍ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارٍ) عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ مَا عَاشَ النَّاسُ لَهُ : رَجُلٌ مُمْسِكٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزَعَةً طَارَ عَلَى مَتْنِ فَرَسِهِ ، فَالْتَمَسَ الْمَوْتَ وَالْقَتْلَ فِي مَظَانِّهِ ، أَوْ رَجُلٌ فِي شِعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعَابِ أَوْ فِي بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ يُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَيَعْبُدُ اللَّهَ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » .

أخرجه سعيد بن منصور (٢٤٣٦) ، وابن أبي شيبة (١٩٦٧١) ، وأحمد (٩٧٢١) ، ومسلم (٤٩٢٣) ، وابن ماجه (٣٩٧٧) ، والنسائي (٨٧٧٩) .

٣٧٢٩- [ح] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُ فَاصْبِرُوا » .

أخرجه أحمد (١٠٧٨٤) ، ومسلم (٤٥٦٢) ، والنسائي (٨٥٨٠) .
- تابعه سلمة بن الفضل ، قال : حدثني محمد بن إسحاق ، عن عمه موسى بن يسار ، عن أبي هريرة ، نحوه . أخرجه أحمد (٩١٨٥) ، والبخاري (٨٢٤٥) .

٣٧٣٠- [ح] العلاء بن عبد الرحمن ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخَذَ مَالِي ؟ قَالَ : « فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي ؟ قَالَ : « قَاتِلْهُ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي ؟ قَالَ : « فَأَنْتَ شَهِيدٌ » ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَهُ ؟ قَالَ : « هُوَ فِي النَّارِ » .

أخرجه مسلم (٢٧٧) .

- قال العقيلي بعد أن رواه من وجه آخر عن العلاء به : هَذَا يُرَوَى مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ بِأَسَانِيدٍ جَيَادٍ .
الضعفاء الكبير « (٣٠١ / ٤) »

٣٧٣١- [ح] القعقاع بن حكيم ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ ، إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقُرْصَةِ » .

أخرجه أحمد (٧٩٤٠) ، والدارمي (٢٥٦٤) ، وابن ماجه (٢٨٠٢) ، والترمذي (١٦٦٨) ، والنسائي (٤٣٥٤) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ .

٣٧٣٢- [ح] أبي الزناد ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ دَمًا ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمِسْكِ » .

أخرجه مالك (١٣٢٦) ، والحميدي (١١٢٣) ، وإسحاق بن راهويه (٤٦٦) ، وأحمد (٧٣٠٠) ، والبخاري ، ومسلم (٤٨٩٥) ، والنسائي (٤٣٤٠) ، وأبو يعلى (٦٢٦٣) .

٣٧٣٣- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ كَلِمٍ يَكَلِمُهَا الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ كَهَيْئَتِهَا إِذَا أُصِيبَتْ ، يَفْجُرُ دَمًا قَالَ : اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمِسْكِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٩٥٢٨) ، وأحمد (٨١٩٠) ، والبخاري (٢٣٧) ، ومسلم (٤٨٩٦) .
- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : قال أبي : يعني العرف : الريح .

٣٧٣٤- [ح] طَلْحَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِمَوْعُودِهِ ، كَانَ شِبَعُهُ وَرِيئُهُ وَبَوْلُهُ وَرَوْتُهُ حَسَنَاتٍ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

أخرجه أحمد (٨٨٥٣) ، والبخاري (٢٨٥٣) ، والنسائي (٤٤٠٧) ، وأبو يعلى (٦٥٦٨) .

٣٧٣٥- [ح] ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ ، أَوْ نَضَلٍ ، أَوْ حَافِرٍ » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٩٦) ، وابن أبي شيبة (٣٤٢٤٨) ، وأحمد (١٠١٤٢) ، وأبو داود (٢٥٧٤) ، والترمذي (١٧٠٠) ، والنسائي (٤٤١٠) .

- تابعه : محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي الحكم ، مولى بني ليث ، عن أبي هريرة ، به . أخرجه أحمد (٧٤٧٦) ، وابن ماجه (٢٨٧٨) ، والنسائي (٤٤١٤) ، والبزار (٨٧٨٢) .

٣٧٣٦- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَّهُ سَمِيَ الْحَرْبَ خَدْعَةً » .

أخرجه أحمد (٨٠٩٧) ، والبخاري (٣٠٢٨) ، ومسلم (٤٥٦١) .

٣٧٣٧- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ : يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُقَاتِلُ فَيَسْتَشْهَدُ » .

أخرجه مالك (١٣٢٥) ، والحميدي (١١٥٥) ، وابن أبي شيبة (١٩٦٨٢) ، وأحمد (٧٣٢٢) ،
والبخاري (٢٨٢٦) ، ومسلم (٤٩٢٦) ، وابن ماجه (١٩١) ، والنسائي (٤٣٥٨) .

٣٧٣٨- [ح] سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا : مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ الْمُسْلِمُ وَقَارَبَ ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي جَوْفِ عَبْدٍ : غِبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ : الْإِيمَانُ ، وَالشُّحُّ » .

أخرجه أحمد (٨٤٦٠) ، ومسلم (٤٩٣٠) ، والنسائي (٤٣٠٢) .

٣٧٣٩- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حِينِيذٌ يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ .

أخرجه أحمد (٨١٩٨) ، والبخاري (٤٠٧٣) ، ومسلم (٤٦٧١) .

٣٧٤٠- [ح] لَيْثٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، عَزَّ جُنْدُهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ » .

أخرجه أحمد (٨٠٥٣) ، والبخاري (٤١١٤) ، ومسلم (٧٠١٠) ، والنسائي (١١٣٣٦) .

٣٧٤١- [ح] بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ ، فَقَالَ : « إِنَّ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ - فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ » . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ : « إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فَلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا » .

أخرجه أحمد (٩٨٤٣) ، وأبو داود (٢٦٧٤) ، والترمذي (١٥٧١) ، والنسائي (٨٥٥٩) .
- قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

٣٧٤٢- [ح] لَيْثٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ » ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَاهُمْ : « يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » ، فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ يَا أبا الْقَاسِمِ ، فَقَالَ هُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ذَلِكَ أُرِيدُ ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » ، فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ يَا أبا الْقَاسِمِ قَالَ : « ذَلِكَ أُرِيدُ » ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ ، فَقَالَ : « اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا أَنْ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » .

أخرجه أحمد (٩٨٢٥) ، والبخاري (٣١٦٧) ، ومسلم (٤٦١٣) ، وأبو داود (٣٠٠٣) ، والنسائي (٨٦٣٤) .

٣٧٤٣- [ح] لُزْهَرِيٌّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ أَوْ قَالَ : لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ قَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ

يَدْعِي الْإِسْلَامَ : « هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ » ، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ قَاتَلَ ، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحٌ
 فَقِيلَ : قَدْ مَاتَ ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقِيلَ : الرَّجُلُ الَّذِي قُتِلَ هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ،
 فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا ، وَقَدْ مَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِلَى النَّارِ » فَكَانَ بَعْضُ
 النَّاسِ ارْتَابَ قَالَ : فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ قِيلَ : لَمْ يَمُتْ ، وَلَكِنْ بِهِ جِرَاحٌ شَدِيدَةٌ ، فَلَمَّا
 كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ .

فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » ثُمَّ أَمَرَ
 بِرَأْسِهِ أَنْ يُقَاتَلَ ، وَبِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ
 الْفَاجِرِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٩٥٧٣) ، وأحمد (٨٠٧٦) ، والدارمي (٢٦٧٦) ، والبخاري (٣٠٦٢) ، ومسلم
 (٢٢٠) ، والنسائي (٨٨٣٣) .

٣٧٤٤ - [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ خَيْرَ بَعْدَمَا افْتَحَوْهَا ،
 فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسْهِمَ لِي مِنَ الْغَنِيمَةِ » ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ
 الْعَاصِ : لَا تُسْهِمَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدٍ : يَا عَجَبًا لَوَبَّرَ
 تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَاغِنٍ يَنْعَى عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْ ، وَلَمْ يُهْنِي
 عَلَى يَدَيْهِ ، قَالَ سُفْيَانُ : « فَلَا أَدْرِي أَسْهِمَ لَهُ أَوْ لَمْ يُسْهِمَ لَهُ » .

أخرجه الحميدي (١١٤٠) ، والبخاري (٢٨٢٧) ، وأبو داود (٢٧٢٣) .

٣٧٤٥- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ حَلِيفِ بَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْأَقْلَحِ ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، فَاذْطَلَقُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ ، بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحِيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ فَنَفَرُوا لَهُمْ بِمِائَةِ رَجُلٍ رَامٍ فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلَّهُمُ التَّمْرَ فَقَالُوا : هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبُ فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى فِدْفِدٍ ، فَقَالُوا : انزِلُوا وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِلَّا نَقْتَلَ مِنْكُمْ .

فَقَالَ عَاصِمٌ : أَمَّا أَنَا ، فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرِ الْيَوْمِ ، اللَّهُمَّ بَلِّغْ نَبِيَّكَ السَّلَامَ فَقَاتَلُوهُمْ ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ ، وَنَزَلَ ثَلَاثَةٌ فِي الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أوتَارَ قِسِيِّهِمْ فَكَتَفُوهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُمْ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ قَالَ : هُوَ وَاللَّهِ أَوَّلُ الْغَدْرِ ، فَتَعَالَجُوهُ فَقَتَلُوهُ ، فَاذْطَلَقُوا بِخُبَيْبِ بْنِ عَدِيِّ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثَنَةِ فَاذْطَلَقُوا بِهِمَا إِلَى مَكَّةَ فَبَاعُوهُمَا ، وَذَلِكَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، فَاشْتَرَى بَنُو الْحَارِثِ خُبَيْبًا .

وَقَدْ كَانَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ قَالَتْ بِنْتُ الْحَارِثِ : فَكَانَ خُبَيْبٌ أَسِيرًا عِنْدَنَا ، فَوَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ كَانَ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ مِنْ ثَمَرَةٍ ، وَإِنْ هُوَ إِلَّا رِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خُبَيْبًا قَالَتْ : فَاسْتَعَارَ مِنِّي مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهِ لِلْقَتْلِ قَالَتْ : فَأَعْرَيْتُهُ إِيَّاهُ ، وَدَرَجَ بَنِيَّ لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ ، فَرَأَيْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى صَدْرِهِ قَالَتْ : فَفَزَعْتُ فَرَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ قَالَتْ : فَفَطِنَ بِي فَقَالَ : أُمَّحْسَبِينِي أَنِّي قَاتِلُهُ ، مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَهُ .

قَالَتْ : فَلَمَّا اجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ قَالَ لَهُمْ : دَعُونِي أُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَالَتْ : فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَقَالَ : لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ بِي جَزَعًا لَزِدْتُ قَالَ : فَكَانَ خُبَيْبٌ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الصَّلَاةَ لِمَنْ قُتِلَ صَبْرًا ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا ، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا ، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا ثُمَّ قَالَ :

فَلَسْتُ أَبَالِي حَيْثُ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ فِي اللَّهِ مَضْرَعِي
وَذَلِكَ فِي جَنْبِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ

قَالَ : وَبَعَثَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ لِيُؤْتُوا مِنْ لَحْمِهِ بِشَيْءٍ ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَّتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَأْخُذُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا .

أخرجه الطيالسي (٢٧٢٠) ، وابن أبي شيبة (٣٨٠١٩) ، وأحمد (٧٩١٥) ، والبخاري (٣٩٨٩) .

٣٧٤٦- [ح] (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ ، ثَمَامَةَ بْنَ أَثَالٍ ، سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ : « مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ ؟ » قَالَ : عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ ، إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ ، وَإِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَى شَاكِرٍ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ .

قَالَ لَهُ : « مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ ؟ » قَالَ : مَا قُلْتُ لَكَ : إِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَى شَاكِرٍ ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ ، فَتَرَكَهُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ ، فَقَالَ : « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ ؟ » فَقَالَ : عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ : إِنْ تَنْعَمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « انْطَلِقُوا بِثُمَامَةَ » ، فَانْطَلَقُوا بِهِ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَاعْتَسَلَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، يَا مُحَمَّدُ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَيَّ وَجْهُ الْأَرْضِ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ .

وَوَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ ، وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ ، فَمَاذَا تَرَى ؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ ، قَالَ لَهُ قَائِلٌ : صَبَأَتْ ، فَقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٨٣٤) ، وَأَحْمَدُ (٩٨٣٢) ، وَابْنُ خَالِيٍّ (٤٦٢) ، وَمُسْلِمٌ (٤٦١١) ، وَابْنُ دَاوُدَ (٢٦٧٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٩٢) .

٣٧٤٧ - [ح] ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِبَاحٍ ، قَالَ : وَفَدَتْ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَا فِيهِمْ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ فِي رَمَضَانَ ، فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَصْنَعُ لِبَعْضِ الطَّعَامِ ، قَالَ : وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ مَا يَدْعُونَا - قَالَ هَاشِمٌ : يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ - قَالَ : فَقُلْتُ : أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي ، قَالَ : فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ ،

وَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعِشَاءِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ ، قَالَ : أَسْبَقْتَنِي ؟ قَالَ هَاشِمٌ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَدَعَوْتُهُمْ فَهُمْ عِنْدِي .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَلَا أَعْلَمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْاشِرَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : فَذَكَرَ فَتَحَ مَكَّةَ ، قَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ مَكَّةَ ، قَالَ : فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ ، وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى ، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحَسْرِ ، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَتِهِ ، قَالَ : « وَقَدْ وَبَّشَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشَهَا » قَالَ : فَقَالُوا : نُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ ، وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سُئِلْنَا .

قَالَ : فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَظَنَرُ فَرَآنِي ، فَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ » فَقُلْتُ : لَبَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَقَالَ : « اهْتِفْ لِي بِالْأَنْصَارِ ، وَلَا يَأْتِنِي إِلَّا أَنْصَارِي » ، فَهَتَفْتُ بِهِمْ فَجَاءُوا ، فَأَطَافُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَرُونَ إِلَيَّ أَوْبَاشَ قُرَيْشٍ وَاتَّبَاعِهِمْ » ، ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ : « إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى أَحْصِدُوهُمْ حَصْدًا حَتَّى تُوَافُونِي بِالصَّفَا » ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَاِنْطَلَقْنَا فَمَا يَشَاءُ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ مِنْهُمْ مَا شَاءَ ، وَمَا أَحَدٌ يُوَجِّهُ إِلَيْنَا مِنْهُمْ شَيْئًا .

قَالَ : فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُبَيِّحْتُ خَضْرَاءَ قُرَيْشٍ ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ » قَالَ : فَغَلَّقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ ، قَالَ : فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ، قَالَ : وَفِي يَدِهِ قَوْسٌ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ ، قَالَ :

فَأْتَى فِي طَوَافِهِ عَلَى صَنَمٍ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَعْبُدُونَهُ ، قَالَ : فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِهَا فِي عَيْنِهِ ، وَيَقُولُ : « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ » .

قَالَ : ثُمَّ أَتَى الصِّفَا فَعَلَاهُ حَيْثُ يُنْظَرُ إِلَى الْبَيْتِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ اللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَذْكُرَهُ وَيَدْعُوهُ ، قَالَ : وَالْأَنْصَارُ تَحْتَهُ ، قَالَ : يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتَهُ رَغْبَةٌ فِي قَرَيْتِهِ ، وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَجَاءَ الْوَحْيُ ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْنَا فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُقْضَى ، قَالَ هَاشِمٌ : فَلَمَّا قُضِيَ الْوَحْيُ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، أَقْلْتُمْ : أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتَهُ رَغْبَةٌ فِي قَرَيْتِهِ ، وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ ؟ » .

قَالُوا : قُلْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَمَا اسْمِي إِذَا ؟ كَلَّا إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ ، فَاَلْمَحِيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ » قَالَ : فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ : وَاللَّهِ مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعُذِّرَانِكُمْ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٥٦٤) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٠٤١) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٢٧٨) ، وَأَحْمَدُ (١٠٩٦١) ، وَمُسْلِمٌ (٤٦٤٥) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٧١) ، وَالنَّسَائِيُّ (١١٢٣٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٦٤٧) .

٣٧٤٨ - [ح] ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٥٧٠) ، وَابْنُ خَالِيَةَ (٣٨٨٢) ، وَمُسْلِمٌ (٣١٥٣) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠١١) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤١٨٨) .

٣٧٤٩- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِقَوْمِ سُودِ الرَّءُوسِ قَبْلَكُمْ ، كَانَتْ تَنْزِلُ النَّارُ مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا » فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَسْرَعَ النَّاسُ فِي الْغَنَائِمِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَوْلَا كُنْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ * فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴿ [الأنفال : ٦٩] .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٩٩٦) ، وأحمد (٧٤٢٧) ، والترمذي (٣٠٨٥) ، والنسائي (١١١٤٥) .
- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٧٥٠- [ح] معمر ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « غَزَا نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ : لَا يَغْزُو مَعِيَ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَبْنِ بِهَا ، وَلَا رَجُلٌ لَهُ غَنَمٌ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا ، وَلَا رَجُلٌ بَنَى بِنَاءً لَمْ يَفْرُغْ مِنْهُ ، فَلَمَّا أَتَى الْمَكَانَ الَّذِي يُرِيدُ وَجَاءَهُ عِنْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ لِلشَّمْسِ : إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ سَاعَةً ، فَحَبَسَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ سَاعَةً ، ثُمَّ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ وُضِعَتِ الْغَنِيمَةُ فَجَاءَتِ النَّارُ ، فَلَمْ تَأْكُلْهَا .

فَقَالَ : إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا ، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ ، قَالَ : فَلَصَقَتْ يَدُهُ بِيَدِ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ . فَقَالَ : إِنَّ فِيكُمْ الْغُلُولَ قَالَ : فَأَخْرَجُوا مِثْلَ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَأَلْقَوْهُ فِي الْغَنِيمَةِ ، ثُمَّ جَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَنَا ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَأَى ضَعْفَنَا فَطَيَّبَهَا لَنَا » ، وَزَعَمُوا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ .

أخرجه عبد الرزاق (٩٤٩٢) ، وأحمد (٨١٨٥) ، والبخاري (٣١٢٤) ، ومسلم (٤٥٧٦) .

٣٧٥١- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ ، أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَذَكَرَ الْغُلُولَ ، فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ » ، ثُمَّ قَالَ : « لَا أَلْفِينَ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ ، لَا أَلْفِينَ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا تُغَاءٌ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَعْتُكَ ، لَا أَلْفِينَ أَحَدُكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمَمَةٌ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَعْتُكَ ، لَا أَلْفِينَ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاخٌ .

فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَعْتُكَ ، لَا أَلْفِينَ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَعْتُكَ ، لَا أَلْفِينَ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٢١٦) ، وإسحاق بن راهويه (١٨٧ : ١٨٩) ، وأحمد (٩٤٩٩) ، والبخاري (٣٠٧٣) ، ومسلم (٤٧٦٢) ، وأبو يعلى (٦٠٨٣) .

٣٧٥٢- [ح] (يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ ، وَثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدِّيَلِيِّ) عَنْ أَبِي الْغَيْثِ سَالِمِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ فَلَمْ

نَعْمَ ذَهَبًا وَلَا وِرْقًا ، إِلَّا الْأَمْوَالَ : الثَّيَابَ وَالْمَتَاعَ . قَالَ : فَأَهْدَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا أَسْوَدَ ، يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَادِي الْقُرَى ، بَيْنَمَا مِدْعَمٌ يُحِطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ ، فَأَصَابَهُ فَقْتَلَهُ .

فَقَالَ النَّاسُ : هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لِتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا » ، قَالَ : فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ ذَلِكَ ، جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « شِرَاكِ أَوْ شِرَاكَيْنِ مِنْ نَارٍ » .

أخرجه مالك (١٣٢٢) ، وابن أبي شيبة (٣٤٢٢٣) ، وإسحاق بن راهويه (٥٣٣) ، والبخاري (٤٢٣٤) ، ومسلم (٢٢٥) ، وأبو داود (٢٧١١) ، والنسائي (٤٧٥٠) .

٣٧٥٣- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّمَا قَرْيَةٍ آتَيْتُمُوهَا فَأَقَمْتُمْ فِيهَا ، فَسَهْمُكُمْ فِيهَا ، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِنَّ خُمْسَهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٠١٣٧) ، وأحمد (٨٢٠٠) ، ومسلم (٤٥٩٥) ، وأبو داود (٣٠٣٦) .

٣٧٥٤- [ح] سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يُجِيرُ عَلَيَّ أُمَّتِي أَدْنَاهُمْ » .

أخرجه أحمد (٨٧٦٦) ، وابن زنجويه في « الأموال » (٧٣٠) ، والبخاري (٨١١١) .

٣٧٥٥- [ح] كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَأْخُذُ لِلْقَوْمِ » يَعْنِي : تُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ .
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٥٧٩) .

- قَالَ الْبُخَارِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَكَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ قَدْ سَمِعَ مِنَ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ .

٣٧٥٦- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ سَلَمَانَ الْأَشْجَعِيَّ ، قَالَ : قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَ نَبِيٌّ ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ، إِنَّهُ سَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ » قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : « فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ ، وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمُ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٨٤١٥) ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٢٢٢) ، وَأَحْمَدُ (٧٩٤٧) ، وَالْبُخَارِيُّ (٣٤٥٥) ، وَمُسْلِمٌ (٤٨٠١) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٨٧١) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٢١١) .

٣٧٥٧- [ح] فُلَيْحٌ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ حَدِيثًا ، جَاءَ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : سَمِعَ فِكْرَهُ مَا قَالَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ لَمْ يَسْمَعْ حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ ، قَالَ : « أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ ؟ » قَالَ : هَا أَنَا ذَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ ؟ أَوْ مَا إِضَاعَتُهَا ؟ قَالَ : « إِذَا تَوَسَّدَ الْأَمْرَ غَيْرُ أَهْلِهِ ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٧١٤) ، وَالْبُخَارِيُّ (٥٩) .

٣٧٥٨- [ح] ابن أبي ذئبٍ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّكُمْ سَتَحْرِضُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَصِيرُ نَدَامَةً وَحَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَتِ الْمَرْضِعَةُ ، وَبُئْسَتِ الْفَاطِمَةُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٢٠٩) وأحمد (٩٧٩٠) والبخاري (٧١٤٨) والنسائي (٥٨٩٦)

٣٧٥٩- الزُّهْرِيُّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٧٩) وأحمد (٧٦٤٣) والبخاري (٧١٣٧) ومسلم (٤٧٧٧) والنسائي (٧٧٦٨)

٣٧٦٠- [ح] غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنِ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، فَمَاتَ ، فَمِيتُهُ جَاهِلِيَّةٌ ، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا ، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدِهَا ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي ، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ ، يَدْعُو لِلْعَصْبَةِ ، أَوْ يَغْضَبُ لِلْعَصْبَةِ ، أَوْ يُقَاتِلُ لِلْعَصْبَةِ ، فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٠٧) ، وابن أبي شيبة (٣٨٣٩٨) ، وأحمد (٧٩٣١) ، ومسلم (٤٨١٤) ، وابن ماجه (٣٩٤٨) ، والنسائي (٣٥٦٦) .

٣٧٦١- [ح] أَبِي حَازِمٍ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ ، وَآثَرَةَ عَلَيْكَ » .

أخرجه أحمد (٨٩٤٠) ، ومسلم (٤٧٨٢) ، والنسائي (٧٧٢٨) .

٣٧٦٢- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ نَبِيٍّ وَلَا وَالٍ إِلَّا ، وَلَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ حَبَالًا ، وَمَنْ وُقِيَ شَرَّهُمَا ، فَقَدْ وُقِيَ ، وَهُوَ مِنَ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا » .

أخرجه أحمد (٧٢٣٨) ، والنسائي (٧٧٧٦) ، وأبو يعلى (٥٩٠١)

٣٧٦٣- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ ، وَيَتَّقَى بِهِ ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى وَعَدَلَ ، فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا ، وَإِنْ أَمَرَ بِغَيْرِ ذَلِكَ ، فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ » .

أخرجه أحمد (١٠٧٨٧) ، والبخاري (٢٩٥٧) ، ومسلم (٤٨٠٠) ، وأبو داود (٢٧٥٧) ، والنسائي (٧٧٧١) ، وأبو يعلى (٦٣٢٥) .

٣٧٦٤- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ النَّفْرِ - وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمِعَ إِلَى مَا يُجِيبُونَكَ ، فَإِنَّمَا تَحِيَّتُكَ ، وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ ، قَالَ : فَذَهَبَ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَزَادُوهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، قَالَ : فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٤٣٥) ، وأحمد (٨١٥٦) ، والبخاري (٣٣٢٦) ، ومسلم (٧٢٦٥) .

٣٧٦٥- [ح] هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ ، فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ

كُلُّ نَسَمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنِي كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبِيصًا مِنْ نُورٍ ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ، مَنْ هُوَ لَاءِ ؟ قَالَ : هُوَ لَاءِ ذُرِّيَّتِكَ ، فَرَأَى رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصٌ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذَا رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْأُمَّمِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ يُقَالُ لَهُ دَاوُدُ فَقَالَ : رَبِّ كَمْ جَعَلْتَ عُمُرَهُ ؟ قَالَ : سِتِّينَ سَنَةً .

قَالَ : أَيُّ رَبِّ ، زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَلَمَّا قُضِيَ عُمُرُ آدَمَ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ ، فَقَالَ : أَوْلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً ؟ قَالَ : أَوْلَمْ تُعْطِهَا ابْنَكَ دَاوُدَ قَالَ : فَجَحَدَ آدَمُ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ ، وَنَسِيَ آدَمُ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ ، وَخَطِيءَ آدَمُ فَخَطِيءَتْ ذُرِّيَّتُهُ .

أخرجه البزار (٨٨٩٢) ، والترمذي (٣٠٧٦) ، وأبو يعلى (٦٦٥٤) .

- قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٣٧٦٦- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خُفِّفْتُ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقِرَاءَةَ ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ تُسْرَجُ ، فَكَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُسْرَجَ دَابَّتُهُ ، وَكَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ » .

أخرجه أحمد (٨١٤٥) ، والبخاري (٢٠٧٣) .

٣٧٦٧- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ سُلَيْمَانُ : لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً ، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : قُلْ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ

اللَّهُ ، فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ ،
وَأَيْمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا
أَجْمَعُونَ .

أخرجه الحميدي (١٢٠٨) ، والبخاري (٣٤٢٤) ، ومسلم (٤٢٩٩) ، والنسائي (٤٧٥٤) .

٣٧٦٨- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا ، حَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَبِي فِي
ثَوْبِهِ ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ : يَا أَيُّوبُ ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَبِّ ، وَلَكِنْ لَا
غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ » .

أخرجه أحمد (٨١٤٤) ، والبخاري (٧٤٩٣) .

٣٧٦٩- [ح] سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُحَدِّثُ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ
ابْنِ مَتَّى » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٥٤) ، وابن أبي شيبة (٣٢٥٢٣) ، وأحمد (٩٢٤٤) ، والبخاري (٣٤١٦) ،
ومسلم (٦٢٣٥) .

٣٧٧٠- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « اخْتَنَ إِبرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ بَعْدَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً ، وَاخْتَنَ
بِالْقُدُومِ » مُحْفَةً .

أخرجه أحمد (٨٢٦٤) ، والبخاري (٣٣٥٦) ، ومسلم (٦٢١٧) .

- وقال أبو عبد الله البخاري : بالقدوم ؛ يعني موضعًا . « الأدب المفرد » .

٣٧٧١- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ : قَوْلُهُ حِينَ دُعِيَ إِلَى آلِهِمْ ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ [الصفات : ٨٩] ، وَقَوْلُهُ : ﴿ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا ﴾ [الأنبياء : ٦٣] ، وَقَوْلُهُ لِسَارَةَ : إِنَّمَا أُخْتِي . »

قَالَ : « وَدَخَلَ إِبْرَاهِيمُ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ ، أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَقِيلَ : دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ اللَّيْلَةَ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ، قَالَ : فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْمَلِكُ أَوْ الْجَبَّارُ مَنْ هَذِهِ مَعَكَ ؟ قَالَ : أُخْتِي ، قَالَ : أَرْسِلْ بِهَا ، قَالَ : فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ لَهَا : لَا تُكْذِبِي قَوْلِي ، فَإِنِّي قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي ، إِنَّ عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ . »

قَالَ : « فَلَمَّا دَخَلَتْ إِلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا » ، قَالَ : « فَأَقْبَلَتْ تَوْضًا ، وَتُصَلِّي ، وَتَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي ، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ » ، قَالَ : « فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ . »

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : « اللَّهُمَّ إِنَّهُ إِنْ يَمُتْ يُقَلَّ هِيَ قَتَلَتْهُ » ، قَالَ : « فَأُورِسِلَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوْضًا ، وَتُصَلِّي ، وَتَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ ، وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي ، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ . »

قَالَ : « فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ » - قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ إِنْ يَمُتْ يُقَلَّ هِيَ قَتَلَتْهُ - قَالَ : « فَأُورِسِلَ ، فَقَالَ : فِي

الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا ، اِرْجِعُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَأَعْطُوهَا هَاجِرَ ، قَالَ : « فَرَجَعْتُ ، فَقَالَتْ لِإِبْرَاهِيمَ : أَشَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَدَّ كَيْدَ الْكَافِرِ ، وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً ؟ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٢٣٠) ، وَابْنُ خَالِيٍّ (٢٢١٧) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٦٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (٨٣١٥) .
- وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٣٧٧٢- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشِّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ، إِذْ قَالَ : ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ ۗ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ [البقرة: ٢٦٠] » .
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٣١١) ، وَابْنُ خَالِيٍّ (٣٣٧٢) ، وَمُسْلِمٌ (٢٩٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠٢٦) .

٣٧٧٣- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ ، يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ » .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ ، ثُمَّ جَاءَنِي الدَّاعِي لِأَجْبَتِهِ ، إِذْ جَاءَهُ الرَّسُولُ ، فَقَالَ : اِرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ، فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ، إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى لُوطٍ ، إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَيَّ رُكْنَ شَدِيدٍ ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ : لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ ، أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَمَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا فِي تَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٣٧٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١١٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (١١١٩٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (٥٩٣٢) .

[ورواه] عبيدُ الله ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : « أَتْقَاهُمْ » ، قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ ، قَالَ : « فَيُوسُفُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ » ، قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ ، قَالَ : « فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ، إِذَا فَتَّهُوا » .

أخرجه أحمد (٩٥٦٤) ، والدارمي (٢٣٤) ، والبخاري (٣٣٥٣) ، ومسلم (٦٢٣٧) ، والنسائي (١١١٨٥) ، وأبو يعلى (٦٤٧١) .

٣٧٧٤- [ح] ابن شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ ، رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ ، وَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَغَضِبَ الْمُسْلِمُ ، فَلَطَمَ عَيْنَ الْيَهُودِيِّ ، فَآتَى الْيَهُودِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَأَجِدُ مُوسَى مُمَسِّكًا بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَمَا أَدْرِي : أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ؟ أَمْ كَانَ مِمَّنْ اسْتُثْنَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؟ » .

أخرجه أحمد (٧٥٧٦) ، والبخاري (٢٤١١) ، ومسلم (٦٢٢٩) ، وأبو داود (٤٦٧١) ، والنسائي (٧٧١٠) .

٣٧٧٥- [ح] عَبْدُ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنِّي أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ بَعْدَ النَّفْحَةِ الْآخِرَةِ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى مُتَعَلِّقًا بِالْعَرْشِ ، فَلَا أُدْرِي أَكَذَلِكُ كَانَ أَمْ بَعْدَ النَّفْحَةِ » .
أخرجه البخاري (٤٨١٣) ، وأبو يعلى (٦٦٤٣) .

٣٧٧٦- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ : أَجِبْ رَبَّكَ » قَالَ : « فَلَطَمَ مُوسَى عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَّأَهَا » ، قَالَ : « فَرَجَعَ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : إِنَّكَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ ، وَقَدْ فَقَّأَ عَيْنِي » قَالَ : « فَرَدَّ اللَّهُ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي ، فَقُلْ : الْحَيَاةُ تُرِيدُ ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ ، فَمَا تَوَارَتْ بِيَدِكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً . »

قَالَ : ثُمَّ مَهْ ؟ قَالَ : ثُمَّ تَمُوتُ . قَالَ : فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ ، قَالَ : رَبِّ أَدْنِنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ » . قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَنْبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٣١) ، وأحمد (٨١٥٧) ، والبخاري (٣٤٠٧م) ، ومسلم (٦٢٢٥) .

٣٧٧٧- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءً ، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سِوَاةِ بَعْضٍ ، وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا ، إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ » قَالَ : « فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ ، فَفَرَّ

الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ ، قَالَ : « فَجَمَحَ مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ : ثَوْبِي حَجْرٌ ، ثَوْبِي حَجْرٌ ، حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءِ مُوسَى ، وَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ ، فَقَامَ الْحَجْرُ بَعْدُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا » .

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ نَدْبًا سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ ، ضَرَبُ مُوسَى بِالْحَجَرِ .
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨١٥٨) ، وَابْنُ خَرِيبٍ (٢٧٨) ، وَمُسْلِمٌ (٦٩٦) .

٣٧٧٨- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَضِرِ قَالَ : « إِنَّمَا سُمِّيَ خَضِرًا : أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فُرْوَةٍ بَيْضَاءَ ، فَإِذَا هِيَ تَحْتَهُ هِيَ تَحْتَهُ تَهْتَزُّ خَضِرًا » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٦٧١) ، وَأَحْمَدُ (٨٠٩٨) ، وَابْنُ خَرِيبٍ (٣٤٠٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٥١) .

٣٧٧٩- [ح] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَانَ زَكَرِيَّا نَجَارًا » .

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٢٤) ، وَأَحْمَدُ (٧٩٣٤) ، وَمُسْلِمٌ (٦٢٣٨) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢١٥٠) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٤٢٦) .

٣٧٨٠- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ » قَالُوا : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عِلَاتٍ ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى ، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ ، فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٢٣١) ، وَمُسْلِمٌ (٦٢٠٨) .

٣٧٨١- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ ، إِلَّا نَحَسَهُ الشَّيْطَانُ ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ نَحْسَةِ الشَّيْطَانِ ، إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَآمَةَ » ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اقْرءُوا إِن شِئْتُمْ : ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران : ٣٦] .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢١٤٧) ، وأحمد (٧١٨٢) ، والبخاري (٣٤٣١) ، ومسلم (٦٢٠٩) .

٣٧٨٢- [ح] شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ طَالَ بِي عُمُرٌ أَنْ أَلْقَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ ، فَإِنْ عَجَلَ بِي مَوْتُ ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيُقِرَّهُ مِنِّي السَّلَامَ » .

أخرجه أحمد (٧٩٥٧) .

٣٧٨٣- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا ، فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَهُ ، جَعَلَ الدَّوَابُّ وَالْفَرَاشُ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا ، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ ، وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا » .

أخرجه الحميدي (١٠٦٨) ، وأحمد (٧٣١٨) ، والبخاري (٣٤٢٦) ، ومسلم (٦٠١٩) ، والترمذي (٢٨٧٤) .

٣٧٨٤- [ح] إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ ابْنِ دِينَارٍ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيْتَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ

بِهِ ، وَيَتَعَجَّبُونَ لَهُ ، وَيَقُولُونَ : هَلَا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبَنَةُ ، قَالَ : فَأَنَا تِلْكَ اللَّبَنَةُ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ .»

أخرجه أحمد (٩١٥٦) ، والبخاري (٣٥٣٥) ، ومسلم (٦٠٢٥) ، والنسائي (١١٣٥٨) .

٣٧٨٥- [ح] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ » قِيلَ : مَا هُنَّ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا ، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً ، وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ .»

أخرجه أحمد (٩٣٢٦) ، ومسلم (١١٠٣) ، وابن ماجه (٥٦٧) ، والترمذي (١٥٥٣م) ، وأبو يعلى (٦٤٩١) .

٣٧٨٦- [ح] ابن شهاب ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي .»

أخرجه أحمد (٧٥٧٥) ، والبخاري (٢٩٧٧) ، ومسلم (١١٠٤) ، والنسائي (٤٢٨٠) .

٣٧٨٧- [ح] إسماعيل بن جعفر ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنَا ، حَتَّى بُعِثْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ .»

أخرجه أحمد (٨٨٤٤) ، والبخاري (٣٥٥٧) ، وأبو يعلى (٦٥٥٣) .

٣٧٨٨- [ح] عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ » ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ : وَأَنْتَ ؟ فَقَالَ : « نَعَمْ ، كُنْتُ أُرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ » .

أخرجه البخاري (٢٢٦٢) ، وابن ماجه (٢١٤٩) .

٣٧٨٩- [ح] الزُّهْرِيُّ ، وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ : « لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ » فَنَعَتُهُ ، قَالَ : « رَجُلٌ - قَالَ : حَسِبْتُهُ قَالَ - مُضْطَرِبٌ رَجُلُ الرَّأْسِ ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَةَ » ، قَالَ : « وَلَقِيتُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ » ، فَنَعَتُهُ ﷺ ، فَقَالَ : « رُبْعَةٌ أَحْمَرٌ ، كَأَنَّهُ أُخْرِجَ مِنْ دِيَّاسٍ » - يَعْنِي حَمَامًا - .

قَالَ : « وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ » قَالَ : « فَأَتَيْتُ بِنَائِعِينَ ، أَحَدُهُمَا فِيهِ لَبَنٌ ، وَفِي الْآخَرِ حَمْرٌ ، فَقِيلَ لِي : خُذْ أُيْهُمَا شِئْتُمْ ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ ، فَقِيلَ لِي : هَدَيْتَ الْفِطْرَةَ ، وَأَصَبْتَ الْفِطْرَةَ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ ، غَوَتْ أُمَّتُكَ » .

أخرجه عبد الرزاق (٩٧١٩) ، وأحمد (٧٧٧٦) ، والدارمي (٢٢٢٤) ، والبخاري (٥٥٧٦) ، ومسلم (٣٤٣) ، والترمذي (٣١٣٠) ، والنسائي (٥١٤٧) .

٣٧٩٠- [ح] (عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ وَقُرَيْشٍ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ ، فَسَأَلْتُنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أَثْبِتْهَا ، فَكُرْبْتُ كُرْبَةً مَا

كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ» ، قَالَ : « فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبَ ، جَعَدُ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَةٍ .

وَإِذَا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةَ بِنُ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي ، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمَّتْهُمْ ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ : يَا مُحَمَّدُ ، هَذَا مَالِكُ صَاحِبِ النَّارِ ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَالْتَفْتُ إِلَيْهِ ، فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ » .

أخرجه أحمد (١٠٨٤٢) ، ومسلم (٣٤٩) ، والنسائي (١١٢٢٠) .

٣٧٩١- [ح] مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَلْمَانَ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : هَلْ يُعَفَّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ؟ قَالَ : فَقِيلَ : نَعَمْ ، فَقَالَ : وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى يَمِينًا يَحْلِفُ بِهَا ، لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَانٍ عَلَى رَقَبَتِهِ ، وَلَا عَفْرَنَ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ ، قَالَ : فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، زَعَمَ لَيْطًا عَلَى رَقَبَتِهِ ، قَالَ : فَمَا فَجَأَهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبِيهِ ، وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ ، قَالَ : فَقَالُوا لَهُ : مَا لَكَ ؟ قَالَ : إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لِحُنْدَقًا مِنْ نَارٍ ، وَهُوَ لَأَجْنِحَةٌ .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ دَنَا مِنِّي لَخَطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا » قَالَ :

فَأَنْزَلَ لَا أُدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ شَيْءٍ بَلَغَهُ ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَافٍ ﴾ * أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْفَى *
 إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى * أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى * عَبْدًا إِذَا صَلَّى * أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى * أَوْ أَمَرَ بِالْقَوَى *

أَرَيْتَ إِنْ كَذَبَ وَتَوَلَّى ﴿ - يَعْنِي أَبُو جَهْلٍ ﴾ ﴿ أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى ﴾ * كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ *
 نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ * فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ. ﴿ .

قَالَ : يَدْعُو قَوْمَهُ ﴿ سَنَدُّ الزَّبَانِيَةِ ﴾ ، قَالَ : - يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ - ﴿ كَلَّا لَا نُطْعِمُ
 وَأَسْجُدُ وَأَقْتَرِبُ ﴾

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٨١٧) ، وَمُسْلِمٌ (٧١٦٧) ، وَالنَّسَائِيُّ (١١٦١٩) .

٣٧٩٢- [ح] عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، كَانَ يَقُولُ : وَاللَّهِ إِنْ
 كُنْتُ لِأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي
 مِنَ الْجُوعِ ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمْ الَّذِي يُخْرَجُونَ مِنْهُ ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ
 عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَبْعِنِي ، فَلَمْ يَفْعَلْ ، فَمَرَّ عُمَرُ
 فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَبْعِنِي ، فَلَمْ يَفْعَلْ ، فَمَرَّ أَبُو الْقَاسِمِ
 ﷺ فَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِِي ، وَمَا فِي نَفْسِي .

فَقَالَ : « أبا هرر » فقلت له : لبيك يا رسول الله . فقال : « الحق » واستأذنت
 فأذن لي ، فوجدت لبنًا في قدح ، فقال : « من أين لكم هذا اللبن ؟ » فقالوا : أهدها
 لنا فلان أو آل فلان . قال : « أبا هرر » قلت : لبيك يا رسول الله . قال : « انطلق
 إلى أهل الصفة ، فادعهم لي » قال : وأهل الصفة أضياف الإسلام لم يأووا إلى
 أهل ، ولا مال ، إذا جاءت رسول الله ﷺ هدية ، أصاب منها وبعث إليهم منها ،
 وإذا جاءت الصدقة أرسل بها إليهم ولم يصب منها فأخزني ذلك وكنت أرجو أن
 أصيب من اللبن شربة أتقوى بها بقية يومي وليأتي .

فَقُلْتُ : أَنَا الرَّسُولُ ، فَإِذَا جَاءَ الْقَوْمُ كُنْتُ أَنَا الَّذِي أُعْطِيهِمْ ، فَقُلْتُ : مَا يَبْقَى لِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ ؟ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ بُدٌّ ، فَاَنْطَلَقْتُ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا ، فَاسْتَأْذَنُوا ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ ، ثُمَّ قَالَ : « أبا هُرَيْرٍ خُذْ فَأَعْطِهِمْ » . فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِمْ ، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ الْقَدَحَ ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوَى ، ثُمَّ يَرُدُّ الْقَدَحَ ، وَأُعْطِيهِ الْآخَرَ ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوَى ، ثُمَّ يَرُدُّ الْقَدَحَ ، حَتَّى آتَيْتُ عَلَى آخِرِهِمْ ، وَدَفَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ ، فَوَضَعَهُ فِي يَدِهِ ، وَبَقِيَ فِيهِ فَضْلَةٌ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ ، فَقَالَ : « أبا هُرَيْرٍ » قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : « بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ » فَقُلْتُ : صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « فَأَقْعُدْ فَأَشْرَبْ » قَالَ : فَاقْعَدْتُ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ قَالَ لِي : « اشْرَبْ » فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ قَالَ لِي : « اشْرَبْ » فَشَرِبْتُ ، فَمَا زَالَ يَقُولُ لِي : « اشْرَبْ » فَأَشْرَبْتُ ، حَتَّى قُلْتُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَجِدُ لَهَا فِيَّ مَسْلَكًا . قَالَ : « نَاوِلْنِي الْقَدَحَ » فَارْدَدْتُ إِلَيْهِ الْقَدَحَ ، فَشَرِبَ مِنَ الْفَضْلَةِ .

أخرجه أحمد (١٠٦٩٠) ، والبخاري (٦٢٤٦) ، والترمذي (٢٤٧٧) ، والنسائي (١١٨٠٨) ، وأبو يعلى (٦١٢٩) .

٣٧٩٣ - [ح] مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ ، فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَاسْتَقْرَأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ ، فَمَشَيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ فَخَرَزْتُ لَوْجَهِي مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ ،

فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي ، فَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ » فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ الَّذِي بِي ، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ ، فَأَمَرَ لِي بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : « عُدُّ يَا أَبَا هُرَيْرٍ » فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ .

ثُمَّ قَالَ : « عُدُّ » فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ ، حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالْقِدْحِ ، قَالَ : فَلَقِيتُ عُمَرَ ، وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي ، وَقُلْتُ لَهُ : فَوَلَّى اللَّهُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ ، وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقْرَأْتُكَ الْآيَةَ ، وَلَأَنَا أَقْرَأُهَا مِنْكَ ، قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٧٥) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦١٧٣) .

٣٧٩٤- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، - شَكَ الْأَعْمَشُ - قَالَ : لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَدْنَيْتَ لَنَا فَنَحْرُنَا نَوَاضِحَنَا فَأَكَلْنَا وَادَهْنَا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « افْعَلُوا » فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا قَلَّ الظُّهْرُ ، وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُ لَهُمْ بِالْبَرَكَاتِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِطْعٍ فَبَسَطَهُ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ الذُّرَّةِ ، وَالْآخَرُ بِكَفِّ التَّمْرِ ، وَالْآخَرُ بِالْكَسْرَةِ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ ، ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِ بِالْبَرَكَاتِ .

ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : « خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ » ، قَالَ : فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَلَتْ مِنْهُ فَضْلَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ

الله ﷺ: « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍّ فَتُحَبَّبَ عَنْهُ الْجَنَّةُ » .

أخرجه أحمد (١١٠٩٦) ، ومسلم (٤٨) ، وأبو يعلى (١١٩٩) .

٣٧٩٥- [ح] إسماعيل بن مسلم ، عن أبي المتوكل علي بن داود الناجي ، عن أبي هريرة ، قال : « أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مِنْ تَمْرٍ ، فَجَعَلْتُهُ فِي مِكَتَلٍ لَنَا ، فَعَلَقْنَاهُ فِي سَقْفِ الْبَيْتِ ، فَلَمْ نَزَلْ نَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى كَانَ آخِرُهُ أَصَابَهُ أَهْلُ الشَّامِ حَيْثُ أَغَارُوا عَلَى الْمَدِينَةِ » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٤٦) ، وأحمد (٨٢٨٢) .

٣٧٩٦- [ح] ليث ، حدثنا سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة قال : لَمَّا فَتِحَتْ خَيْبَرُ ، أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ الْيَهُودِ » ، فَجَمَعُوا لَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَبُوكُمْ ؟ » قَالُوا : أَبُوْنَا فُلَانٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَلْ كَذَبْتُمْ ، أَبُوكُمْ فُلَانٌ » ، قَالُوا : صَدَقْتَ وَبَرَزْتَ .

قَالَ لَهُمْ : « هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذَبْنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ » قَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا » ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : « هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُكُمْ

عَنْهُ ؟ « فَقَالُوا : نَعَمْ ، يَا أبا القَاسِمِ ، فَقَالَ لَهُمْ : « هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًَّ ؟ »
قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ » قَالُوا : أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا أَنْ
نَسْتَرِيحَ مِنْكَ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ تَضُرَّكَ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٩٨٦) ، وأحمد (٩٨٢٦) ، والدارمي (٧٣) ، والبخاري (٣١٦٩) ، والنسائي (١١٢٩١) .

٣٧٩٧- [ح] أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَرِدُ عَلَيَّ أُمَّتِي الْحَوْضَ ، وَأَنَا أَدُودُ النَّاسِ عَنْهُ ، كَمَا يَدُودُ الرَّجُلِ
إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ » قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتَعْرِفُنَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ
غَيْرِكُمْ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، وَلْيَصِدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا
يَصِلُونَ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ هُوَ لَاءٍ مِنْ أَصْحَابِي ، فَيُجِيبُنِي مَلَكٌ ، فَيَقُولُ : وَهَلْ
تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ ؟ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٢) ، ومسلم (٥٠٢) ، وابن ماجه (٤٢٨٢) ، وأبو يعلى (٦٢٠٩) .

٣٧٩٨- [ح] حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا يَنْ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » .

أخرجه عبد الرزاق (٥٢٤٣) ، وابن أبي شيبة (٣٢٣١٦) ، وأحمد (٧٢٢٢) ، والبخاري (١١٩٦) ،
ومسلم (٣٣٤٩) .

٣٧٩٩- [ح] مُحَمَّدٌ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « مَنْبَرِي هَذَا عَلَى ثُرَعَةٍ مِنْ ثُرَعِ الْجَنَّةِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٣٨٧) ، وأحمد (٨٧٠٦) ، والنسائي (٤٢٧٤) .

٣٨٠٠- [ح] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

أخرجه أحمد (٨٨٦٩) ، و الدارمي (٢٩٣٨) ، ومسلم (٨٤٢) ، وأبو داود (١٥٣٠) ، والترمذي (٤٨٥) ، والنسائي (١٢٢٠) ، وأبو يعلى (٦٤٩٥) .

٣٨٠١- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُو بِهَا ، فَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي ، شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ » .
 أخرجه مالك (٥٦٦) ، وأحمد (١٠٣١٦) ، والبخاري (٦٣٠٤) .

[ورواه] الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « بِنَحْوِهِ ، وَفِيهِ » : « فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا » ، قَالَ
 يَعْلَى : شَفَاعَةٌ .

أخرجه أحمد (٩٥٠٠) ، ومسلم (٤١١) ، وابن ماجه (٤٣٠٧) ، والترمذي (٣٦٠٢) .

٣٨٠٢- [ح] الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبُو شَدَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 فَرُّوخَ ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ » .
 أخرجه مسلم (٦٠٠٤) ، وأبو داود (٤٦٧٣) .

٣٨٠٣- [ح] ابْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَنَامُ عَيْنِي ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » .
 أخرجه أحمد (٧٤١١) .

٣٨٠٤- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ ، لَأَنْ يَرَانِي ، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي ، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَمِثْلِهِمْ مَعَهُمْ » .
أخرجه أحمد (٨١٢٦) ، ومسلم (٦٢٠٥) .

٣٨٠٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يُصْرَفُ عَنِّي شَتْمُ قُرَيْشٍ كَيْفَ يَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا ، وَيَشْتُمُونَ مُذَمَّمًا ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ » .
أخرجه الحميدي (١١٧٠) ، وأحمد (٧٣٢٧) ، والبخاري (٣٥٣٣) ، والنسائي (٥٦٠٢) .

٣٨٠٦- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، وَعُمَرُ يُحَدِّثُ النَّاسَ ، فَمَضَى حَتَّى أَتَى الْبَيْتَ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ بُرْدَ حَبْرَةَ كَانَ مُسَجَّى بِهِ ، فَنظَرَ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ يُقْبَلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْهِ مَوْتَتَيْنِ ، لَقَدْ مِتَّ الْمَوْتَةَ الَّتِي لَا تَمُوتُ بَعْدَهَا » .
أخرجه أحمد (٣٠٩٠) .

[ورواه] ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الْمَسْجِدَ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .
أخرجه أحمد (٣٠٩١) .

٣٨٠٧- [ح] أَبِي بَشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَتْ فِيهِمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَقَالَ الثَّالِثَةَ أَمْ لَا - ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يُجْبُونَ السَّانَةَ ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا » .

أخرجه الطيالسي (٢٦٧٣) ، وإسحاق بن راهوية (٩٤) ، وأحمد (٧١٢٣) ، ومسلم (٦٥٦٤) .

٣٨٠٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ الْعَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ فَقَالَ : « أَنَا ، وَالَّذِينَ مَعِيَ ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ » ، ثُمَّ كَانَهُ رَفَضَ مَنْ بَقِيَ .

أخرجه أحمد (٧٩٤٤) .

٣٨٠٩- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ ، هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ » ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ يُرْفَعُ نَمْرَةً عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : « سَبَقَكَ عَكَاشَةُ » .

أخرجه أحمد (٩١٩١) ، والبخاري (٥٨١١) ، ومسلم (٤٤٢) .

٣٨١٠- [ح] الأعمشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ ، مَا نَفَعَنِي مَالٌ أَبِي بَكْرٍ » فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ : هَلْ أَنَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٥٩٠) ، وأحمد (٧٤٣٩) ، وابن ماجه (٩٤) ، والنسائي (٨٠٥٦) .

٣٨١١- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : « بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا ، قَالَتْ : إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا ، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحِرَاثَةِ » ، فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، بَقْرَةٌ تَكَلَّمَ فَقَالَ : « فَإِنِّي أُؤْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ وَمَا هُمَا ثَمٌّ ، وَبَيْنَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ ، إِذْ عَدَا عَلَيْهَا الذَّبُّ ، فَأَخَذَ شَاةً مِنْهَا ، فَطَلَبَهُ ، فَأَدْرَكَهُ ، فَاسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ ، فَقَالَ : يَا هَذَا ، اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي ، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ » قَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ قَالَ : « إِنِّي أُؤْمِنُ بِذَلِكَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا هُمَا ثَمٌّ » .

أخرجه الحميدي (١٠٨٥) ، وأحمد (٧٣٤٥) ، والبخاري (٣٤٧١) ، ومسلم (٦٢٦١) ، والترمذي (٣٦٧٧) ، والنسائي (٨٠٥٧) .

٣٨١٢- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اهِدُوا فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ ، أَوْ صِدِّيقٌ ، أَوْ شَهِيدٌ » .

أخرجه أحمد (٩٤٢٠) ، ومسلم (٦٣٢٧) ، والترمذي (٣٦٩٦) ، والنسائي (٨١٥٠) .

٣٨١٣- [ح] ابن شهاب: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَنْبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ قَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا » ، وَعُمَرُ حِينَ يَقُولُ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، جَالِسٌ عِنْدَهُ مَعَ الْقَوْمِ ، فَبَكَى عُمَرُ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : أَعَلَيْكَ بِأَبِي ، أَنْتَ أَغَارِيَا رَسُولُ اللَّهِ ؟

أخرجه أحمد (٨٤٥١) ، والبخاري (٣٢٤٢) ، ومسلم (٦٢٧٨) ، وابن ماجه (١٠٧) ، والنسائي (٨٠٧٤) .

٣٨١٤- [ح] معمر ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ ، رَأَيْتُ أَنِّي أَنْزِعُ عَلَى حَوْضٍ أُسْقِي النَّاسَ ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرْوِحَنِي ، فَزَعَزَعْتُ ذُنُوبِي ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ » ، قَالَ : « فَأَتَانِي ابْنُ الْخَطَّابِ - وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ - فَأَخَذَهَا مِنِّي ، فَلَمْ يَنْزِعْ رَجُلٌ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسَ ، وَالْحَوْضُ يَتَفَجَّرُ » .

أخرجه أحمد (٨٢٢٢) ، والبخاري (٧٠٢٢) .

[ورواه] مُحَمَّدٌ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بئرٍ أُسْقِي ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَزَعَزَعْتُ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ ، وَفِيهِمَا ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَزَعَزَعْتُ حَتَّى اسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا ، وَضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَنِ ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٦٣٣) ، وأحمد (٩٨١٩) .

تابعه : الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنُحُوهِ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٦٤) ،
وَمُسْلِمٌ (٦٢٦٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٧٥٨٨) .

٣٨١٥- [ح] أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ : « يَا بِلَالُ ، خَبِّرْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ
عَمَلْتَهُ مَنْفَعَةً فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ » ،
قَالَ : مَا عَمَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً ، مِنْ أَنِّي لَمْ
أَطْهَرْ طُهُورًا تَامًا قَطُّ فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ لِرَبِّي ، مَا
كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ .

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (١٧٤) ، وَأَحْمَدُ (٨٣٨٤) ، وَالْبُخَارِيُّ (١١٤٩) ، وَمُسْلِمٌ (٦٤٠٦) ،
وَالنَّسَائِيُّ (٨١٧٩) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦١٠٤) .

٣٨١٦- [ح] مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ أَبِي
سَبْرَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا ، فَيَسِّرَ لِي أَبَا
هُرَيْرَةَ ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا فَوَفَّقْتَنِي
لِي ، فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، جِئْتُ أَلْتَمِسُ الْخَيْرَ وَأَطْلُبُهُ
فَقَالَ : « أَلَيْسَ فِيكُمْ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ مُجَابُ الدَّعْوَةِ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ صَاحِبُ طُهُورِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَعْلَيْهِ ، وَحُذَيْفَةُ صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعَمَّارُ الَّذِي أَجَارَهُ
اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ، وَسَلْمَانَ صَاحِبُ الْكِتَابَيْنِ ؟ » .

قَالَ قَتَادَةُ ، وَالْكِتَابَانِ الْإِنْجِيلُ وَالْقُرْآنُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي « تَارِيخِهِ » (٩٠٩) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨١١) .

- قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

٣٨١٧- [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ ، فَانصَرَفَ وَانصَرَفْتُ مَعَهُ ، فَجَاءَ إِلَى فِنَاءِ فَاطِمَةَ ، فَنَادَى الْحَسَنَ ، فَقَالَ : « أَيُّ لُكْعُ ، أَيُّ لُكْعُ ، أَيُّ لُكْعُ » قَالَه : ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، قَالَ : فَانصَرَفَ ، وَانصَرَفْتُ مَعَهُ ، فَجَاءَ إِلَى فِنَاءِ عَائِشَةَ فَتَقَعَدَ ، قَالَ : فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : ظَنَنْتُ أَنَّ أُمَّهُ حَبَسَتْهُ لِتَجْعَلَ فِي عُنُقِهِ السَّخَابَ ، فَلَمَّا جَاءَ التَّزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَالتَّزَمَ هُوَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ ، فَأَحِبَّهُ ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

أخرجه الحميدي (١٠٧٣) ، وأحمد (٧٣٩٢) ، والبخاري (٥٨٨٤) ، ومسلم (٦٣٣٦) ، وابن ماجه (١٤٢) ، والنسائي (٨١٠٨) ، وأبو يعلى (٦٣٩١) .

٣٨١٨- [ح] ابْنُ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ يَقْصُ فِي قِصَصِهِ ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَخَالَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفْثَ » يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ .

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ
إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ
أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقَلُّوبُنَا
بِهِ مَوْقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعُ
يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ
إِذَا اسْتَثَقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ
أخرجه البخاري (٦١٥١) .

٣٨١٩- [ح] مُحَمَّدٌ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَسَمِعَ قِرَاءَةَ رَجُلٍ ، فَقَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ » قِيلَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ ، فَقَالَ : « لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٥٥٧) ، وأحمد (٨٦٣١) ، والدارمي (٣٧٧١) ، وابن ماجه (١٣٤١) .

٣٨٢٠- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مَسْكِينًا ، أَصْحَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّنْفُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ ، فَحَضَرْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلِسًا ، فَقَالَ : « مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضَهُ إِلَيْهِ ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي ؟ » فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ ، حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ، ثُمَّ قَبَضْتُهَا إِلَيَّ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

أخرجه الحميدي (١١٧٦) ، وأحمد (٧٢٧٣) ، والبخاري (١١٨) ، ومسلم (٦٤٨٠) ، وابن ماجه (٢٦٢) ، والنسائي (٥٨٣٦) ، وأبو يعلى (٦٢٤٨) .

[ورواه] ابن أبي ذئبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ النَّاسَ ، كَانُوا يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَبَعِ بَطْنِي حَتَّى لَا أَكُلُ الْحَمِيرَ وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ ، وَلَا يَخْدُمُنِي فُلَانٌ وَلَا فُلَانَةٌ ، وَكُنْتُ أَلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَضْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ ، هِيَ مَعِي ، كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيَطْعَمَنِي ، وَكَانَ أَحْيَرَ النَّاسِ لِلْمَسْكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيَطْعَمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ، فَنَشْقُهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا » .

أخرجه ابن سعد (٢٣٨/٥) ، والبخاري (٣٧٠٨) .

[ورواه] جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : يَقُولُونَ : أَكْثَرَتْ أَكْثَرَتْ فَلَوْ حَدَّثْتَكُمْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ رَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ ، وَمَا نَاطَرْتُمُونِي .

أخرجه أحمد (١٠٩٧٢) .

[ورواه] ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : يَقُولُ النَّاسُ : أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَقِيتُ رَجُلًا فَقُلْتُ لَهُ : بِأَيِّ سُورَةٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ ؟ فَقَالَ : لَا أَدْرِي . فَقُلْتُ : أَلَمْ تَشْهَدَهَا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : وَلَكِنِّي أَدْرِي ، قَرَأَ بِسُورَةِ كَذَا وَكَذَا .

أخرجه أحمد (١٠٧٣٣) ، وابن سعد (٣١٣/٢) ، والبخاري (١٢٢٣) .

[ورواه] ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءَيْنِ : فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَشْتُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَشْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ » .

أخرجه البخاري (١٢٠) ، والبخاري (٨٥١٧) .

[ورواه] (أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَيْمَةَ السَّخِينِيَّ ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنَّا عِنْدَهُ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ ، فَتَمَخَّطَ ثُمَّ مَسَحَ أَنْفَهُ بِثَوْبِهِ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْتَخِطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكِتَانِ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخْرُفِيمَا بَيْنَ مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَحُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ مِنَ الْجُوعِ ، فَيَجِيءُ الرَّجُلُ فَيَقْعُدُ عَلَيَّ صَدْرِي ، فَأَقُولُ لَيْسَ بِي ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْجُوعِ » قَالَ : وَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَجِيرًا لِابْنِ عَفَّانَ ،

وَابْنَةُ غَزْوَانَ عَلَى عُقْبَةَ رِجْلِي وَشَبِعَ بَطْنِي - أَوْ قَالَ : بَطْعَامِ بَطْنِي - أَخْدِمُهُمْ إِذَا نَزَلُوا ، وَأَسْوَاقُ بِهِمْ إِذَا ارْتَحَلُوا . قَالَ : فَقَالَتْ يَوْمًا : لَتَرْكَبَنَّهُ قَائِمًا ، وَلَتَرِدَّنُهُ حَافِيًا قَالَ : فَزَوَّجْنِيهَا اللَّهُ تَعَالَى ، فَقُلْتُ : لَتَرِدَّنُهُ حَافِيَةً ، وَلَتَرْكَبَنَّهُ وَهُوَ قَائِمٌ ، قَالَ : وَكَانَتْ فِيهِ مُزَاحَةٌ ، يَعْنِي أَبُو هُرَيْرَةَ .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٤٩٤١) ، وَابْنُ خَالِيٍّ (٧٣٢٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٦٧) .

٣٨٢١- [ح] عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ لَنَا : وَاللَّهِ مَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي . قُلْتُ : وَمَا عَلِمَكَ بِذَلِكَ يَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : إِنَّ أُمَّي كَانَتْ امْرَأَةً مُشْرِكَةً ، وَإِنِّي كُنْتُ أَدْعُوهَا إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَكَانَتْ تَأْتِي عَلَيَّ ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا ، فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا أَبْكِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَكَانَتْ تَأْتِي عَلَيَّ ، وَإِنِّي دَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ ، فَادْعُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ » . فَخَرَجْتُ أَعْدُو أَبْشَرَهَا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا آتَيْتُ الْبَابَ إِذَا هُوَ مُجَافٍ ، وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ ، وَسَمِعْتُ خَشْفَ رِجْلِ - يَعْنِي وَقَعَهَا - ، فَقَالَتْ : يَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، كَمَا أَنْتَ . ثُمَّ فَتَحَتِ الْبَابَ وَقَدْ لَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجَلَتْ عَنْ خِمَارِهَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ . فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ كَمَا بَكَيْتُ مِنَ الْحُزْنِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبْشِرْ ، فَقَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَكَ ، وَقَدْ هَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمَّيْ إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحِبِّبَهُمْ إِلَيْنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبَهُمْ إِلَيْهِمَا » . فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي ، أَوْ يَرَى أُمَّيْ إِلَّا وَهُوَ يُحِبُّبُنِي .

أخرجه أحمد (٨٢٤٢) ، ومسلم (٦٤٧٩) ، والبخاري (٩٣٨٧) .

٣٨٢٢- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : « أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ مَعَهَا فِيهِ إِدَامٌ ، أَوْ طَعَامٌ ، أَوْ شَرَابٌ ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ ، فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي ، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٩٥٣) ، وأحمد (٧١٥٦) ، والبخاري (٣٨٢٠) ، ومسلم (٦٣٥٤) ، والنسائي (٨٣٠٠) ، وأبو يعلى (٦٠٨٩) .

٣٨٢٣- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْبٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، الْمَعْنَى ، قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ ، ثُمَّ هِيَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لِقُطْعُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يَفْدِيَهُ ، وَإِمَّا أَنْ يَقْتُلَهُ » .

فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، يُقَالُ لَهُ : أَبُو شَاهٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اكْتُبُوا لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ » ، فَقَامَ عَبَّاسٌ ، أَوْ قَالَ : قَالَ عَبَّاسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الْإِذْخَرَ ، فَإِنَّهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِلَّا الْإِذْخَرَ » فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : وَمَا قَوْلُهُ : « اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ ؟ » وَمَا يَكْتُبُونَ لَهُ ؟ قَالَ : يَقُولُ : « اكْتُبُوا لَهُ خُطْبَتَهُ الَّتِي سَمِعَهَا » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٧٦٩٣) ، وَأَحْمَدُ ، وَاللُّدَارِمِيُّ (٢٧٦٣) ، وَالْبُخَارِيُّ (١١٢) ، وَمُسْلِمٌ (٣٢٨٤) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٢٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠١٧) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٠٥) ، وَالنَّسَائِيُّ (٦٩٦١) .
- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : لَيْسَ يُرَوَى فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ شَيْءٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ ، قَالَ : « اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ » مَا سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، خُطْبَتَهُ .

٣٨٢٤- [ح] أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ : « النَّاسُ تَبِعُوا لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعُوا مُسْلِمِهِمْ ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعُوا لِكَافِرِهِمْ » .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٥٠٢) ، وَالْحَمِيدِيُّ (١٠٧٤) ، وَأَحْمَدُ (٧٣٠٤) ، وَالْبُخَارِيُّ (٣٤٩٥) ، وَمُسْلِمٌ (٤٧٢٨) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٢٦٤) .

٣٨٢٥- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ ، وَوَلِي عِيَالٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « وَلَمْ تَرَكَبْ مَرِيْمَ بِنْتَ عِمْرَانَ بَعِيرًا » .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٦٣٧) (٧٦٩٥) ، وَمُسْلِمٌ (٦٥٤٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٩٠٨٥) .

٣٨٢٦- [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، كَمَا تَأْرِزُ
الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠٩٦) ، وأحمد (٧٨٣٣) ، والبخاري (١٨٧٦) ، ومسلم (٢٩١) ، وابن ماجه (٣١١١) .

٣٨٢٧- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ
يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَمَرْتُ بِقَرْيَةِ
تَأْكُلُ الْقَرْيَ ، يَقُولُونَ يَثْرُبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَيْرُ خَبَثَ
الْحَدِيدِ » .

أخرجه مالك (٢٥٩٤) ، وعبد الرزاق (١٧١٦٥) ، والحميدي (١١٨٦) ، وأحمد (٧٢٣١) ، والبخاري (١٨٧١) ، ومسلم (٣٣٣٢) ، والنسائي (٤٢٤٧) ، وأبو يعلى (٦٣٧٤) .

٣٨٢٨- [ح] سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : كَانَ
النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ، وَبَارِكْ
لَنَا فِي مُدَّنَا ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ وَنَبِيَّكَ ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ ، وَإِنَّهُ
دَعَاكَ لِمَكَّةَ ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ » ، ثُمَّ يَدْعُو
أَصْغَرَ وَوَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ .

أخرجه مالك (٢٥٩١) ، والدارمي (٢٢٠٦) ، ومسلم (٣٣١٣) ، وابن ماجه (٣٣٢٩) ، والترمذي (٣٤٥٤) ، والنسائي (١٠٠٦١) .

٣٨٢٩- [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُرِّمَ عَلَى لِسَانِي مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ » ثُمَّ جَاءَ بَنِي حَارِثَةَ ، فَقَالَ : « يَا بَنِي حَارِثَةَ ، مَا أَرَاكُمْ إِلَّا قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ » ثُمَّ نَظَرَ ، فَقَالَ : « بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ ، بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٣٧٧) ، وأحمد (٧٨٣١) ، والبخاري (١٨٦٩) .

٣٨٣٠- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمَدِينَةُ حَرَمٌ ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا ، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٠٨٠) ، وأحمد (٩١٦٢) ، ومسلم (٣٣٠٩) .

٣٨٣١- [ح] (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُحْنَسَ ، وَعَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ) أَنَّهُ سَمِعَ الْقَرَّاطَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَزْعُمُ - ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٧١٥٤) ، والحميدي (١٢٠١) ، وأحمد (٨٠٧٥) ، ومسلم (٣٣٢٧) ، والنسائي (٤٢٥٤) .

٣٨٣٢- [ح] مَالِكٍ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ ، وَلَا الدَّجَالُ » .

أخرجه مالك (٢٦٠٥) ، وأحمد (٧٢٣٣) ، والبخاري (١٨٨٠) ، ومسلم (٣٣٢٩) ، والنسائي (٤٢٥٩) .

٣٨٣٣- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي - قَالَ : يُرِيدُ عَوَافِي
 السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - ، وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ ، يَنْعِقَانِ بَغْنَمَهُمَا ، فَيَحْدَاهَا
 وَحُوشًا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ، حُشِرَا عَلَى وُجُوهِهِمَا - أَوْ : خَرَا عَلَى
 وُجُوهِهِمَا - » .

أخرجه أحمد (٧١٩٣) ، والبخاري (١٨٧٤) ، ومسلم (٣٣٤٥) .

٣٨٣٤- [ح] العَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَأْتِي
 عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ : هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ ، هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ ،
 وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُخْرَجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً
 عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ ، أَلَا إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَيْرِ ، تُخْرَجُ الْخَيْثَ ، لَا تَقُومُ
 السَّاعَةَ حَتَّى تَنْفِيَ الْمَدِينَةُ شِرَارَهَا ، كَمَا يَنْفِي الْكَيْرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

أخرجه مسلم (٣٣٣١) .

٣٨٣٥- [ح] حَمَّادٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، وَعَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيُخْرَجَنَّ مِنَ الْمَدِينَةِ رِجَالٌ رَغْبَةً عَنْهَا ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ
 لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » .

أخرجه أحمد (٩٩٩٤) .

٣٨٣٦- [ح] العَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا
 يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا » .

أخرجه أحمد (٩١٥٠) ، ومسلم (٣٣٢٦) ، وأبو يعلى (٦٤٨٧) .

٣٨٣٧- [ح] عَمَرُو النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابَ - أَوْ يَهَابَ - » .

قَالَ زُهَيْرٌ : قُلْتُ لِسُهَيْلٍ : فَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : كَذَا وَكَذَا مَيْلًا .

أخرجه مسلم (٧٣٩٦) .

٣٨٣٨- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ : « لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكُوا وَاذِيًا أَوْ شِعْبًا ، لَسَلَكْتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةَ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ » ، قَالَ : فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ : « مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي ، لَقَدْ آوَاهُ وَنَصَرُوهُ » ، وَكَلِمَةٌ أُخْرَى .

أخرجه الطيالسي (٢٦٠٦) ، وإسحاق بن راهوية (٨٧) ، وأحمد (٩٢٩٨) ، والبخاري (٣٧٧٩) ، والنسائي (٨٢٦١) .

٣٨٣٩- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

أخرجه أحمد (٩٤٢٤) ، ومسلم (١٥٠) ، والنسائي (٨٢٦٥) .

٣٨٤٠- [ح] مُحَمَّدٌ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠٢١) ، وأحمد (١٠٥١٥) ، وأبو يعلى (٧٣٦٧) .

٣٨٤١- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :
 قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اقسِمَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ ، قَالَ : « لَا » فَقَالُوا :
 تَكْفُونَا الْمُتُونَةَ ، وَنَشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ ، قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا .
 أخرجه البخاري (٢٣٢٥) ، والنسائي (٨٢٦٣) ، وأبو يعلى (٦٣١٠) .

٣٨٤٢- [ح] سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ ، قَالَ
 شُعْبَةُ : وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْأَنْصَارُ وَقُرَيْشٌ
 وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَأَشْجَعُ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ
 اللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٥٠٠) ، وابن أبي شيبة (٣٣٠٣٧) ، وأحمد (٧٨٩١) ، والدارمي (٢٦٨١) ،
 والبخاري (٣٥٠٤) ، ومسلم (٦٥٢٦) .

٣٨٤٣- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ » .
 أخرجه أحمد (٩٤٠٤) ، والبخاري (١٠٠٦) ، ومسلم (٦٥١٨) ، وأبو يعلى (٦٣٢٩) .

٣٨٤٤- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « وَاللَّهِ لَأَسْلَمٌ ، وَغِفَارٌ ، وَجُهَيْنَةُ ، وَمُزَيْنَةُ ، خَيْرٌ مِنَ الْحَلِيفَيْنِ
 أَسَدٍ ، وَغَطَفَانَ ، وَمِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، يَمُدُّ بِهَا
 صَوْتَهُ » .

أخرجه الحميدي (١٠٧٩) ، وأحمد (٨٨١٢) ، ومسلم (٦٥٢٩) ، والترمذي (٣٩٥٠) .

٣٨٤٥- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، هُمْ أَلَيْنَ قُلُوبًا ، وَأَرْقُ أَفئِدَةً ، الْإِيمَانُ يَمَانٍ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ » « رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠٩٩) ، وأحمد (٧٤٢٦) ، والبخاري (٤٣٨٨) ، ومسلم (١٠٠) .

[ورواه] أبو الزناد ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَنَحُوهُ ، وَفِيهِ : « وَالْجَفَاءُ وَالْقَسْوَةُ وَغِلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ ، عِنْدَ أَصُولِ أذْنَابِ الْإِبِلِ مِنْ رَبِيعَةَ ، وَمُضَرَ » .

أخرجه الحميدي (١٠٨٠) ، وأحمد (١٠٩٩٥) ، والبخاري (٤٣٩٠) ، ومسلم (٩٤) .

[ورواه] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ، قَالَ : « الْخِيَلَاءُ وَالْفَخْرُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ » .

أخرجه همام ، في « صحيفته » (١٢٦) ، وأحمد (٨٢٢٥) .

٣٨٤٦- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا ، لَذَهَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ - أَوْ قَالَ : رِجَالٌ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ حَتَّى يَتَنَاوَلُوهُ » .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٩٢٣) ، وإسحاق بن راهوية (٤٦٨) ، وأحمد (٨٠٦٧) ، ومسلم (٦٥٨٩) .

٣٨٤٧- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ الطُّفِيلُ بْنُ عَمْرٍو الدُّوسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ

عَلَيْهِمْ . فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ النَّاسُ : هَلَكُوا .
فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَاثِتَ بِهِمْ ، اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَاثِتَ بِهِمْ » .

أخرجه الحميدي (١٠٨١) ، وأحمد (٧٣١٣) ، والبخاري (٢٩٣٧) ، ومسلم (٦٥٣٧) .

٣٨٤٨- [ح] عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي
تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ قَالَ : « هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ » ،
فَكَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَعْتَقِيهَا
فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » ، وَجَاءَتْ صَدَقَاتُ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : « هَذِهِ صَدَقَاتُ
قَوْمِنَا » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (١٧١) ، والبخاري (٢٥٤٣) ، ومسلم (٦٥٣٨) ، وأبو يعلى (٦١٠٨) .

٣٨٤٩- [ح] مُحَمَّدٌ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ
كَثِيرًا » .

أخرجه أحمد (١٠٥٣٥) ، والبخاري (٧٩٧٠) ، والترمذي (٢٣١٣) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ صحيحٌ .

٣٨٥٠- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :
« مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ ، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ ، وَمَثَلُ
الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزَةِ ، لَا تَهْتَرُ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٠٧) ، وابن أبي شيبة (٣٠٩٨١) ، وأحمد (٧١٩٢) ، ومسلم (٧١٩٤) ،

والترمذي (٢٨٦٦) ، والنسائي (٧٤٣٨) .

٣٨٥١- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ » .

أخرجه أحمد (٨٢٠١) ، والبخاري (٤٢) ، ومسلم (٢٥٣) .

٣٨٥٢- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ ، فَكُتِبَ بِهَا ، فَإِنْ عَمِلَهَا ، فَكُتِبَ بِهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ ، فَلَا تَكُتِبُ بِهَا ، فَإِنْ عَمِلَهَا ، فَكُتِبَ بِهَا بِمِثْلِهَا ، فَإِنْ تَرَكَهَا ، فَكُتِبَ بِهَا حَسَنَةً » .

أخرجه أحمد (٧٢٩٤) ، والبخاري (٧٥٠١) ، ومسلم (٢٤٩) ، والترمذي (٣٠٧٣) ، والنسائي (١١١١٧) ، وأبو يعلى (٦٢٨٢) .

٣٨٥٣- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَفَلَتُهُمْ وَغَرَّتُهُمْ ؟ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْجَنَّةِ : إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مَنْ عِبَادِي .

وَقَالَ لِلنَّارِ : إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مَنْ عِبَادِي ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا ، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِجْلَهُ فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ -

أَيُّ : حَسْبِي - فَهَذَا كَ تَمْتَلِي وَيُزَوِي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا ، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٩٣) ، وأحمد (٨١٤٩) ، والبخاري (٤٨٥٠) ، ومسلم (٧٢٧٧) .

٣٨٥٤ - [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخَمْسِ مِائَةِ عَامٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥٣٣) ، وأحمد (٧٩٣٣) ، وابن ماجه (٤١٢٢) ، والترمذي (٢٣٥٣) ، والنسائي (١١٢٨٥) ، وأبو يعلى (٦٠١٨) .

٣٨٥٥ - [ح] (أَبِي حَصِينِ عُمَانَ بْنِ عَاصِمِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ) عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ ، وَعَبْدُ الدَّرْهِمِ ، وَعَبْدُ الْحَمِيصَةِ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ ، تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَشَعَثَ رَأْسَهُ ، مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ ، كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ » .

أخرجه البخاري (٢٨٨٧) ، وابن ماجه (٤١٣٥) ، والبخاري (٨٩٨٢) .

٣٨٥٦ - [ح] فَضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا تَرَكَ ؟ » قَالُوا : تَرَكَ دِينَارَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةً ، قَالَ : « تَرَكَ كَيْتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَ كَيْتَاتٍ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٤٦) ، وأحمد (٩٥٣٤) ، والبخاري (٣٦٤٩) .

٣٨٥٧- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : طَوْلِ الْحَيَاةِ ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ » .

أخرجه الحميدي (١١٠٠) ، وأحمد (٩٧٧٥) ، ومسلم (٢٣٧٤) ، وأبو يعلى (٦٢٥٨) .

٣٨٥٨- [ح] الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَقُولُ الْعَبْدُ : مَالِي ، وَإِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ : مَا أَكَلَ فَأَفْنَى ، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى ، أَوْ أُعْطِيَ فَأَقْنَى ، مَا سِوَى ذَلِكَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ » .

أخرجه أحمد (٨٧٩٩) ، ومسلم (٧٥٣٢) .

٣٨٥٩- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ أَنَّ أَحَدًا عِنْدِي ذَهَبًا ، لَا حَبِيبٌ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ أَحَدٌ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنِّي ، لَيْسَ شَيْئًا أَرْصُدُهُ فِي دَيْنٍ عَلَيَّ » .

أخرجه أحمد (٨١٨٠) ، والبخاري (٧٢٢٨) .

٣٨٦٠- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » .

أخرجه مالك (٢١١٣) ، والحميدي (١٠٩٤) ، وأحمد (٧٣١٤) ، ومسلم (٢٣٨٤) ، وابن ماجه (٤١٣٧) ، والنسائي (١١٧٨٦) ، وأبو يعلى (٦٢٥٩) .

٣٨٦١- [ح] الْأَعْمَشُ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥١٩) ، وإسحاق بن راهوية (١٧٥) ، وأحمد (٧١٧٣) ، والبخاري (٦٤٦٠) ، ومسلم (٢٣٩١) ، وابن ماجه (٤١٣٩) ، والترمذي (٢٣٦١) ، والنسائي (١١٨٠٩) .

٣٨٦٢- [ح] ابن أبي ذئب ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ ، فَدَعَاؤُهُ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ ، وَقَالَ : « خَرَجَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ » .

أخرجه البخاري (٥٤١٤) .

٣٨٦٣- [ح] (فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، وَيَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ،
 قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِأَصْبَعَيْهِ مِرَارًا : « وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، مَا شَبِعَ
 نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا » .

أخرجه أحمد (٩٦٠٩) ، والبخاري (٥٣٧٤) ن ومسلم (٧٥٦٧) ، وابن ماجه (٣٣٤٣) ، والترمذي
 (٢٣٥٨) ، وأبو يعلى (٦١٧٥) .

٣٨٦٤- [ح] العَبَّاسُ الجُرَيْرِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ النَّهْدِيَّ ، يَقُولُ :
 تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا ، قَالَ : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ
 تَمْرًا ، فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمْرَاتٍ ، إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا ،
 شَدَّتْ مَضَاغِي » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (١٣) ، وأحمد (٧٩٥٢) ، والبخاري (٥٤١١) ، وابن ماجه (٤١٥٧) ،
 والترمذي (٢٤٧٤) ، والنسائي (٦٦٩٨) ، وأبو يعلى (٦٦٥٣) .

٣٨٦٥- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْمَالِ وَالْجِسْمِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي ذَلِكَ » .

أخرجه الحميدي (١٠٩٧) ، وأحمد (٧٣١٧) ، والبخاري (٦٤٩٠) ، ومسلم (٧٥٣٨) ، وأبو يعلى
 (٦٢٦١) .

٣٨٦٦- [ح] الأعمش ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ فَوْقَكُمْ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ » .

أخرجه أحمد (٧٤٤٢) ، ومسلم (٧٥٤٠) ، وابن ماجه (٤١٤٢) ، والترمذي (٢٥١٣) .

٣٨٦٧- [ح] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الدُّنْيَا سَبْجُنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ » .

أخرجه أحمد (٨٢٧٢) ، ومسلم (٧٥٢٧) ، وابن ماجه (٤١١٣) ، والترمذي (٢٣٢٤) ، قال : وأبو يعلى (٦٤٦٥) .

٣٨٦٨- [ح] أبي الزناد ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ، وَحُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ » .

أخرجه أحمد (٧٥٢١) ، والبخاري (٦٤٨٧) ، ومسلم (٧٢٣٣) .

٣٨٦٩- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، أَرْسَلَ جِبْرِيلَ ، قَالَ : انظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا ، فَجَاءَ فَنظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِأَهْلِهَا فِيهَا ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ ، لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا ، فَأَمَرَ بِهَا فَحُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ ، قَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهَا فَانظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا ، قَالَ : فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ حُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ .

فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ ، قَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ ، قَالَ : اذْهَبْ إِلَى النَّارِ فَانظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا ، فَجَاءَهَا فَنظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ لِأَهْلِهَا فِيهَا ،

فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضَهَا بَعْضًا ، فَرَجَعَ ، فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ ، لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ
فَيَدْخُلُهَا ، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ ، قَالَ : وَعِزَّتِكَ ، لَقَدْ خَشِيتُ
أَنْ لَا يَنْجُو مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا .

أخرجه أحمد (٨٣٧٩) ، وأبو داود (٤٧٤٤) ، والترمذي (٢٥٦٠) ، والنسائي (٤٦٨٤) ، وأبو يعلى
(٥٩٤٠) .

- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٨٧٠- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي
كَرِهْتُ لِقَاءَهُ » .

أخرجه مالك (٦٤٤) ، وأحمد (٩٤٠٠) ، والبخاري (٧٥٠٤) ، والنسائي (١٩٧٤) ، وأبو يعلى
(٦٣٣٩) .

٣٨٧١- [ح] ابْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ : إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٣٩) ، وأحمد (٩٥٩٥) ، وابن ماجه (١٨٩) ، والترمذي (٣٥٤٣) .
- قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٨٧٢- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ،
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ كِتَابًا ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ :
إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي » .

أخرجه أحمد (٨١١٢) ، والطبري (١٧٠/٩) .

٣٨٧٣- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا ، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاكُمُ الْخَلْقُ ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشِيَةً أَنْ تُصِيبَهُ » .
أخرجه الدارمي (٢٩٥١) ، والبخاري (٦٠٠٠) ، ومسلم .

٣٨٧٤- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ وَاحِدٌ مِنْكُمْ بِمُنْجِيهِ عَمَلُهُ ، وَلَكِنْ سَدَّدُوا وَقَارِبُوا » ، قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ » .
أخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٦٢) ، وأحمد (٨٢٣٣) .

٣٨٧٥- [ح] الزُّهْرِيُّ ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا ، وَلَا تَرَحَّمْ مَعَنَا أَحَدًا فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ : « لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا » يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ .

أخرجه أحمد (٧٧٨٩) ، والبخاري (٦٠١٠) ، وأبو داود (٨٨٢) ، والنسائي (٥٥٩) .

٣٨٧٦- [ح] الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ ، مَا طَمِعَ فِي الْجَنَّةِ أَحَدٌ ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ ، مَا قَنَطَ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدٌ ، خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَوَضَعَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاكُمُونَ بِهَا ، وَعِنْدَ اللَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ رَحْمَةً » .

أخرجه أحمد (٨٣٩٦) ، ومسلم (٧٠٧٩) ، والترمذي (٣٥٤٢) ، وأبو يعلى (٦٥٠٧) .

٣٨٧٧- [ح] يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغَارُ ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ ، وَغَيْرُهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٧٩) ، وأحمد (١٠٧٤٦) ، والبخاري (٥٢٢٣) ، ومسلم (٧٠٩٥) ، والترمذي (١١٦٨) .

٣٨٧٨- [ح] الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُ يَغَارُ ، الْمُؤْمِنُ يَغَارُ ، الْمُؤْمِنُ يَغَارُ ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا » .

أخرجه أحمد (٧٢٠٩) ، ومسلم (٧٠٩٩) .

٣٨٧٩- [ح] الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رَبُّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ » .

أخرجه مسلم (٦٧٧٥) .

٣٨٨٠- [ح] ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فَلَا تُعْدُوهُ » .

أخرجه الترمذي (٢٤٥٣) .

- قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

٣٨٨١- [ح] خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا

افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ :
 كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ،
 وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ ، وَمَا
 تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ
 مَسَاءَتَهُ .

أخرجه البخاري (٦٥٠٢) ، والبخاري (٨٧٥٠) .

٣٨٨٢- [ح] (مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ، وَأَبِي حَازِمٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ
 الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ عَمَّرَهُ اللَّهُ سِتِينَ سَنَةً ، فَقَدْ
 أَعْدَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ » .

أخرجه أحمد (٩٣٨٣) ، والبخاري (٦٤١٩) ، والنسائي (١١٨٢٢) .

٣٨٨٣- [ح] هَمَّامُ بْنُ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي » .

أخرجه همام في «صحيفته» (٦٥) ، وأحمد (٨١٦٣) .

٣٨٨٤- [ح] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي التَّيْمِيَّ ، عَنْ
 أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : يَعْنِي الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ : « إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ
 مِنِّي شِبْرًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بُوعًا - أَوْ بَاعًا -
 وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي بُوعًا - أَوْ بَاعًا - أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » .

أخرجه أحمد (١٠٦٢٧) ، ومسلم (٦٩٢٨) ، والبخاري (٧٦١٥) .

٣٨٨٥- [ح] ابن ذكوان ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَشْتُمُنِي ابْنُ آدَمَ ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي ، وَيُكَذِّبُنِي ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبُنِي ، أَمَا شَتْمُهُ إِيَّايَ قَوْلُهُ : إِنَّ لِي وَلَدًا ، وَأَمَا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ ، قَوْلُهُ : لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي . »

أخرجه أحمد (٩١٠٣) ، والبخاري (٤٩٧٤) ، والنسائي (٢٢١٦) .

٣٨٨٦- [ح] العلاء ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِأَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ عَمَلَهُ بِأَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ ، فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِأَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ عَمَلَهُ بِأَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَدْخِلُهُ الْجَنَّةَ . »

أخرجه أحمد (١٠٢٩١) ، ومسلم (٦٨٣٣) .

٣٨٨٧- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ أَحْرَضَ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزُ ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ . »

أخرجه مسلم (٦٨٦٨) ، وابن ماجه (٧٩) ، والنسائي (١٠٣٨٦) ، وأبو يعلى (٦٢٥١) .

٣٨٨٨- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، وَأَبُو سَلَمَةَ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « قَرَصَتْ نَمْلَةٌ

نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ : فِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمَلَةٌ أَهْلَكَتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ .

أخرجه أحمد (٩٢١٨) ، والبخاري (٣٠١٩) ، ومسلم (٥٩١٠) ، وابن ماجه (٣٢٢٥) ، وأبو داود (٥٢٦٦) ، والنسائي (٤٨٥١) ، وأبو يعلى (٥٨٤٨) .

٣٨٨٩- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَلَدَغَتْهُ نَمَلَةٌ ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ بِالنَّارِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ : فَهَلَا نَمَلَةٌ وَاحِدَةً » .

أخرجه أحمد (٩٨٠٠) ، والبخاري (٣٣١٩) ، ومسلم (٥٩١١) ، وأبو داود (٥٢٦٥) ، والنسائي (٨٥٦١) ، وأبو يعلى (٦٣٠٤) .

٣٨٩٠- [ح] هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حَدَّثَهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ : الْأَبْرَصُ وَالْأَقْرَعُ وَالْأَعْمَى ، بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الْأَبْرَصَ ، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْ نُحَسِّنُ ، وَجِلْدُ حَسَنٌ ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ ، فَأَعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا ، وَجِلْدًا حَسَنًا ، فَقَالَ : أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْإِبْلُ ، - أَوْ قَالَ : الْبَقْرُ ، هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ : إِنَّ الْأَبْرَصَ ، وَالْأَقْرَعُ ، قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبْلُ ، وَقَالَ الْآخَرُ : الْبَقْرُ - ، فَأَعْطِيَ نَاقَةً عُسْرَاءَ ، فَقَالَ : يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا وَأَتَى الْأَقْرَعُ

فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ شَعْرٌ حَسَنٌ ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا .

قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقْرُ ، قَالَ : فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا ، وَقَالَ : يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا ، وَآتَى الْأَعْمَى فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي ، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ ، قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ الْغَنَمُ : فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا ، فَأُتِيَ هَذَانِ وَوُلِدَ هَذَا ، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنْ إِبِلٍ ، وَهَذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ ، وَهَذَا وَادٍ مِنْ غَنَمٍ ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ ، تَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بِلَاغَ الْيَوْمِ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ ، وَالْمَالَ ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي .

فَقَالَ لَهُ : إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ ، فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ ، وَآتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ : مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا ، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا .

فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ ، وَآتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ ، فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٍ وَتَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بِلَاغَ الْيَوْمِ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي ، فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصْرِي ، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَعْنَانِي ، فَخُذْ مَا شِئْتَ ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ

الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ أُمْسِكْ مَالَكَ ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمُ ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ ،
وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٦٤) ، وَمُسْلِمٌ (٧٥٤١) .

٣٨٩١- [ح] جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ ،
يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ :
عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، قَالَ : وَكَانَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ عَابِدٌ يُقَالُ لَهُ : جُرَيْجٌ ، فَأَبْتَنِي
صَوْمَعَةً وَتَعَبَّدَ فِيهَا » ، قَالَ : « فَذَكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَوْمًا عِبَادَةَ جُرَيْجٍ ، فَقَالَتْ : بَغِيٌّ
مِنْهُمْ : لَئِنْ شِئْتُمْ لِأُفْتِنَنَّهُ فَقَالُوا : قَدْ شِئْنَا » ، قَالَ : « فَأَتَتْهُ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ ، فَلَمْ
يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا ، فَأَمَكَنْتُ نَفْسَهَا مِنْ رَاعٍ كَانَ يَأْوِي غَنَمَهُ إِلَى أَصْلِ صَوْمَعَةِ جُرَيْجٍ ،
فَحَمَلَتْ ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالُوا : مِمَّنْ ؟ قَالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ . فَأَتَوْهُ فَاسْتَزَلُّوهُ ،
فَشَتَمُوهُ وَضَرَبُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ .

فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : إِنَّكَ زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ ، فَوَلَدْتَ غُلَامًا ، قَالَ : وَأَيْنَ
هُوَ ؟ قَالُوا : هَا هُوَ ذَا ، قَالَ : فَقَامَ فَصَلَّى وَدَعَا ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْغُلَامِ فَطَعَنَهُ
بِإِصْبَعِهِ ، وَقَالَ : بِاللَّهِ يَا غُلَامُ ، مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : أَنَا ابْنُ الرَّاعِي ، فَوَثَبُوا إِلَى جُرَيْجٍ
فَجَعَلُوا يُقْبَلُونَهُ ، وَقَالُوا : نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ ،
ابْنُهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ .

قَالَ : « وَبَيْنَمَا امْرَأَةٌ فِي حِجْرِهَا ابْنٌ لَهَا تُرْضِعُهُ ، إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ ذُو شَارَةِ ،
فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا » . قَالَ : « فَتَرَكَ ثَدْيَهَا ، وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ

فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ . قَالَ : « ثُمَّ عَادَ إِلَى ثَدْيِهَا يَمُصُّهُ » ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَجْكِي عَلَيَّ صَنِيعَ الصَّبِيِّ وَوَضَعَهُ إِصْبَعَهُ فِي فَمِهِ ، فَجَعَلَ يَمُصُّهَا .

« ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ تُضْرَبُ ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا . قَالَ : فَتَرَكَ ثَدْيَهَا ، وَأَقْبَلَ عَلَى الْأَمَةِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا » . قَالَ : « فَذَلِكَ حِينَ تَرَا جَعَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَتْ : حَلَقَى مَرَّ الرَّاكِبُ ذُو الشَّارَةِ فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ، وَمَرَّ بِهِذِهِ الْأَمَةِ فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَقَالَ : يَا أُمَّتَاهُ إِنَّ الرَّاكِبَ ذُو الشَّارَةِ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ يَقُولُونَ : زَنْتُ ، وَلَمْ تَزِنْ ، وَسَرَقْتُ ، وَلَمْ تَسْرِقْ ، وَهِيَ تَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ » .

أخرجه أحمد (٨٠٥٧) ، والبخاري (٢٤٨٢) ، ومسلم (٦٦٠١) .

٣٨٩٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ ، لِأَهْلِيهِ إِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ ، ثُمَّ أَذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهٗ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ ، فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَغَفَرَ لَهُ » .

أخرجه مالك (٦٤٥) ، والبخاري (٧٥٠٦) ، ومسلم (٧٠٨٠) ، والنسائي (١١٨٢٥) .

٣٨٩٣- [ح] لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ ذَكَرَ : « أَنْ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، قَالَ : ائْتِنِي بِشُهَدَاءَ أُشْهِدُهُمْ ، قَالَ : كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ، قَالَ : ائْتِنِي بِكَفِيلٍ ، قَالَ : كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا ، قَالَ : صَدَقْتَ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ التَّمَسَ مَرْكَبًا ، يُقَدِّمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا ، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا .

فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ ، وَصَحِيفَةً مَعَهَا إِلَى صَاحِبِهَا ، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ أَتَى بِهَا الْبَحَرَ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي اسْتَسَلَفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا ، فَقُلْتُ : كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا ، فَرَضِيَ بِكَ ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا ، فَقُلْتُ : كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ، فَرَضِيَ بِكَ ، وَإِنِّي قَدْ جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ بِالَّذِي أُعْطَانِي ، فَلَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا ، وَإِنِّي اسْتَوَدَعْتُكَهَا ، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَجَلَتْ فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَطْلُبُ مَرْكَبًا يُخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ .

فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا يَجِيئُهُ بِإِلَيْهِ ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا كَسَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ ، وَالصَّحِيفَةَ ، ثُمَّ قَدِمَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ تَسَلَّفَ مِنْهُ ، فَأَتَاهُ بِأَلْفِ دِينَارٍ .

وَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِأَتِيكَ بِإِلَافِكَ ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ ، قَالَ : هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ ؟ قَالَ : أَلَمْ أُخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ هَذَا الَّذِي جِئْتُ فِيهِ ، قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ بِهِ فِي الخَشْبَةِ ، فَانصَرِفْ بِإِلْفِكَ رَاشِدًا .

أخرجه أحمد (٨٥٧١) ، والبخاري (٢٠٦٣) ، والنسائي (٥٨٠٠) .

٣٨٩٤ - [ح] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ المَاجِشُونِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبيدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « بَيْنَمَا رَجُلٌ بِفَلَاحَةٍ مِنَ الأَرْضِ ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ ، فَأَنْتَهَى إِلَى الحَرَّةِ ، فَإِذَا هِيَ فِي أَذْنَابِ شِرَاجٍ .

وَإِذَا شَرَجَتْهُ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ ، قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ المَاءَ كُلَّهُ ، فَتَبَعَ المَاءَ ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ المَاءَ بِمِسْحَاتِهِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ ، بِالإِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لِمَ سَأَلْتَنِي عَنِ اسْمِي ؟

قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، لِاسْمِكَ ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا ؟ قَالَ : أَمَّا إِذَا قُلْتَ هَذَا ، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْهَا ، فَاتَّصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثَهُ ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ .

أخرجه الطيالسي (٢٧١٠) ، وأحمد (٧٩٢٨) ، ومسلم (٧٥٨٢) .

٣٨٩٥- [ح] الزُّهْرِيُّ ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَتَكُونُ فِتْنٌ ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، وَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَاذًا ، فَلْيَعُذْ بِهِ » .
أخرجه الطيالسي (٢٤٦٥) ، وأحمد (٧٧٨٣) ، والبخاري (٧٠٨٢) ، ومسلم (٧٣٥٢) ، وأبو يعلى (٥٩٦٥) .

٣٨٩٦- [ح] الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا ، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا ، وَيُضْبِحُ كَافِرًا ، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ » .
أخرجه أحمد (٨٠١٧) ، ومسلم (٢٢٨) ، والترمذي (٢١٩٥) ، وأبو يعلى (٦٥١٥) .

٣٨٩٧- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « لَنْ يَزَالَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ عِصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » .
أخرجه أحمد (٨٩١٧) ، والبزار (٨٩٣٨) .

٣٨٩٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى - أَوْ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً » .
أخرجه أحمد (٨٣٧٧) ، وابن ماجه (٣٩٩١) ، وأبو داود (٤٥٩٦) ، والترمذي (٢٦٤٠) ، وأبو يعلى (٥٩١٠) .

- قال أبو عيسى الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

- قلت : وهو أصح شيء في الباب .

٣٨٩٩- [ح] ابن عَجَلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَمَلَ السَّلَاحَ عَلَيْنَا فَلَيْسَ مِنِّي » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٣٤) ، وأحمد (٨٣٤١) ، وابن ماجه (٢٥٧٥) .

٣٩٠٠- [ح] أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ قَبَاءٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ طَالَتْ بِكُمْ مُدَّةٌ أَوْشَكَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ ، وَيُرْوَحُونَ فِي لَعْنَتِهِ ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ » .

أخرجه أحمد (٨٠٥٩) ، و مسلم (٧٢٩٧) ، والبخاري (٨٢٢٩) .

٣٩٠١- [ح] شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ » قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ » .

أخرجه أحمد (٧٩٩٢) ، والبخاري (٣٦٠٤) ، و مسلم (٧٤٣١) ، وأبو يعلى (٦٠٩٣) .

٣٩٠٢- [ح] أَبِي أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَدِّي سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَعِيدِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ » ، قَالَ مَرْوَانُ : وَهُوَ مَعْنَا فِي الْحَلَقَةِ قَبْلَ أَنْ يَلِيَ شَيْئًا ، فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، غِلْمَةٌ ، قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَوْ أَشَاءَ أَنْ أَقُولَ بَنُو فَلَانٍ وَبَنُو فَلَانٍ لَفَعَلْتُ قَالَ : فَكُنْتُ أَخْرُجُ أَنَا مَعَ أَبِي ، وَجَدِّي إِلَى مَرْوَانَ بَعْدَمَا مُلِّكُوا ، فَإِذَا هُمْ يُبَايِعُونَ الصَّبِيَّانَ مِنْهُمْ ، وَمَنْ يُبَايِعُ لَهُ ،

وَهُوَ فِي خِرْقَةٍ قَالَ لَنَا : هَلْ عَسَىٰ أَصْحَابُكُمْ هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا الَّذِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ أَنَّ هَذِهِ الْمَلُوكَ يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا .
أخرجه أحمد (٨٢٨٧) ، والبخاري (٣٦٠٥) .

٣٩٠٣- [ح] إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ كَانَ ، يَقُولُ :
كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَحْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ؟ فَقِيلَ لَهُ : وَهَلْ تَرَىٰ ذَلِكَ كَائِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالَ : إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ ،
قَالُوا : وَعَمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ : « تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، فَيَشُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، فَيَمْنَعُونَ مَا بِأَيْدِيهِمْ » وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، لِيَكُونَنَّ
مَرَّتَيْنِ .

أخرجه أحمد (٨٣٦٨) ، والبخاري (٣١٨٠) ، وأبو يعلى (٦٦٣١) .

٣٩٠٤- [ح] عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الدِّينَ بَدَأُ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ
غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥٠٨) ، وأحمد (٩٠٤٢) .

٣٩٠٥- [ح] سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « لَيْسَ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمَطَّرُوا ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا ، ثُمَّ تُمَطَّرُوا ،
وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا » .
أخرجه أحمد (٨٤٩٢) ، ومسلم (٧٣٩٧) ، والبخاري (٩٠٨١) .

٣٩٠٦- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَازَ كَبِدِهَا ، أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَتَلْتُ ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَطَعْتُ رَحْمِي ، وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَطَعْتُ يَدِي ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا » .

أخرجه مسلم (٢٣٠٤) ، والترمذي (٢٢٠٨) ، والبخاري (٩٧٧٢) ، وأبو يعلى (٦١٧١) .

٣٩٠٧- [ح] ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ مَوْلَى الْمُشَمَعِلِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يُحَدِّثُ أَبَا قَتَادَةَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْتَحِلُّ هَذَا الْبَيْتَ أَهْلُهُ ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ ثُمَّ يَجِيءُ الْحَبَشَةُ فَيُخَرَّبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ ، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ » .

أخرجه الطيالسي (٢٤٩٤) ، وابن أبي شيبة (٣٨٣٩٩) ، وأحمد (٨٣٣٣) .

٣٩٠٨- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَظْهَرُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ عَلَى الْكَعْبَةِ » قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : « فِيهِدُمَهَا » .

أخرجه عبد الرزاق (٩١٧٦) ، والحميدي (١١٨٠) ، وابن أبي شيبة (١٤٢٩٧) ، وأحمد ، والبخاري (١٥٩١) ، ومسلم (٧٤١١) ، والنسائي (٣٨٧٣) .

٣٩٠٩- [ح] شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ

حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيُّ قَوْمِهِ : إِنَّهُ أَعْوَرَ وَإِنَّهُ يُجْبِيءُ مَعَهُ بِمِثْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَالَّتِي يَقُولُ : هِيَ الْجَنَّةُ ، هِيَ النَّارُ ، وَإِنِّي أَنْذِرُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٦٣٧) ، والبخاري (٣٣٣٨) ، ومسلم (٧٤٨٢) .

٣٩١٠- [ح] العلاء ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « يَأْتِي الْمَسِيحُ الدَّجَالَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَهَمَّتْهُ الْمَدِينَةُ ، حَتَّى يَنْزِلَ دُبْرَ أَحَدٍ ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ » .

أخرجه أحمد (٩١٥٥) ، ومسلم (٣٣٣٠) ، والترمذي (٢٢٤٣) ، وأبو يعلى (٦٤٥٩) .

٣٩١١- [ح] وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا » ، وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تِسْعِينَ .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٥٣١) ، وابن أبي شيبة (٣٨٤٢٥) ، وأحمد (٨٤٨٢) ، والبخاري (٣٣٤٧) ، ومسلم (٧٣٤١) .

٣٩١٢- [ح] قَتَادَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ لَيَحْفِرُونَ السَّدَّ كُلَّ يَوْمٍ ، حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ : ارْجِعُوا فَسْتَحْفِرُونَهُ غَدًا ، فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ كَأَشَدِّ مَا كَانَ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتِهِمْ ، وَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ ، حَفَرُوا ، حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ : ارْجِعُوا فَسْتَحْفِرُونَهُ غَدًا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَيَسْتَنِي ، فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكَوهُ ، فَيَحْفِرُونَهُ وَيَحْرُجُونَ عَلَى

النَّاسِ ، فَيَنْشَفُونَ الْمِيَاهَ ، وَيَتَحَصَّنَ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ ، فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَتَرْجَعُ وَعَلَيْهَا كَهَيْئَةِ الدَّمِ ، فَيَقُولُونَ : قَهَرْنَا أَهْلَ الْأَرْضِ ، وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ ، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَعْفًا فِي أَقْفَائِهِمْ فَيَقْتُلُهُمْ بِهَا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنَّ دَوَابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمَنُ وَتَشْكُرُ شُكْرًا مِنْ لِحْمِهِمْ وَدِمَائِهِمْ » .

أخرجه أحمد (١٠٦٤٠) ، وابن ماجه (٤٠٨٠) ، والترمذي (٣١٥٣) ، وأبو يعلى (٦٤٣٦) .

٣٩١٣- [ح] شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صِيَاخُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ ، نَزْعَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

أخرجه مسلم (٦٢١٢) .

٣٩١٤- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ ، وَيَكُونَ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ ، وَتَكُونَ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ ، وَيَكُونَ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ ، وَتَكُونَ السَّاعَةُ كَاخْتِرَاقِ السَّعْفَةِ الْخُوصَةِ » زَعَمَ سُهَيْلٌ .

أخرجه أحمد (١٠٩٥٦) ، وأبو يعلى (٦٦٨٠) .

٣٩١٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ ، وَتَكْثُرُ الزَّلَازِلُ ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ » قَالُوا : الْهَرْجُ أَيُّهَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْقَتْلُ الْقَتْلُ » .

أخرجه أحمد (١٠٨٧٥) ، والبخاري (١٠٣٦) ، وأبو يعلى (٦٣٢٣) .

[ورواه] (شُعَيْبٌ ، وَيُونُسُ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [بنحوه ، وفيه] : « وَيُلْقَى الشُّحُّ » .
أخرجه البخاري (٦٠٣٧) ، ومسلم (٦٨٨٦) ، وأبو داود (٤٢٥٥) ، والبخاري (٨٠٨٦) .

٣٩١٦- [ح] سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا ، وَحَتَّى يَسِيرَ الرَّكِيبُ بَيْنَ الْعِرَاقِ وَمَكَّةَ ، لَا يَخَافُ إِلَّا ضَلَالَ الطَّرِيقِ ، وَحَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ » ، قَالُوا : وَمَا الْهَرْجُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « الْقَتْلُ » .
أخرجه أحمد (٨٨١٩) ، ومسلم (٢٣٠٢) ، والبخاري (٩٠٧١) .

٣٩١٧- [ح] الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ ثَلَاثُونَ دَجَالُونَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَيَفِيضُ الْمَالُ فَيَكْثُرُ ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ » قَالَ : قِيلَ : أَيُّمَا الْهَرْجُ ؟ قَالَ : « الْقَتْلُ الْقَتْلُ » ثَلَاثًا .
أخرجه أحمد ٢ / ٤٥٧ (٩٨٩٩) ، ومسلم (٦٨٨٩) ، وابن ماجه (٤٠٤٧) ، وأبو داود (٤٣٣٣) ، وأبو يعلى (٦٥١١) .

٣٩١٨- [ح] (يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، وَأَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا ، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ » فَقِيلَ : كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « الْهَرْجُ ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .
أخرجه مسلم (٧٤٠٩) ، وأبو الفضل الزُّهْرِيُّ (٢٦٥) .

٣٩١٩- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِئْتَانِ عَظِيمَتَانِ ، تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَدَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ » .

أخرجه الحميدي (١١٣٥) ، وأحمد (١٠٨٧٦) ، والبخاري (٦٩٣٥) .

٣٩٢٠- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا حُوزًا وَكِرْمَانَ - قَوْمٌ مِنَ الْأَعَاجِمِ - ، مُحَرِّمِ الْوُجُوهِ ، فَطَسَ الْأَنْوْفِ ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَبَانُ الْمَطْرَقَةُ ، نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٨٢) ، وأحمد (٨٢٢٣) ، والبخاري (٣٥٩٠) ، والبخاري (٩٣٩٧) .

[ورواه] إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : أَتَيْتْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، قَالَ : قُلْنَا : حَدَّثْنَا ، فَقَالَ : صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ ، مَا كُنْتُ سَنَوَاتٍ قَطُّ أَعْقَلَ مِنِّي فِيهِنَّ ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَعِيَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُنَّ ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَقُولُ بِيَدِهِ : وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

أخرجه إسحاق بن راهوية (٢٣٥) ، وأحمد (٧٩٧٤) ، والبخاري (٣٥٩١) ، ومسلم (٧٤٢٠) .

٣٩٢١- [ح] سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ ، حَتَّى يَخْتَبِيَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجْرِ ، وَالشَّجَرَةِ ، فَيَقُولُ الْحَجْرُ ، أَوْ الشَّجَرَةُ : يَا مُسْلِمُ ، يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ ، إِلَّا الْغَرَقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ » .

أخرجه أحمد (٩٣٨٧) ، ومسلم (٧٤٤٥) .

٣٩٢٢- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ » .

أخرجه مالك (٦٤٧) ، وأحمد (٧٢٢٦) ، والبخاري (٧١١٥) ، ومسلم (٧٤٠٧) .

٣٩٢٣- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ » .

أخرجه أحمد (٧٢٢٧) ، والبخاري (٧١٢١) ، ومسلم (٧٤٤٩) .

٣٩٢٤- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفِيضَ فِيكُمْ الْمَالُ ، وَحَتَّى يَهْمَ الرَّجُلَ بِمَالِهِ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ ، وَحَتَّى يَتَصَدَّقَ بِهِ فَيَقُولُ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ : لَا أَرَبَ لِي بِهِ » .

أخرجه أحمد (١٠٨٧٤) ، والبخاري (١٠٣٦) ، وأبو يعلى (٦٣٢٢) .

٣٩٢٥- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ ، آمَنُوا أَجْمَعُونَ ، فَذَلِكَ حِينَ ﴿ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا ﴾ [الأنعام: ١٥٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » .

أخرجه أحمد (١٠٨٧١) ، والبخاري (٦٥٠٦) ، ومسلم (٣١٥) .

٣٩٢٦- [ح] فَضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ : طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَالذَّجَالُ ، وَالذَّابَّةُ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٧٥١) ، وإسحاق بن راهوية (٢١٨) ، وأحمد (٩٧٥١) ، ومسلم (٣١٧) ،
والترمذي (٣٠٧٢) ، وأبو يعلى (٦١٧٠) .

٣٩٢٧- [ح] قَتَادَةُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا : طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَالذَّجَالَ ،
وَالدُّخَانَ ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ ، وَخُوَيْصَةَ أَحَدِكُمْ ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ »

وَكَانَ قَتَادَةُ يَقُولُ : إِذَا قَالَ : « وَأَمْرَ الْعَامَّةِ » ، قَالَ : أَيُّ أَمْرِ السَّاعَةِ .

أخرجه الطيالسي (٢٦٧٢) ، وأحمد (٨٢٨٦) ، ومسلم (٧٥٠٨) .

٣٩٢٨- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « لَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ ، وَثَوْبُهُمَا بَيْنَهُمَا لَا يَطْوِيَانِهِ ، وَلَا يَتْبَاعِيَانِهِ ، وَلَتَقُومَنَّ
السَّاعَةُ ، وَقَدْ حَلَبَ لِقَحْتَهُ لَا يَطْعَمُهُ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ ، وَقَدْ رَفَعَ لُقْمَتَهُ إِلَى فِيهِ
وَلَا يَطْعَمُهَا ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ ، وَالرَّجُلُ يَلِيظُ حَوْضَهُ لَا يَسْقِي مِنْهُ » .

أخرجه الحميدي (١٢١٣) ، وأحمد (٨٨١٠) ، والبخاري ، ومسلم (٧٥٢٣) ، وأبو يعلى (٦٢٧١) .

٣٩٢٩- [ح] عبد الله بن ذكوان ، أبي الزناد ، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ،
قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ ، حَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ بِالْبُنْيَانِ » .

أخرجه أحمد (١٠٨٧٠) ، والبخاري (٧١٢١) .

٣٩٣٠- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ
الْإِبِلِ بِبُصْرَى » .

أخرجه البخاري (٧١١٨) ، ومسلم (٧٣٩٥) ، والبخاري (٧٧٧٠) .

٣٩٣١- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ ، وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةٍ » قَالَ مَعْمَرٌ : « وَسَمِعْتُ غَيْرَ الزُّهْرِيِّ يَقُولُ : عَلَى ذَلِكَ الْحَجَرِ بَيْتُ بَنِي الْيَوْمِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٩٥) ، وأحمد (٧٦٦٣) ، والبخاري (٧١١٦) ، ومسلم (٧٤٠٤) .

٣٩٣٢- [ح] ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ سَالِمٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ » .

أخرجه أحمد (٩٣٩٥) ، والبخاري (٣٥١٧) ، ومسلم (٧٤١٤) ، والبخاري (٨١٦١) .

- أبو الغيث ؛ هو سالم ، المدني ، مولى عبد الله بن مطيع .

٣٩٣٣- [ح] أَبِي الزَّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يُحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا » .

أخرجه البخاري (٧١١٩) ، ومسلم (٧٣٧٨) ، وأبو داود (٤٣١٤) ، والترمذي (٢٥٧٠) ، والبخاري (٨١٩١) .

[ورواه] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « يُوشِكُ أَنْ يُحْسِرَ الْفِرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ ، يَقْتُلُ عَلَيْهِ النَّاسُ ، حَتَّى يُقْتَلَ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ تِسْعَةٍ ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ » .

أخرجه أحمد (٨٥٤٠) ، وابن ماجه (٤٠٤٦) ، والبخاري (٧٩٢٠) .

٣٩٣٤- [ح] عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمَوَالِي يُقَالُ لَهُ : جَهْجَاهُ » .

أخرجه أحمد (٨٣٤٦) ، ومسلم (٧٤١٥) ، والترمذي (٢٢٢٨) .

٣٩٣٥- [ح] صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ [عَبِيدٍ] ^(١) اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ أَلَيْنَ مِنَ الْحَرِيرِ ، فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ - قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ ، وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : مِثْقَالُ ذَرَّةٍ - مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ » .

أخرجه مسلم (٢٢٧) ، والبخاري (٨٢٨٢) .

٣٩٣٦- [ح] أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » يَعْنِي إِضْبَعَيْنِ .

أخرجه البخاري (٦٥٠٥) ، وابن ماجه (٤٠٤٠) ، والبخاري (٩٠٠١) .

٣٩٣٧- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَذْهَبُ كِسْرَى فَلَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَيَذْهَبُ قَيْصَرٌ فَلَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨١٤) ، والحميدي (١١٢٥) ، وأحمد (٧١٨٤) ، والبخاري (٣٦١٨) ، ومسلم (٧٤٣٣) ، والترمذي (٢٢١٦) ، وأبو يعلى (٥٨٨١) .

(١) عبید الله بن سلمان الأغر : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي قلت : فعبید الله أصح ، أو عبد الله ؟ قال : عبید الله صحيح . « علل الحديث » (٢٧٧٨) .

٣٩٣٨- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ نَافِعٍ ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ بِكُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا ، فَأَمَّاكُمْ - أَوْ قَالَ : إِمَامًاكُمْ - مِنْكُمْ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤١) ، وأحمد (٧٦٦٦) ، والبخاري (٣٤٤٩) ، ومسلم (٣٠٩) .

٣٩٣٩- [ح] مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ ، أَوْ بِدَابِقٍ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، هُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ ، فَإِذَا تَصَافُوا ، قَالَتِ الرُّومُ : خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْنَا مِنَّا نُقَاتِلُهُمْ ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ : لَا وَاللَّهِ لَا نُحِلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا ، فَيُقَاتِلُونَهُمْ ، فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا .

ثُمَّ يُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ وَهُمْ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ ، وَيَفْتَحُ ثُلُثٌ فَيَفْتَحُونَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْسِمُونَ الْغَنَائِمَ ، قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهَالِيكُمْ ، فَيَخْرُجُونَ ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ ، فَإِذَا جَاؤُوا الشَّامَ خَرَجَ - يَعْنِي الدَّجَالُ - فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ ، وَيُسُورُونَ الصُّفُوفَ ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ يَذُوبُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ ، وَلَوْ تَرَكَوهُ لَذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ ، وَلَكِنَّهُ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ بِحَرْبَتِهِ » .

أخرجه مسلم (٧٣٨١) .

٣٩٤٠- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا ، وَإِمَامًا مُقْسِطًا ، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

أخرجه الطيالسي (٢٤١٦) ، وعبد الرزاق (٢٠٨٤٠) ، والحميدي (١١٢٨) ، وابن أبي شيبة (٣٨٦٥٠) ، وأحمد (٧٢٦٧) ، والبخاري (٢٢٢٢) ، ومسلم (٣٠٦) ، وابن ماجه (٤٠٧٨) ، والترمذي (٢٢٣٣) ، وأبو يعلى (٥٨٧٧) .

٣٩٤١- [ح] الزُّهْرِيُّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَيَهْلَنَ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ ، حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، أَوْ لَيْثِنَيْنَهُمَا » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٤٢) ، والحميدي (١٠٣٥) ، وأحمد (٧٢٧١) ، ومسلم (٣٠٠٥) ، والبخاري (٨٨٠٤) .

[ورواه] هِشَامٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يُوشِكُ مَنْ عَاشَ مِنْكُمْ أَنْ يَلْقَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ إِمَامًا مَهْدِيًّا وَحَكَمًا عَدْلًا ، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ ، وَتُوضَعُ الْجِزْيَةُ ، وَتَضَعُ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا » .

أخرجه أحمد (٩٣١٢) .

٣٩٤٢- [ح] ثَوْرٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدِ الدَّلِيِّ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي

إِسْحَاقَ ، فَإِذَا جَاءَهَا نَزَلُوا ، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ ، قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا - قَالَ ثَوْرٌ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ - الَّذِي فِي الْبَحْرِ ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرَ ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّلَاثَةَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَيُفْرَجُ لَهُمْ ، فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوا ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيحُ ، فَقَالَ : إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ ، فَيَتَرَكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ » .

أخرجه مسلم (٧٤٣٩) .

٣٩٤٣- [ح] ابن شهاب الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ : « هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ؟ » قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَإِنَّكُمْ تَرُونَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ فَيَقُولُ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ » .

قَالَ : « فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيَتِ الطَّوَاغِيَتِ ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ هَذَا مَكَانُنَا ، حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا ، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ .

قَالَ : وَيُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ ، وَدَعْوَةُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ ، وَبِهِ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ

السَّعْدَانِ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ . »

قَالَ : فَتَخَطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَاهُمْ ، فَمِنْهُمْ الْمُوَبَّقُ بِعَمَلِهِ ، وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدُلُ ثُمَّ يَنْجُو ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْحَمَ مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ . »

قَالَ : « وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ ، قَالَ : فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدْ امْتَحَسُوا ، فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ : الْحَيَاءُ ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، قَالَ : وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ إِلَى النَّارِ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ، قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا ، وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا ، فَاصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، قَالَ : فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ فَيَقُولُ : لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتَكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ ، فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ . »

قَالَ : « فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ » ، قَالَ : « ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ : يَا رَبِّ قَرِّبْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : أَوْلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَلَّا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ ؟ وَيَلْكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو ، فَيَقُولُ : لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتَكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ ، فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ ، وَيُعْطِي اللَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقَ أَلَّا يَسْأَلَهُ غَيْرَهُ » ، قَالَ : « فَيَقْرَبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ . »

قَالَ : « فَإِذَا دَنَا مِنْهَا انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ، ثُمَّ يَقُولُ : رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ، قَالَ : فَيَقُولُ : أَوْلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَلَّا

تَسْأَلِنِي غَيْرَهُ؟ أَوْلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عَهْدَكَ وَمَوَائِقَكَ أَلَا تَسْأَلِنِي غَيْرَهُ؟ وَيَلِكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يُؤْذَنَ لَهُ بِاللَّدْخُولِ فِيهَا، فَإِذَا دَخَلَ قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا» .

قَالَ: «فَيْتَمَنِّي، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، تَمَنَّ مِنْ كَذَا»، قَالَ: «فَيْتَمَنَّنِي حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ الْأَمَانِيُّ، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، قَالَ: وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ». فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ: وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٨٥٦)، وَأَحْمَدُ (٧٧٠٣)، وَابْنُ خَرِّبُوتٍ (٣٥٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٣٧٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٣٢٦)، وَالنَّسَائِيُّ (١١٤٢٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٣٦٠).

٣٩٤٤ - [ح] (عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، وَأَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَدَفِعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَهَسَّ مِنْهَا نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ لِمَ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصْرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيُلْغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ؟ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟

فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : أَبُوكُمْ آدَمُ ، فَيَأْتُونَ آدَمَ ، فَيَقُولُونَ : يَا آدَمُ ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ : آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ ، نَفْسِي نَفْسِي ، نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ .

فَيَأْتُونَ نُوحًا ، فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ نُوحٌ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ عَلَى قَوْمِي ، نَفْسِي نَفْسِي ، نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ .

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : يَا إِبْرَاهِيمُ ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ فَذَكَرَ كَذِبَاتِهِ ، نَفْسِي نَفْسِي ، نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى .

فَيَأْتُونَ مُوسَى ، فَيَقُولُونَ : يَا مُوسَى ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ ، وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ ، اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا

تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى.

فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، قَالَ: هَكَذَا هُوَ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى، إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ.

فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ، وَمَا تَأَخَّرَ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَأَقُومُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٍ قَبْلِي، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اذْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، اشفَعْ تُشَفَّعْ.

فَأَقُولُ: يَا رَبَّ أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبَّ أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبَّ أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبَّ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيهَا سِوَاهُ مِنَ الْأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٢٣٣٢)، وَإِسْحَاقُ (١٨٤)، وَأَحْمَدُ (٩٦٢١)، وَالبخاري (٣٣٤٠)، مسلم (٣٩٩)، وابن ماجه (٣٣٠٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٨٣٧)، وَالنَّسَائِيُّ (٦٦٢٦).

٣٩٤٥- [ح] (سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، وَمُضْعَبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَرْحِبِيلِ ، وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : « هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ ؟ »
 قَالُوا : لَا ، قَالَ : « فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ ؟ » ،
 قَالُوا : لَا ، « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا ، فَيَلْقَى الْعَبْدَ ، فَيَقُولُ : أَيُّ فُلٍ ، أَلَمْ أُكْرِمَكَ وَأُسَوِّدَكَ ، وَأَزَوَّجَكَ ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ ، وَتَرَبُّعُ ؟ »

قَالَ : فَيَقُولُ : بَلَى أَيُّ رَبِّ ، قَالَ : فَيَقُولُ : أَفَظَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ ؟ ، فَيَقُولُ : لَا ، فَيَقُولُ : فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي ، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي ، فَيَقُولُ : أَيُّ فُلٍ أَلَمْ أُكْرِمَكَ وَأُسَوِّدَكَ ، وَأَزَوَّجَكَ ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ ، وَتَرَبُّعُ ؟ قَالَ : فَيَقُولُ : بَلَى أَيُّ رَبِّ ، قَالَ : فَيَقُولُ : أَفَظَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ ؟ فَيَقُولُ : لَا ، فَيَقُولُ : فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي .

ثُمَّ يَلْقَى الثَّلَاثَ ، فَيَقُولُ : آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ ، وَبِرَسُولِكَ ، وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ ، وَتَصَدَّقْتُ ، وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ ، قَالَ : فَيَقُولُ : فَهَاهُنَا إِذَا قَالَ ثُمَّ قَالَ : أَلَا نَبَعْتُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ ، فَيُفَكِّرُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيْهِ ، فَيَخْتَمُ عَلَى فِيهِ وَيُقَالُ لِفَخْدِهِ : انْطِقِي فَتَنْطِقِي فَخِذْهُ وَلِحْمُهُ وَعِظَامُهُ ، بِعَمَلِهِ مَا كَانَ ، وَذَلِكَ لِيُعْذَرَ مِنْ نَفْسِهِ ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ ، وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ .

ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٍ : أَلَا لَتَتَّبِعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَتَتَّبِعُ الشَّيَاطِينَ وَالصُّلْبَ أَوْلِيَاءُ وَهُمْ إِلَى جَهَنَّمَ ، قَالَ : وَبَقِينَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنِينَ ، فَيَأْتِينَا رَبُّنَا وَهُوَ رَبُّنَا ، وَهُوَ يُشِينَا ، فَيَقُولُ : عَلَامَ هَؤُلَاءِ ؟ فَيَقُولُونَ : نَحْنُ عِبَادُ اللَّهِ الْمُؤْمِنُونَ ، آمَنَّا بِاللَّهِ ، لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَهَذَا مُقَامُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا ، وَهُوَ رَبُّنَا ، وَهُوَ يُشِينَا .

قَالَ : ثُمَّ يَنْطَلِقُ حَتَّى يَأْتِيَ الْجِسْرَ وَعَلَيْهِ كَلَالِيبُ مِنْ نَارٍ تَخْطِفُ النَّاسَ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ حَلَّتِ الشَّفَاعَةُ : أَيِ اللَّهِ سَلَّمَ ، أَيِ اللَّهِ سَلَّمَ ، فَإِذَا جَاوَزُوا الْجِسْرَ فَكُلُّ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجًا مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ مِنَ الْمَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَكُلُّ خَزَنَةِ الْجَنَّةِ يَدْعُوهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ يَا مُسْلِمُ هَذَا خَيْرٌ ، فَتَعَالَ .

قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ هَذَا الْعَبْدَ لَا تَوَى عَلَيْهِ يَدْعُ أَبَا وَيَلِجُ مِنْ آخَرَ ، قَالَ : فَضْرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَا رَجُوعَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِي (١٢١٢) ، وَأَحْمَدُ (٩٠٤٦) ، وَمُسْلِمٌ (٧٥٤٨) ، وَابْنُ مَاجَهَ (١٧٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٣٠) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٥٤) ، وَأَبُو يَعْلَى (٦٦٨٩) .

٣٩٤٦- [ح] عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَا فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ

أَخْفَاهَا ، لَا تَعْلَمُ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهُ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ،
وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا ، قَالَ : أَنَا أَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ .

أخرجه أحمد (٩٦٦٣) ، والبخاري (٦٦٠) ، ومسلم (٢٣٤٤) ، والترمذي (٢٣٩١م) ، والنسائي (٥٨٩٠) .

٣٩٤٧- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ
يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ أَيُّنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ » .

أخرجه أحمد (٨٨٥٠) ، والبخاري (٦٥١٩) ، ومسلم (٧١٥١) ، وابن ماجه (١٩٢) ، والنسائي (٧٦٤٥) ، وأبو يعلى (٥٨٥٠) .

٣٩٤٨- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ
جَنَاحَ بَعُوضَةٍ ، وَقَالَ : اقْرَأُوا ، ﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ﴾ [الكهف: ١٠٥] » .

أخرجه البخاري (٤٧٢٩) ، ومسلم (٧١٤٦) .

٣٩٤٩- [ح] ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ : « يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ : رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ ،
وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَيُحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ ، ثَقِيلٌ
مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا ، وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا ، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا ،
وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥٣٩) ، والبخاري (٦٥٢٢) ، ومسلم (٧٣٠٤) ، والنسائي (٢٢٢٣) .

٣٩٥٠- [ح] ثَوْرٌ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْعَرَقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا ، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ ، أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ » .

أخرجه أحمد (٩٤١٦) ، والبخاري (٦٥٣٢) ، ومسلم (٧٣٠٧) .

٣٩٥١- [ح] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكَوَّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

أخرجه البخاري (٣٢٠٠) .

٣٩٥٢- [ح] (مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ) عَنْ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ مِنْ أَخِيهِ ، مِنْ عَرَضِهِ أَوْ مَالِهِ ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ ، أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ، أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَجُعِلَتْ عَلَيْهِ » .

أخرجه أحمد (١٠٥٨٠) ، والبخاري (٢٤٤٩) ، والترمذي (٢٤١٩) ، وأبو يعلى (٦٥٣٩) .

٣٩٥٣- [ح] الْعَلَاءُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تَدْرُونَ مَنْ الْمُفْلِسُ ؟ » ، قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، قَالَ : « إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُقْضَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا

مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنَيْتَ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ ، أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ ، فَطَرَحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طَرِحَ فِي النَّارِ .

أخرجه أحمد (٨٠١٦) ، ومسلم (٦٦٧١) ، والترمذي (٢٤١٨) ، وأبو يعلى (٦٤٩٩) .

٣٩٥٤- [ح] العلاء ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الْقِرْنَاءِ نَطْحَتَهَا » .

أخرجه أحمد (٧٩٨٣) ، ومسلم (٦٦٧٢) ، والترمذي (٢٤٢٠) ، وأبو يعلى (٦٥١٣) .

٣٩٥٥- [ح] ثور ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ ، فَتَرَأَى ذُرِّيَّتَهُ ، فَيَقَالُ : هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ ، فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، فَيَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثَ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ كَمْ أَخْرِجُ ، فَيَقُولُ : أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا أَخَذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ ، فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا ؟ قَالَ : « إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمَّمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ » .

أخرجه أحمد (٨٩٠٠) ، والبخاري (٦٥٢٩) .

٣٩٥٦- [ح] ابن جريج ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : تَفَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ الشَّامِيِّ : أَيُّهَا الشَّيْخُ ، حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ ، فَعَرَفَهَا ، فَقَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى قُتِلْتُ . قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيقَالَ : هُوَ جَرِيءٌ ، فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ .

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ ، فَعَرَفَهَا ، فَقَالَ : مَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ فِيكَ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ . فَقَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ : هُوَ عَالِمٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ : هُوَ قَارِئٌ ، فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أَمَرَ بِهِ ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ .

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا ، فَقَالَ : مَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ . قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ : هُوَ جَوَادٌّ ، فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ » .

أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (٣٠٩) ، وَأَحْمَدُ (٨٢٦٠) ، وَمُسْلِمٌ (٤٩٥٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٤٣٣٠) .

٣٩٥٧- [ح] فُلَيْحٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ إِذَا زُمْرَةٌ ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ ، فَقَالَ : هَلُمَّ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ ؟ قَالَ : إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ ، قُلْتُ : وَمَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى . ثُمَّ إِذَا زُمْرَةٌ ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ ، فَقَالَ : هَلُمَّ ، قُلْتُ أَيْنَ ؟

قَالَ : إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ ، قُلْتُ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى ، فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٨٧) .

٣٩٥٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُوقَفُ عَلَى الصِّرَاطِ ، فَيَقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ وَجَلِينَ أَنْ يُخْرَجُوا - وَقَالَ يَزِيدُ : أَنْ يُخْرَجُوا - مِنْ مَكَانِهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ ، فَيَقَالُ : هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ رَبَّنَا ، هَذَا الْمَوْتُ . ثُمَّ يُقَالُ : يَا أَهْلَ النَّارِ ، فَيَطَّلِعُونَ فَرِحِينَ مُسْتَبْشِرِينَ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ مَكَانِهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ ، فَيَقَالُ : هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، هَذَا الْمَوْتُ . فَيَأْمُرُ بِهِ فَيَذْبَحُ عَلَى الصِّرَاطِ ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا : خُلُودٌ فِيمَا تَجِدُونَ ، لَا مَوْتَ فِيهِ أَبَدًا » .

أخرجه أحمد (٧٥٣٧) ، وابن ماجه (٤٣٢٧) ، والبخاري (٧٩٥٧) .

٣٩٥٩- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا أُدْخِلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، وَأُدْخِلَ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ ، نَادَى مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، خُلُودٌ لَا مَوْتَ فِيهِ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ ، خُلُودٌ لَا مَوْتَ فِيهِ » .

أخرجه أحمد (٨٥١٦) ، والبخاري (٦٥٤٥) .

٣٩٦٠- [ح] الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، ذُخْرًا مِنْ بَلَاءٍ مَا أَطَّلَعَكُمْ عَلَيْهِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥١٢٨) ، وأحمد (١٠٠١٨) ، والبخاري (٤٧٨٠) ، ومسلم (٧٢٣٦) ، وابن ماجه (٤٣٢٨) ، والبخاري (٩١٤٣) .

- « بَلَاءٌ مَا أَطَّلَعَكُمْ عَلَيْهِ » : دَعُوا مَا عَرَفْتُمُوهُ مِنْ لَدَاتِهَا فَإِنَّهُ يَسِيرٌ فِي جَانِبِ مَا ادَّخَرْتَهُ لَكُمْ .

٣٩٦١- [ح] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ ، لَا يَيْئُسُ وَلَا تَبَلَى ثِيَابُهُ ، وَلَا يَفْنَى
 شَبَابُهُ ، فِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ » .
 أخرجه إسحاق بن راهوية (٣٦) ، وأحمد (٨٨١٣) ، والدارمي (٢٩٨٥) ، ومسلم (٧٢٥٨) ، وأبو
 يعلى (٦٤٢٨) .

٣٩٦٢- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّابِحُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ ، لَا يَقْطَعُهَا » .
 أخرجه الحميدي (١١٦٥) ، وأحمد (٧٤٨٩) ، والبخاري (٤٨٨١) ، ومسلم (٧٢٣٩) .

٣٩٦٣- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَمَوْضِعٌ سَوِّطٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .
 أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥١٠٧) ، وأحمد (٩٦٤٩) ، والدارمي (٢٩٨٦) ، والترمذي (٣٠١٣) ،
 والنسائي (١١٠١٩) .

- قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٣٩٦٤- [ح] (شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ،
 وَعَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ :
 سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ : « عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ » .
 أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٢٥٠) ، وأحمد (٨٠٠٠) ، والبخاري (٣٠١٠) ، وأبو داود (٢٦٧٧) .

٣٩٦٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ النَّارَ إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، لَوْ أَحْسَنَ لِيَكُونَ

عَلَيْهِ حَسْرَةٌ ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ لِيَزِدَادَ شُكْرًا .

أخرجه أحمد (١٠٩٩٣) ، والبخاري (٦٥٦٩) .

٣٩٦٦- [ح] (هشام بن حسان ، وأيوب السخيتاني) عن محمد ، قال : إِمَّا تَفَاخَرُوا ، وَإِمَّا تَذَاكُرُوا الرَّجَالَ أَكْثَرَ فِي الْجَنَّةِ أَمْ النِّسَاءُ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَوْ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالتِّي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ ، لِكُلِّ امْرِيٍّ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ ثِتَانِ ، يُرَى مِخُّ سَاقِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعَزَبُ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٧٩) ، والحميدي (١١٧٧) ، وأحمد (٧١٥٢) ، والدارمي (٣٠٠٠) ، ومسلم (٧٢٤٩) .

٣٩٦٧- [ح] أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّذِينَ عَلَى إِثْرِهِمْ كَأَشَدَّ كَوْكَبٍ إِضَاءَةً ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، لِكُلِّ امْرِيٍّ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا يُرَى مِخُّ سَاقِيهَا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الْحُسْنِ ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ، لَا يَسْقَمُونَ ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، وَلَا يَبْصُقُونَ ، آيَتُهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ، وَأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ ، وَوَقُودُ مَجَامِرِهِمُ الْأَلْوَةُ - قَالَ أَبُو الْيَمَانِ : يَعْنِي الْعُودَ - ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ » .

أخرجه الحميدي (١١٤٢) ، والبخاري (٣٢٤٦) .

[ورواه] (عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، وَالْأَعْمَشُ) عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [بنحوه ، وفيه] : « عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتِّينَ ذِرَاعًا » .
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥١٢٩) ، وأحمد (٧١٦٥) ، ومسلم (٧٢٥٢) ، وابن ماجه (٤٣٣٣) ، والبخاري (٩١٥٦) .

٣٩٦٨- [ح] فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءُونَ فِي الْغُرَفِ كَمَا تَتَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْكَوْكَبَ الْغَرْبِيِّ الْغَارِبِ فِي الْأَفُقِ أَوْ الطَّلَعِ فِي تَفَاضُلِ الدَّرَجَاتِ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُولَئِكَ النَّبِيُّونَ ، قَالَ : « بَلَى ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ » .

أخرجه ابن المبارك في « مسنده » (١١٦) ، وأحمد (٨٤٠٤) ، والبخاري (٨٧٥٢) ، والترمذي (٢٥٥٦) .
- قال الترمذي : هذا حديث صحيح .

٣٩٦٩- [ح] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مُرْدًا بِيضًا جَعَادًا مُكْحَلِينَ ، أَبْنَاءُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ : سَبْعِينَ ذِرَاعًا فِي سَبْعَةِ أَذْرُعٍ » .
أخرجه أحمد (٩٣٦٤) .

٣٩٧٠- [ح] مَعْمَرٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَاللَّهِ لَقِيدٌ سَوِّطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ لَهُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٨٥) ، وأحمد (٨١٥٢) .

٣٩٧١- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فُجِّرَتْ أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٌ مِنَ الْجَنَّةِ : الْفُرَاتُ ، وَالنَّيْلُ ، وَسَيْحَانُ ، وَجَيْحَانُ » .

أخرجه الحميدي (١١٩٧) ، وأحمد (٧٥٣٥) ، والبخاري (٧٩٥٦) ، وأبو يعلى (٥٩٢١) .

٣٩٧٢- [ح] فُلَيْحُ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : يَوْمًا وَهُوَ يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ : « إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنْ أَحِبُّ أَنْ أُزْرَعَ ، قَالَ : فَبَدَرَ فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتَوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ ، قَالَ : فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ : دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ » .

قَالَ : فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا ، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ وَأَمَّا نَحْنُ ، فَلَسْنَا بِأَصْحَابِهِ . قَالَ : « فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » .

أخرجه أحمد (١٠٦٥٠) ، والبخاري (٢٣٤٨) ، والبخاري (٨٧٥٩) .

٣٩٧٣- [ح] مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ : تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى ، فَيَقُولَ لَهُ : هَلْ تَمَنَّيْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقُولَ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » .

أخرجه أحمد (٨١٥٣) ، ومسلم (٣٧٢) .

٣٩٧٤- [ح] الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا ، فَقَالَتْ : رَبِّ ، أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا ، فَانْفَسَنِي ، فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ ، مِنْ زَمْهَرِيرِ جَهَنَّمَ ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ ، مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ » .

أخرجه أحمد (٧٧٠٨) ، والدارمي (٣٠١٣) ، والبخاري (٣٢٦٠) ، ومسلم (١٣٤٦) ، والنسائي (١١٥٧٦) .

٣٩٧٥- [ح] أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « نَارُ بَنِي آدَمَ الَّتِي يُوقَدُونَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ قَالَ : « إِنَّهَا فَضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا » .

أخرجه مالك (٢٨٤٢) ، والحميدي (١١٦٣) ، والبخاري (٣٢٦٥) ، ومسلم (٧٢٦٧) .

٣٩٧٦- [ح] الْفُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَلْمَانَ الْأَشْجَعِيَّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ » .

أخرجه البخاري (٦٥٥١) ، ومسلم (٧٢٨٨) .

٣٩٧٧- [ح] الْفُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ ، وَهَارُونَ بْنُ سَعْدٍ (عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَلْمَانَ الْأَشْجَعِيَّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ضَرْسُ الْكَافِرِ ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ ، مِثْلُ أُحُدٍ وَغَلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثٌ » .

أخرجه مسلم (٧٢٨٧) ، والترمذي (٢٥٧٩) .

٣٩٧٨- [ح] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ ، فَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرَو بْنَ لُحْيٍ بْنَ قَمْعَةَ بْنَ خَنْدِفٍ يَجْرُ قَصَبَةً فِي النَّارِ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ عَيَّرَ عَهْدَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَيَّبَ السَّوَابِ » .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٨٩٠) ، وأبو يعلى (٦١٢١) .

٣٩٧٩- [ح] سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَجِيرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْحَمِيمَ لِيَصَّبُ عَلَى رُءُوسِهِمْ ، فَيَنْفُذُ الْجُمُجُمَةَ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ ، فَيَسْلُتُ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَمُرَّقَ مِنْ قَدَمَيْهِ » .

أخرجه أحمد (٨٨٥١) ، والطبري (٤٩٥ / ١٦) ، والترمذي (٢٥٨٢) .

- قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسنٌ صحيحٌ غريبٌ .

٣٩٨٠- [ح] يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَسَمِعْنَا وَجْبَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَتَدْرُونَ مَا هَذَا ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « هَذَا حَجَرٌ أُرْسِلَ فِي جَهَنَّمَ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا ، فَالآنَ أَنْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا » .

أخرجه إسحاق بن راهوية (١٢١) ، وأحمد (٨٨٢٦) ، ومسلم (٧٢٦٩) ، والبزار (٩٧٥٨) ، وأبو يعلى (٦١٧٩) .

٣٩٨١- [ح] ابْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا ، عَلَيْهِ نَعْلَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ » .

أخرجه أحمد (٩٦٥٨) ، والدارمي (٣٠١٦) ، والبزار (٨٣٦٣) .

حرف الواو من الكنى

مسند أبو واقد الليثي ، الحارث بن عوف

٣٩٨٢- [ح] عبد الله بن عثمان بن خثيم ، حدثنا نافع بن سرجس ، أنه دخل على أبي واقد الليثي ، صاحب النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه ، فقال : « إن رسول الله ﷺ كان أخف الناس صلاة على الناس ، وأدومهُ على نفسه » .
أخرجه عبد الرزاق (٣٧١٩) ، وابن أبي شيبة (٤٦٩٦) ، وأحمد (٢٢٢٥٧) ، وأبو يعلى (١٤٤٢) .

٣٩٨٣- [ح] ضمرة بن سعيد المازني ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ، ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر ؟ فقال : « يقرأ بـ ق والقرآن المجيد ، واقتربت الساعة وانشق القمر » .

أخرجه مالك (٤٩٤) ، وعبد الرزاق (٥٧٠٣) ، والحميدي (٨٧٢) ، وابن أبي شيبة (٥٧٧٥) (٣٧٦٣٠) ، وأحمد (٢٢٢٤١) ، ومسلم (٢٠١٤) ، وابن ماجه (١٢٨٢) ، والترمذي (٥٣٤) ، والنسائي (١٧٨٦) ، وأبو يعلى (١٤٤٣) .

٣٩٨٤- [ح] هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي واقد الليثي ، قال : كُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ ، فَيُحَدِّثُنَا فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ : « إِنَّ اللَّهَ قَالَ : إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَلَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ

وَإِدٍ ، لِأَحَبِّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ ثَانٍ ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَادِيَانِ ، لِأَحَبِّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا
ثَالِثٌ ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ .
أخرجه أحمد (٢٢٢٥١) .

٣٩٨٥- [ح] إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ
أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ أَبِي وَقِيدِ اللَّيْثِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ ،
وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ نَفْرٌ ثَلَاثَةٌ ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَذَهَبَ وَاحِدٌ ،
فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلَمَا ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ
فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا ، فَلَمَّا فَرَّغَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ : أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ
اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ » .
أخرجه مالك (٢٧٦١) ، وأحمد (٢٢٢٥٢) ، والبخاري (٦٦) ، ومسلم (٥٧٣٢) ، والترمذي
(٢٧٢٤) ، والنسائي (٥٨٦٩) ، وأبو يعلى (١٤٤٥) .

٣٩٨٦- [ح] ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانِ الدُّؤَلِيِّ ثُمَّ الجُنْدَعِيِّ ، عَنْ أَبِي
وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ : أَنَّهُمْ خَرَجُوا عَنْ مَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ ، قَالَ : وَكَانَ لِلْكَفَّارِ
سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا ، وَيُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ ، يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، قَالَ : فَمَرَرْنَا
بِسِدْرَةِ خَضْرَاءَ عَظِيمَةٍ ، قَالَ : فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : « قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى : ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾
[الأعراف: ١٣٨] إِمَّا السُّنَنُ ، لَتَرْكَبَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُنَّةَ سُنَّةٍ » .

أخرجه الطيالسي (١٤٤٣) ، وعبد الرزاق (٢٠٧٦٣) ، والحميدي (٨٧١) ، وابن أبي شيبة (٣٨٥٣٠) ،
وأحمد (٢٢٢٤٢) ، والترمذي (٢١٨٠) ، والنسائي (١١١٢١) ، وأبو يعلى (١٤٤١) .

حرف اللام ألف من الكنى

مسند أبو لاس الخزاعي ، ويُقال : ابن لاس

٣٩٨٧- [ح] ابن إسحاق ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ ، وَكَانَ ثِقَةً ، عَنْ أَبِي لَاسٍ الْخَزَاعِيِّ ، قَالَ : حَمَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ضِعَافٍ إِلَى الْحَجِّ ، قَالَ : فَقُلْنَا لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذِهِ الْإِبِلَ ضِعَافٌ نَخْشَى أَنْ لَا تَحْمِلَنَا . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا فِي ذُرْوَتِهِ شَيْطَانٌ ، فَارْكَبُوهُنَّ ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِنَّ كَمَا أُمِرْتُمْ ، ثُمَّ امْتَهُنَّوهُنَّ لِأَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ » .

أخرجه أحمد (١٨١٠٤) .

انتهى الجزء الرابع بحمد الله تبارك وتعالى

ويليه الجزء الخامس ، أوله :

مسند ابن الأدرع



فهرس المجلد الرابع

- ٢٦٤- مسند أبو أمامة بن سهل بن حنيف..... ٥
- ٢٦٥- مسند أبو أمامة الباهلي ، صدي بن عجلان..... ٧
- ٢٦٦- مسند أبو أمامة الحارثي الأنصاري البلوي..... ١٢
- ٢٦٧- مسند أبو أمية الفزاري..... ١٣
- ٢٦٨- مسند أبو أيوب الأنصاري..... ١٤
- ٢٦٩- مسند أبو بردة بن نيار البلوي..... ٢٠
- ٢٧٠- مسند أبو برزة الأسلمي..... ٢١
- ٢٧١- مسند أبو بشير الأنصاري..... ٢٦
- ٢٧٢- مسند أبو بصرة الغفاري..... ٢٧
- ٢٧٣- مسند خليفة رسول الله : أبي الصديق..... ٢٨
- ٢٧٤- مسند أبو بكره الثقفي..... ٤١
- ٢٧٥- مسند أبو ثعلبة الخشني..... ٥٠
- ٢٧٦- مسند أبو جبيرة بن الضحاك الأنصاري..... ٥٢
- ٢٧٧- مسند أبو جهيم بن الحارث الأنصاري..... ٥٣
- ٢٧٨- مسند أبو حميد الساعدي الأنصاري..... ٥٤
- ٢٧٩- مسند أبو خراش السلمي..... ٥٨
- ٢٨٠- مسند أبو الدرداء الأنصاري..... ٥٩
- ٢٨١- مسند أبو ذر الغفاري..... ٦٦
- ٢٨٢- مسند أبو رافع ، مولى رسول الله ﷺ..... ٩٠

- ٢٨٣- مسند أبو رجاء العطاردي..... ٩٢
- ٢٨٤- مسند أبو رمثة التميمي..... ٩٣
- ٢٨٥- مسند أبو سعيد بن المعلی الأنصاري..... ٩٤
- ٢٨٦- مسند أبو سعيد الأنصاري الزرقي..... ٩٥
- ٢٨٧- مسند أبو سعيد الخدري..... ٩٦
- ٢٨٨- مسند أبو سفیان الأموي..... ١٤٩
- ٢٨٩- مسند أبو سلمة ، راعي النبي ﷺ..... ١٥٣
- ٢٩٠- مسند أبو السمع ، خادم النبي ﷺ..... ١٥٤
- ٢٩١- مسند أبو شريح الخزاعي الكعبي..... ١٥٥
- ٢٩٢- مسند أبو شهيم..... ١٥٧
- ٢٩٣- مسند أبو طلحة الأنصاري..... ١٥٨
- ٢٩٤- مسند أبو عبد الرحمن الجهني..... ١٦٢
- ٢٩٥- مسند أبو عبس بن جبر..... ١٦٣
- ٢٩٦- مسند أبو عمرة الأنصاري..... ١٦٤
- ٢٩٧- مسند أبو قتادة الأنصاري..... ١٦٥
- ٢٩٨- مسند أبو لبابة الأنصاري..... ١٧٥
- ٢٩٩- مسند أبو مالك الأشعري..... ١٧٦
- ٣٠٠- مسند أبو محذورة الجمحي المؤذن..... ١٧٧
- ٣٠١- مسند أبو مسعود الأنصاري البدري..... ١٧٨
- ٣٠٢- مسند أبو موسى الأشعري..... ١٨٥
- ٣٠٣- مسند أبو النضر السلمي..... ٢١٤
- ٣٠٤- مسند أبو هريرة الدوسي..... ٢١٥
- ٣٠٥- مسند أبو واقد الليثي..... ٤٧٥
- ٣٠٦- مسند أبو لاس الخزاعي..... ٤٧٧
- * فهرس المجلد الرابع..... ٤٧٩